مكتبة جامعة الرياض – قسم المخطوطات

اسم الكتاب: كشف اللثام شرح شيخ الإسلام على ...

الرقم: ٢٢٥٧

اسم المؤلف: القشيري / محمد بن محمد

تاريخ النسخ: ١٠٤٢ هـ

عدد الأوراق: ٥٧ ق — المقاس: ٢٠×٢٥ سم

عدد الصفحات: المسطرة ١٦

من مخطوطات الزركلي

٣٢٥٧ ز

١٦٠
ك . غ

كشف اللثام عن شرح شيخ الاسلام على ايساغوجى .

الغنيمي ، أحمد بن محمد . . . (- ١٠٤٤ هـ) .

خط معتاد ، لعله بخط محمد بن أحمد البهوتى

المنطق (١٠٤٤ هـ ؟) ، القرن الحادى عشر الهجرى .

٥٧ ق (٢٩ س) ٢٠,٥×١٥ سم

نسخة جيدة ، باثنائها نقص .

الاعلام ١ : ٢٢٦ ، الأزهرية ٣ : ٤٣٤

٣٢٥٧

كشف اللثام عن شرح شيخ الاسلام

على ايساغوجي تجريدا من خط شيخنا
خاتمة المحققين وبقية
المدققين شهاب الملة
والدين احمد بن محمد
الغنيمي
الانصاري
رحمه الله
امين

في ملك الراجي لطف ربه
محمد الجوهري الحنفي
[signature]
١١٩٢

ويليه
حاشيته على متن
الاستعارات
ايضا

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي اذاق من اصطفاه حلاوة التحقيق
وجعل لهم من العناية خير رفيق وشرح صدورهم
لسلوك سبيل التصور والتصديق والصلاة والسلام
على سيدنا محمد المرسل الى خير فريق وعلى اله
واصحابه الحائزين بنسبتهم اليه النسب العريق
صلاة وسلاما دائمين متلازمين الى يوم الفزع
والمضيق وبعد فيقول العبد الحقير الى مولاه
العلي محمد بن احمد بن علي البهوتي الحنبلي بصره الله
بعيوب نفسه وجعل يومه خيرا من امسه
هذه تحريرات رائقة وتحقيقات فائقة على
شرح شيخ الاسلام ملك العلماء الاعلام ذي التصانيف
البارعة الكثيرة والتاليف النافعة الشهيرة
قاضي القضاة ابي يحيى زكريا الانصاري لكتاب
الشيخ اثير الدين الابهري المشهور بايساغوجي جردتها
من خط شيخنا واستاذنا علامة زمانه وفريد عصره
واوانه بقية المحققين وبغية المدققين شهاب
الملة والدين احمد بن محمد الغنيمي الانصاري الخزرجي
احله الله محل رضوانه واسكنه فراديس جنانه
واعلم اني انقل ما اراه مسطورا برمته ولا احذف
منه شيئا ولو استغني عن كتابته واذا الت كتابتي
فاكثر على محل واحد اصدر احدها بلفظ قوله والباقي
بلفظ وكتب ايضا ما نصه مقلدا له عليه الرحمة
فيما صنع بحواشي شيخه العلامة احمد بن قاسم
العبادي على شرح التلخيص ومن الله سبحانه
استمد التوفيق واسئله الهداية الى اقوم طريق
قال رحمه الله سبحانه قوله ان الفت اي المؤلفة
قوله بعد الخطبة لا تحتج لم يكن لها وجود في الخارج قوله
قوله ان الفت اي المؤلفة قوله قبلها لان الاشارة بعد

استقرارها

استقرارها في الوجود قوله هذا ايساغوجي اشارة
الى ان ايساغوجي خبر مبتدا محذوف مقدر بهذا
اي هذا باب بيان ايساغوجي اي الكليات الخمس
وفي بعض الشروح ايساغوجي مبتدا خبره محذوف
اي مما يجب استحضاره ايساغوجي وهو لفظ يوناني
علم للكليات الخمس انتهى قوله وهو لفظ يوناني الخ هذه
عبارة بعض الشارحين وهو لفظ يوناني علم لها
منقول اليها من اسم مدونها او قارئها الاول لكنه
ما رايته مما لهذه الرسالة انتهى ولما كان
كان المنقسم اليها الذاتي والعرضي القسمين للكلي
القسم للمفرد القسم للفظ الدال على معنى
وجب التعرض لمباحث الالفاظ من حيث
دلالتها على المعنى فوجب اولا تعريف الدلالة
ثم تقسيمها انتهى ومنه تعلم ان اسم الاشارة
في ذلك من قول الشارح الاتي سمي ذلك راجع الى
معنى الكليات ورجوعه الى المدخل لا يخفى
بعده عند التامل قوله الجنس انما قدمه على
النوع لان الجنس جزء النوع وبعضهم عكس
نظرا الى ان ما صدق عليه النوع قليل بالنسبة
الى ما صدق عليه الجنس وما هو قليل اولى
بالتقديم واخر الفصل عن النوع مع كونه جزءا
له فكان ينبغي تقديمه لعين ما ذكر في الجنس
ولان النوع في جواب ما هو والفصل لا يقع فيه
والواقع فيه اولى بالتقديم واخر الخاصة والعرض
العام لانهما عارضان والمعروض مقدم على العارض
وقدم الخاصة على العرض العام لوقوعها في
جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقع في الجواب
اولان ما صدق عليه الخاصة اقل مما صدق عليه
العرض العام والقليل قبل الكثير وفيه مناسبة

تذكر بعد الوقوع تشحيذا لاذهان الطلاب قوله
اي مكان الدخول في المنطق هل المراد بمكان
الدخول الكليات الخمس الموصلة الى القول
الشارح فقط او ما يعمه والقضايا الموصلة الى
القياس وسبب تسميته به قوله سمي به باسم
الحكيم الخ عبارة بعضهم نقله المنطقيون وجعلوه
علما للكليات الخمس وسبب تسميته به ان حكيما
من الحكماء المتقدمين اودع الكليات الخمس
عند شخص اسمه ايساغوجي وسافر وكان
الشخص يطالع الكليات الخمس فكان له قوة
على ان يستخرج جميع ما قرأه الحكيم وقرأها
ايساغوجي عليه فكان يخاطبه في اثناء درسه
يا ايساغوجي هكذا مرارا فصار علما لها
وقيل انه علم لحكيم استخرج الكليات الخمس
ودونها الى ان قال والوجه المشهور في تسميتها
ان ايساغوجي في الاصل اسم للورد الذي له
خمس اوراق ثم نقل الى هذه الكليات لمناسبة
بين المنقول اليه والمنقول عنه فتكون التسمية حينئذ
تسمية للشيء باسم مشبهه والله اعلم انتهى واقول
على هذا الوجه الاخير ينبغي ان يجوز فيه التصرف
وعدمه قوله الذي استخرجه واختلف في اول من
وضع المنطق فقيل ارسطاطاليس وقيل ارسطو
وهو المشهور انتظر الابدى قوله باسم متعلم الخ يفهم
منه ان المعلم هنا ليس هو الحكيم المستخرج وكذلك
يفهم من عبارة الشيخ رحمه الله قوله كان يخاطبه
تعاليمه الخ عبارة بعض الشارحين يخاطبه اثناء درسه
يا ايساغوجي هكذا مرارا فصار علما له وهذا الوجه
منقول عن فخر الدين الرازي رحمه الله سبحانه قوله
ولما كانت الخ عبارة بعضهم لما توقف افادة المعاني

واستفادته

واستفادتها على الالفاظ صار مباحث الالفاظ
مناسبا للتقديم على مباحث الكليات وغيرها
من الابحاث المنطقية فقدم ولما كان توقف الافادة
والاستفادة على الالفاظ من حيث انها دلائل المعاني
قدم بحث الدلالة على اقسام اللفظ المتقدم على
المقصود الاصلي انتهى وكتب ايضا ما نصه
قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ الظاهر ان مراده
اراد استفادتها من غيره فان ذلك هو الذي
يتوقف على معرفة الدلالات واقسام اللفظ
ولذا عدت مباحث الالفاظ مقدمة للشروع في
العلم كما قال السيد رحمه الله والاولى ان تجعل
مباحث الالفاظ ايضا من المقدمة لتوقف
افادة العلم واستفادته على معرفة احوال
اللفظ الا ان المص اوردها في صدر المقالة الاولى.
انتهى كلامه وبهذا التقرير يسقط ما يقال
لا نسلم التوقف اذ يمكن الشخص المحصل لنفسه
ان يتعقل المعاني مجردة عن الالفاظ وان كان كما قال
السيد وغيره عسرا جدا لان النفس قد تعودت
بملاحظة المعاني من حيث اذا ارادت ان تتعقل
المعاني تلاحظها بتخيل الالفاظ وتنتقل منها الى
المعاني ولو ارادت ان تتعقل المعاني صرفة صعبت
عليها ذلك صعوبة تامة كما يشهد به الرجوع الى
الوجدان انتهى كلام السيد قوله الكليات اي السابقة
فال للعهد قوله بدا بيانها لانها سابقة قوله بالوضع
لا بغيره كما سيأتي قوله وهو ما اي لفظ والضمير
المستتر في وضع يرجع الى ما الواقعة على اللفظ
وهذا بخلاف الضمير المستتر في وضع في المتن فانه
عائد على اللفظ وليس عائدا على ما والضمير في
قوله له هو العائد على ما الواقعة على المعنى

فقوله وُضع له في المتن صلة او صفة جرت على غير
من هي له فكان من حق المص ان يبرز الضمير على
ما ذهب اليه ابن مالك وغيره قوله يدل بتوسط
الوضع الخ اقول هو بظاهره يقتضي ان المجاز
تاتي فيه الاقسام الثلاثة اذ هو دال في الجملة بتوسط
الوضع وان كان نوعيا كوضع المركبات والشارح اشار
عليه الرحمة بقوله بتوسط الوضع الى دفع
انتقاض حدود الدلالات كما قال العنري وغيره
ان حدود الدلالات ينتقض كل منها بالاخريين في
مثل ما اذا فرضنا ان الشمس موضوع للجرم
والضوء والمجموع فان دلالته على الضوء مثلا يمكن
ان تكون مطابقة وتضمنا والتزاما فلابد من قيد
بتوسط الوضع في كل منها كما فعلوا احترازا عن
الانتقاض الى اخر ما ذكره العنري قوله على تمام ما
وضع له لم يقل على جميع ما وضع له لاشعاره بالتركيب
ولا على عين ما وضع له مع انه اخصر تنبيها على ان
التمام لا يشعر بالتركيب لان مقابله النقص بخلاف
الجميع فان مقابله البعض انتهى فراني وكتب
ايضا ما نصه قوله على تمام ما وضع له يعني على
ما وضع له بتمامه وقيل لا حاجة الى تمام لان اللفظ
انما وضع لمعناه فلم يكن هناك شي يحترز عنه واجيب
بانه احترز به عما اذا استعمل اللفظ في نفسه نحو
زيد ثلاثي مثلا واجاب شيخنا العلامة احمد
ابن قاسم بانه في تلك الحالة دال بالمطابقة وهو داخل
في قوله على ما وضع له من غير ذكر تمام واقول
هو مبني على ان دلالة اللفظ على نفسه وضعية
وهو احد طريقين فيه وقيل انه يدل والحالة
ما ذكر بالعقل لا بالوضع وعليه فلا ياتي الجواب
قوله لمطابقته كانه متعلق بيدل بعد اعتبار تعلق

بالمطابقة

بالمطابقة به فافهم قوله اي موافقته اي موافقة
الدال للمدلول قوله على جزئه اي بتوسط الوضع
لتمام ما وضع له وكذا الكلام في الالتزام فافهم
قوله اي جزء ما اي معنى وضع اي اللفظ له اي لما
الواقعة على المعنى قوله وعلى ما اي معنى أو نحو
المستتر في يلازم يرجع الى ما والضمير المستتر
المنصوب يرجع الى ما الواقعة في قول المتن ما
وضع له وهو المعنى الموضوع له كما اشار اليه
الشارح وكتب ايضا على قوله على ما اي لازم وعلى
قول الشارح ما وضع له تفسير للهاء في يلازمه وكتب
ايضا ما نصه قوله وعلى ما يلازمه في الذهن
بالالتزام لم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله مراعاة
لكلام الامام القائل بان المطابقة تستلزم الالتزام
حيث قال ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها
ليست غيرها وان كانت تلك المقالة مردودة بان
المعتبر انما هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو
الذي يكفي فيه تصور الملزوم فقط في جزم العقل
باللزوم قوله سواء لازمه في الخارج كالانسان بالنسبة
الى قبول العلم قوله ام لا كالعمى بالنسبة الى البصر
قوله فانه اي لفظ انسان يدل بدليل يدل قوله على
الحيوان الناطق اي على معنى الحيوان الناطق
قوله وعلى قابل صنعتي العلم والكتابة بالالتزام
وكذلك السقف يدل على الجدار قوله مطابقة
اي دلالة مطابقة قوله لانه في قوة الخ انما يكون كذلك
من حيث الحكم عليه او به اما حيث لا حكم فلا قضايا
فتامل وافهم قوله وجا فلان وهكذا الخ قوله فسقط
نعني بقوله لانه في قوة شي اخر قضيته بالخ ولك
ان تمنع ذلك بانه لا يلزم من كون الشي في قوة
شي اخر ان يثبت له حكمه ثم اقول يحتمل الرد

علي صاحب العقل بتسليم ان بعض الافراد ليس
جزا ولا كل رجل وانما هو تمام المعنى الموضوع له
ويرجع حاصل تعريف المطابقة الي انها دلالة اللفظ
على تمام ما وضع له بالفعل او ما هو في قوة ذلك
وهو محل تامل وكتب ايضا ما نصه قوله فسقط
ما قيل قايله القرافي وقد اجاب عنه عصريه
الاصفهاني وكتب ايضا ما نصه قال الشارح في حاشية
جمع الجوامع فان قلت ان اريد بالصلوح اي
في قول المتن في تعريف العام لفظ يستغرق
الصالح له الا صلوح الكلي لجزئياته خرج نحو
المسلمين والرجال او صلوح الكل لاجزائه خرج
نحو لا رجل قلنا اريد الاعم منهما فيتناولهما
وهذا بالنظر الى الحكم كما سياتي انتهى كلامه بحروفه
وقال شيخنا في الايات البينات بعد ان نقل
عن التلويح تعريف العام واستشكله باسماء
العدد واجاب عنه بما نصه لانا نقول
اراد بالصلوح صلوح اسم الكلي لجزئياته او الكل
لاجزائه فاعتبر الدلالة مطابقة او تضمنا
ولهذا الاعتبار صار صيغ الجموع واسماؤها لعله واسمائها
مثل الرجال والمسلمين والرهط والقوم بالنسبة
الي الاحاد مستغرقة لما يصلح له فدخلت في الحد
انتهى يعني كلام السعد وقضيته ان شمول
الجموع واسمائها للاحاد من قبيل صلوح الكل لاجزائه يه
ثم يبقى النظر في ان الاحاد جزئيات الجمع
العام او اجزاء فان قيل جزئيات كان في غاية
البعد او اجزاء تعين تفسير الصلاحية باعم من
صلوح الكلي لجزئياته او الكل لاجزائه وبطل
الاقتصار على الاول لخروج الجمع وينبغي في
ملاحظة ما سبق اول مبحث التخصيص نقلا عن المص

ان من

ان مسمى العام واحد وهو كل الافراد انتهى ما اردنا
من كلام شيخنا احمد بن قاسم قوله من باب الكلية
اي محكوم فيه علي مجموع الافراد من حيث هو
مجموع نحو كل رجل يحمل الصخرة العظيمة اي مجموعهم
قوله لا الكل اي ولا من باب الكلي كما صرح به في متن
جمع الجوامع وفسره المحقق المحلي بقوله اي ولا
محكوم فيه علي الماهية من حيث هي هي اي من
غير نظر الي الافراد نحو الرجل خير من المراة اي
حقيقته افضل من حقيقتها وكثيرا ما تفضل
بعض افرادها بعض افراده لان النظر في العام
الي الافراد انتهى كلامه واقول يوخذ من كلامه
ان دلالة هذا الكلي اعني المراد به الماهية من حيث
هي علي بعض افراده ليست مطابقة قطعا ولا تضمنا
لان الماهية من حيث هي لا جزء لها وهل تدل عليه
التزاما محل تامل وكتب علي قوله في هذه الحاشية
ولا من باب الكلي الخ ما نصه وكان الشارح ترك ذكره
هنا لانه ليس محلا للتوهم بخلاف الكل فانه محل
للتوهم في الجملة قوله والدلالة اي المطلقة سواء
كانت لفظية او غيرها قوله كون الشي الذي هو الدليل
قوله من العلم به تصورا كان او تصديقا يقينيا
او لا قوله بشي اخر الذي هو المدلول قوله والدلالة
اي السابقة قوله تنقسم الي فعلية لم ار هذا التقسيم
لاحد لقلة اطلاعي وقصور باعي قوله كدلالة الخط
اي ما صدق عليه لفظ الخط والا فدلالة لفظ الخط
لفظية وضعية وكذا الكلام في قوله والاشارة وقوله
وكتب ايضا ما نصه قوله لدلالة الخط فانه يدل
علي اللفظ فالمراد به الكتابة وليس المراد به
المعنى المصدري فان دلالة الاثر عقلية تامل قوله
والاشارة وكذا النصب والعقد وتسمى الدوال

الاربع قوله لدلالة اللفظ على لافظه والاثر على مؤثره
فانه يدل عليه دلالة عقلية غير لفظية كالعقلية
فتمامه لفظية وغيرها وكتب ايضا ما نصه قوله
على لافظه لم يقل كغيره من وراء جدار لان هذا
القيد ليس ضروريا في تحقق الدلالة العقلية
قوله كدلالة الانين وحمرة الخجل لكنها غير لفظية
قوله ووضعية ان توقف الفهم على الوضع والاصطلاح
سعد قوله وهي لا يعرف هذه دون غيرها لانها
المرادة هنا وكتب ايضا ما نصه قوله وهي كون
اللفظ اقول ظاهره حصر الوضعية في اللفظية
وظاهره ايضا انها بهذا المعنى الذي فسرها به تعم
دلالة المطابقة والتضمن والالتزام وظاهره ان
تلك الاقسام متباينة فلا يجتمع بعضها مع بعض قوله
وفيه نظر تامل قوله بحيث متى اطلق فهم الخ قال
السعد في شرح الشمسية والوضع اي الوضع
المطلق تعيين الشيء ليدل على شيء آخر منه غير قرينة
والمقصود بالنظر ههنا الدلالة اللفظية الوضعية
وعرفوها بفهم المعنى من اللفظ بالنسبة الى من
هو عالم بوضعه فهي تتوقف على العلم بالوضع
وبه تخرج الدلالة الطبيعية كدلالة اح على الوجع
والعقلية كدلالة اللفظ على وجود اللافظ
انتهى فتامل قوله من غير قرينة فانه يدل بالقرينة
لعله يخرج المجاز
وقد صرح في ذلك الشرح نفسه بان المجاز يدل
بالمطابقة على معناه المجازي قال اذ المراد بالوضع
في تعريف الدلالة اعم من الجزئي الشخصي كما في
المفردات والكلي النوعي كما في المركبات والا
لبقيت المركبات خارجة عن الاقسام والمجاز
موضوع بازاء معناه المجازي بالنوع على ما تقرر
في موضعه فدلالته عليه بالمطابقة لانها دلالة

على ما وضع له بالنوع انتهى المقصود منه فتامل فيه
مع مراجعة ما في المطول ومناقشة السيد وغيره قوله
وهي المرادة هنا بقرينة جعل الدال وصفا للفظ
وتقييده بالوضع قوله ولما كانت الدلالة اقول
الظاهر انه ليس المراد بها الدلالة السابقة في قوله
والدلالة كون الشيء الخ فان تلك اعم من اللفظية كما لا يخفى
قوله بل بينها وبين السامع قد يقال لو كان الامر
كذلك لتوقفت الدلالة على السامع مع ان النسبة
تتوقف على طرفيها تامل وايضا الدلالة السابقة
المطلقة لا تشعر بتلك النسبة قوله بذلك اي بالانتقال
الى اللفظ كما قال فيما سبق وهي كون اللفظ بحيث
الخ قوله منه اي من اللفظ قوله ذهنه اي السامع قوله
اليه اي الى المعنى قوله وافهم قوله اي المص قوله ان
المطابقة مفعول افهم قوله لا تستلزم التضمن
اي لا يلزم من وجود المطابقة في كل مادة وجود
التضمن فقد توجد ولا تضمن وفاعل تستلزم هو
الملزوم قوله ولذا لا تستلزم اي المطابقة وهذه
الصورة لا تفهم من المتن بل من افادة الشرح قوله
واما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة
يعني لا يوجدان الا معها لانهما تابعان لها دائما وكل تابع
فهو من حيث انه تابع اي حال كونه تابعا وبشرط
كونه تابعا لا يوجد بدون المتبوع فهما لا يوجدان
بدون المطابقة هذا وبقي الكلام بين التضمن
والالتزام قال السعد في شرح الشمسية ولما
ذكرنا في عدم استلزام المطابقة الالتزام قطعا
وبقينا نجوز ان توجد ماهية مركبة ليس لها لازم
بين فيدل اللفظ على جزئها تضمنا ولا التزام واما
ما ذكره المص في الجامع من ان التضمن يستلزم الالتزام
لان تصور الماهية المركبة تستلزم تصور انها مركبة

جزما فيتحقق الالتزام بالضرورة ممنوع بل تصور الماهية
المركبة لا يستلزم تصور اجزائها ماهية فضلا عن البساطة
والتركيب والا كانت المطابقة ايضا مستلزمة للالتزام
ثم قال والالتزام لا يستلزم التضمن لجواز ان يكون
لبسيط لازم بين وهذا مما اهملوه لوضوحه انتهى كلامه
وعبارة الدواني واما عدم استلزام الالتزام التضمن
فمعلوم ان اعتبر اللزوم العرفي كما هو رأي المصنف واما
اذا اشترط العقلي فلا لتوقفه على ثبوت بسيط له
لازم عقلي وربما يمنع انتهى قوله فيستلزم ان المطابقة
حيثما وجد التضمن او الالتزام وجدت المطابقة قوله
لفظية وضعية قوله لانها بمحض اللفظ اي من غير انتقال
الذهن من المعنى الى شيء آخر سوى المعنى الموضوع
له كما يعلم ذلك من قوله عليه الرحمة لتوقفهما الى آخر
تامل فلا ينافي ان العقل له مدخل في جميع الدلالات
وكتب ايضا ما نصه قوله لانها بمحض اللفظ يعني
بخلاف التضمن والالتزام فانهما ليسا بمحض اللفظ
هذا معناه وقد يشكل ذلك على قول المصنف في الدر
وشرحه والاولان اي دلالة المطابقة والتضمن لفظيتان
لانهما بمحض اللفظ ولا تغاير بينهما بالذات بل بالاعتبار
اذ الفهم فيهما واحد ان اعتبر بالنسبة الى مجموع جزئي
المركب سميت الدلالة مطابقة والى كل من الجزئين
سميت تضمنا والاخيرة اي دلالة الالتزام عقلية
لتوقفها على انتقال الذهن من المعنى الى لازمه
وفارقت التضمنية بامر وبان المدلول التضمني داخل
فيما وضع له اللفظ بخلافه في الالتزامية وهذا ما عليه
الآمدي وابن الحاجب وغيرهما من المحققين وجرى
عليه شيخنا الكمال ابن الهمام والاصل تبع صاحب
المحصول وغيره في ان المطابقة لفظية والاخريان
عقليتان وتبعتهم في شرح ايساغوجي وما هنا اقعد

وأكثر

وأكثر المناطقة على ان الدلالات لفظيات انتهى كلامه
فانظر قوله لانها بمحض اللفظ مع ما هنا وحرر
ثم رأيته في حاشيته جمع الجوامع فسر المحض بدون
قوله والاخريان عقليتان لان اللفظ لم يوضع لهما
وكان ظاهر المقابلة ان يقال لا لفظيتان وظاهر قوله
بعد وقيل وضعيتان ان يكون بمعنى قوله هنا عقليتان
لا وضعيتان فتامل وكتب ايضا ما نصه الظاهر ان
المراد ان للعقل مدخلا فيهما بدليل قولهم دلالة اللفظ
على ما وضع له الخ فتامل قوله من المعنى الموضوع له
قوله وقيل وضعيتان وعليه اكثر المناطقة اقول
الذي يظهر ان الخلف لفظي فان من قال بعقليتهما
قال ان للوضع فيهما مدخلا ومن قال بوضعيتهما قال
ان للعقل فيهما مدخلا ثم رأيت السيرامي في حواشي
المطول قال فان قلت لما اختص الوضعية بالمطابقة
عند اهل البيان فلا وجه لقول الشارح بتعميم الوضع
في تعريف الدلالة الوضعية قلت لا نزاع في ان المنقسم
الى الاقسام الثلاثة هو الدلالة الوضعية لا العقلية
والطبيعية فلا بد من تعريفها على وجه يشترك
بين الثلاثة ولا ينافي ذلك تخصيص المطابقة بالوضعية
بمعنى وضع اللفظ بازاء المعنى ولذلك لم يكن بين العلماء [يتعين]
نزاع عند تفسير الوضعية ولما سمي المنطقيون
الاخريين وضعية وللعقل مدخل فيها اختص
العقلية عندهم بالصرفة وسماها البيانيون عقلية
وللوضع مدخل فيها لم تختص العقلية عندهم بالصرفة
قوله واللوازم ثلاثة مبتدأ وخبر قال في شرح التجريد
اللوازم تنقسم الى ثلاثة اقسام لوازم الماهية
وهي ما يكون منشأ لزومها الذات من غير ان يكون
لاحد الوجودين مدخل فيه ولوازم الوجود الخارجي
وهي ما يكون المنشأ فيه الوجود الخارجي ولوازم الوجو

الذهني وهي ما يكون المنشأ فيه الوجود الذهني
انتهى المقصود نقلته منه وكل منهما اما لازم بين بالمعنى
الاعم او لازم بين بالمعنى الاخص كما يعلم من شرح
الحفيد على التهذيب وغيره قوله لازم بذاته قوله
ذهنا وخارجا ويقال له لازم الماهية قوله ولازم خارجا
ويقال له لازم الوجود وهو على قسمين بين بالمعنى
الاخص وبين بالمعنى الاعم وكذا الاول على قسمين
والواو في قوله ولازم خارجا للعطف على لازم الاول
قوله ولازم ذهنا فقط وهو على قسمين لازم بين بالمعنى
الاخص ولازم بين بالمعنى الاعم قوله كالبصر والكلية
للانسان فانها لازمة له بحسب الذهن فقط وكتب
ايضا ما نصه قوله كالبصر فانه لازم ذهنا للعمى ه
قال الدواني ولا بد من اللزوم عقلا بان يمتنع
عقلا تصور الملزوم بدون تصور اللازم كما بين العمى
والبصر فان العمى موضوع للعدم المقيد بالبصر
والبصر خارج عنه فان اسناده الى البصر شايع
بدون قرينة مجاز ونحوه قال الله تعالى فانها لا تعمى
الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال
تعالى عميت ابصارهم الى غير ذلك من النظاير
الشايعة والاصل الحقيقة على ان المناقشة
في المثال غير مرضية انتهى قوله والمعتبر الخ اعلم
ان اللزوم المعتبر عندهم في هذا المقام هو اللزوم
البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكفي فيه تصور
الملزوم فقط في جزم العقل باللزوم كمثال العمى
المذكور هنا واما اللزوم البين بالمعنى الاعم وهو
الذي يلزم فيه من تصور اللازم والملزوم الجزم
باللزوم بلا حاجة الى دليل وان احتيج الى حدس او
تجربة او غير ذلك فلم يعتبره المحققون مشترطين كون في م
الاول اخص من الثاني اشكاله يطلب من المطولات قوله

لوجعل

٨

لو جعل ملزوما وقوله شرطا اي في دلالة الالتزام وقوله
لم تتحقق لازم يعني لكنها تحققت فاستثنى نقيض
التالي فينتج نقيض المقدم وهو عدم الاشتراط قوله
لامتناع بيان للملازمة قوله المشروط الذي هو دلالة
الالتزام قوله بدون الشرط وهو اللزوم الخارجي قوله
فاللازم وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدون اللزوم
الخارجي قوله فكذا الملزوم وهو كون الملازمة الخارجية
شرطا في تحقق دلالة الالتزام قوله لان العدم اي ما
صدق عليه العدم وهذا علة للملازمة قوله كالعمى
تنبيه كون العمى عدميا رأي الفلاسفة ورأي المتكلمين
انه معنى وجودي يضاد الادراك وكتب ايضا ما نصه
قوله لان العدم كالعمى الخ اعلم ان تقابل العدم
والملكة قد يكون مشهوريا وهو ان يشترط فيه موضوع
قابل للوجودي بحسب وقت يمكن حصوله فيه كعدم
اللحية في وقت من شان الشخص اللحية فيه وقد
يكون حقيقيا وهو ان يعتبر فيه موضوع مستعد
للوجودي بحسب شخصه او نوعه او جنسه وتقابل
العدم والملكة الحقيقي اعم من تقابل العدم والملكة
المشهوري مطلقا انتهى شرح التجريد للاصفهاني قال
السيد في الحاشية عليه قوله وهو ان يعتبر موضوع
مستعد للوجودي بحسب سواء كان استعداده ونحوه
للوجودي في ذلك الوقت كعدم اللحية عن الاثط
او في وقت اخر كعدم اللحية عن الطفل او بحسب نوعه
كعدم اللحية عن المراة او بحسب جنسه على مراتب
كعدم اللحية عن الفرس او الشجر او المجرد انتهى كلامه
وانما سمي الاول حقيقيا والثاني مشهوريا لان الاول
معتبر عند ارباب العقل واللغة والثاني عند اهل
العرف وكتب ايضا ما نصه لا خفاء في ان التقابل بين
الوجود المطلق والعدم المطلق تقابل السلب

والايجاب واما التقابل بين الوجود المقيد والعدم المقيد فالظاهر انه تقابل الملكة والعدم لان المتقابلين بالسلب والايجاب ان اعتبر نسبتهما الى قابل الامر الوجودي يصيران هما بعينهما عدما وملكة ولا شك ان جميع الماهيات قابل للوجود اذ المراد به ما هو اعم من الخارجي فالمراد بالملكة هنا يعني في قول المتن ويفتقر الى الموضوع كافتقار ملكته المصطلح انتهى كلامه **قوله** يدل على الملكة اي يدل على ملكته بالالتزام اي كل عدم اضيف الى ملكته فان اللفظ الدال عليه يدل على تلك الملكة بالالتزام فلفظ العمى مثلا يدل على عدم مضاف اي البصر بالمطابقة لانه تمام ما وضع له لا على العدم والبصر معا ويدل العمى على البصر بالالتزام لان البصر خارج عن المعنى الموضوع له وهو العدم المقيد بالبصر لازم له لان تصور العدم المضاف يستلزم تصور المضاف اليه اذ تصور المضاف الى الشيء من حيث هو مضاف بدون تصور الشيء محال واذا استلزم تصور العدم المضاف تصور المضاف اليه تحققت الملازمة الذهنية بينهما فاللفظ الدال على المضاف من حيث هو مضاف بالمطابقة دال على المضاف اليه من حيث انه مضاف اليه بالالتزام فان قلت اذا اخذ العمى هنا من حيث انه مضاف كانت معرفته متوقفة على معرفة البصر لان معرفة المضاف من حيث انه مضاف تتوقف على معرفة المضاف اليه فيلزم تقدم المدلول الالتزامي على المدلول المطابقي في المعرفة قلت لا بعد في ذلك لان اللازم في الالتزام كون تصور المدلول الالتزامي لازما لتصور المدلول المطابقي بمعنى امتناع الانفكاك سواء تقدم عليه

في التحقق او اخر عنه او كان معه **قوله** عما من شانه اي شان شخصه او نوعه او جنسه فالاول كالتحصي الذي صار اعمى فانه بحسب شخصه قابل للبصر والثاني كالاكمه فانه بحسب نوعه قابل للبصر والثالث كالعقرب فانه بحسب جنسه القريب وهو الحيوان قابل للبصر عماه وفي قوله القريب تظهر بعلم ما نقلناه عن السيد في الهامش وكتب ايضا على قوله عما من شانه ما نصه ولا يتصف الحجر والشجر ونحوهما مما ليس من شانه البصر به **قوله** ثم اللفظ الدال لم يتقيد بالمطابقة **قوله** بالجزء منه المترتب سمعا وكتب ايضا ولو تقديرا **قوله** بان لا يكون له جزء او له جزء لا لمعناه كالنقطة اي ما صدق عليه النقطة لا مفهوم النقطة تامل **قوله** كحق علما بخلافه امرا فانه مؤلف **قوله** لا يدل اي ذلك الجزء **قوله** او له جزء اي او يكون له الخ **قوله** ذو معنى صفة جزء **قوله** كالحيوان الناطق علما لانسان قال بعضهم في حواشيه على ايساغوجي وشرحه اعلم انه لا فرق بين الحيوان الناطق علما وبين عبد الله علما من جهة ان الحيوان في الحيوان الناطق علما يكون بازاء الزاي من زيد اي اي لا يقصد به معنى كذلك لا يقصد بالحيوان وكذا الناطق في الحيوان الناطق لا يقصد به معنى كما ان العبد في عبد الله علما يكون بازاء الزاي في زيد لا يقصد به معنى لكن الفرق بينهما من جهة اخرى وهي ان للحيوان الناطق علما مفهومين هما اصلا جزآن من مفهومه المنقول اليه انتهى كلامه ويرجع حاصله الى ان الحيوان الناطق من حيث الوضع العلمي لشخص بازائه المعنى العلمي لا يدل على جزء المعنى العلمي اصلا وانما يدل على الجزء باعتبار الوضع الاصلي فافهم ولا تكن من الغافلين ويحتاج الى تحرير

وكتب ايضا ما نصه قوله اوله جزء ذو معنى دال
عليه لكن لم قال في حاشيته على جمع الجوامع
قوله او دال على معنى غير جزء معناه كعبد الله
علما اي لان عبد الله دال على العبودية وهي صفة
للذات المشخصة وليست داخلة فيه بل خارجة عنها
وكذلك معنى لفظ الله وهو ظاهر بخلاف ما اذا كان
عبد الله غير علم فانه مركب اضافي ويدخل في كلامه
نحو الحيوان الناطق علما اذ كل من جزئيه دال على
معنى غير جزء معناه اذ معناه الذات المشخصة
ولا نظر فيه للحيوانية والناطقية وان وجدتا
فيه انتهى كلامه فتامل قوله دال على معنى غير
جزء معناه فانه بحسب ظاهره قد خالف ما هنا
واقول التحقيق ان التوفيق ممكن بل حاصل
ان شا الله بفضله **قوله** لا يكون كذلك اي لم يثبت
له ذلك السلب الكلي الذي في المفرد لان ال في
قوله فيه بالجزء للاستغراق ودخل السلب عليه
فهو عموم سلب ونقيضه جزئية **تنبيه**
قال الغزي وعند المنطقيين لفظ موضوع لم
تقصد دلالة جزئه على شي حين هو جزؤه والمراد
سوا لم يكن له جزء كهمزة الاستفهام اوله جزء غير
دال كزاي زيد او دال لم تقصد دلالته على جزء
المراد اصلا كعبد الله وتابط شرا علمين او حين
هو جزؤه كالحيوان الناطق علما فان شيا من
الجزئين لا يدل على جزء المراد حين هو جزؤه وان
دل في وضع اخر والا لم يكن في العلم دلالة على
التشخص وقال القطب ان الاخيران مثل زيد
لا يدل الجزء فيهما على شي زعما ان الدلالة فهم المراد
بل هو فهم المعنى ولذا كان المحمل كلمة فما دل على جزئه
في وضع اخر مركب على الاول لكونه اكثر من كلمة

واحد

واحد مفرد على الثاني ونحو تضرب غيبة او خطابا
او تكلما وضارب ومخرج وسكران وبصري **تنبيه**
ما اذا كان كل من اللفظ والمعنى مركبا ففيه ست
صور **اخر** في ضبط المفرد والمركب لم اره في
كلام احد وهو ان تقول لا يخلو الحال اما ان
يكون اللفظ بسيطا او مركبا وكل منهما اما معناه
بسيط او مركب فهذه اربع صور فاللفظ ان كان
بسيطا ففيه صورتان الاولى ان يكون
المعنى بسيطا ايضا كق علما على النقطة مثلا
والثانية ان يكون المعنى مركبا كق علما على زيد
واللفظ اذا كان مركبا والمعنى بسيط ففيه
ست صور الاولى انه لا يدل جزؤه على شي
اصلا كالنقطة فان النون مثلا منه لا يدل على شي
اصلا ولفظه مركب كما ترى ومعناه بسيط الثانية
ان يدل اللفظ بجزئه على معنى غير المعنى الموضوع
نحو غلام زيد علما على النقطة الثالثة انه يدل
كل من جزئيه على المعنى المقصود لكن دلالته غير
مقصودة نحو النقطة فانه نقطة علما على النقطة
الرابعة ولخامسة ان يدل احد جزئيه
على غير المعنى المقصود والجزء الاخر منه اما ان
لا يدل اصلا او يدل على المعنى المقصود لكن
دلالته غير مقصودة فالاول كغلام ديز علما على
النقطة فان احد الجزئين منه وهو غلام دل على
معناه لكن دلالته غير مقصودة والجزء الاخر منه وهو
ديز مهمل لا دلالة له اصلا وهذه الصورة لم يكن مما
سبق فلا تغفل **بقي** ما اذا كان كل من اللفظ
والمعنى مركبا ففيه ست صور ايضا الاولى
ان لا يدل جزؤه على شي اصلا كزيد فان جزءه كالزاي
لا يدل على شي الثانية ان يدل جزءه على غير

المعنى الموضوع له بالكلية كغلام زيد علما على انسان
الثالثة ان يدل احد جزئيه على غير المعنى
الموضوع له والجزء الاخر يدل على جزء المعنى
الموضوع له لكن دلالته عليه غير مقصودة نحو غلام
الحيوان علما على انسان فان غلام يدل على الغلامية
وليست شيا من الموضوع له بالكلية والحيوان
يدل على جزء الموضوع له وهو الانسان لان
الحيوان بعض من مدلول الانسان الرابعة
ان يدل احد جزئيه على غير المعنى الموضوع له
والجزء الاخر لا يدل على شيء اصلا نحو غلام ديز
علما على انسان فان غلام دال على غير الموضوع
له ودير مهمل لا دلالة له على شيء اصلا الخامسة
ان يدل كل من جزئيه على جزء المعنى المقصود
لكن دلالته غير مقصودة نحو الحيوان الناطق علما
على زيد فان كلا من جزئيه يدل على جزء المعنى
الموضوع له لكن دلالته غير مقصودة كما هو مبين
السادسة ان يدل جزؤه على جزء المعنى
المقصود لكن دلالته غير مقصودة والجزء الاخر
لا يدل على شيء اصلا نحو حيوان دير علما على
مدلوله الجزء الثاني هكذا ظهر لهذا الفقير
المشغول وان سكت عنه الفحول اما لسهولة امثالها
واما لان ما قالوه يعلم منه هذا بطريق المقايسة
والجري على منواله قاله وكتبه احمد بن محمد الغنيمي
الانصاري حين اقراه هذا الكتاب مع جمع من
الفضلاء الكرام بالجامع الازهر قوله لانه اي المفرد
باعتبار ما صدق عليه مفهومه فانه جزء والجزء
مقدم على الكل طبعا واما باعتبار مفهوم المفرد
فهو متأخر عن مفهوم المركب لان التقابل بينهما
كما صرح به في المطالع تقابل العدم والملكة والاعدام

اما

اما تعرف بملكاتها كما تقرر في العمى مع البصر فيكون
تصور مفهوم المركب سابقا على تصور مفهوم
المفرد لتوقفه عليه ومن اجل هذا المعنى قدموا
تعريف المركب على تعريف المفرد لان القصد في
التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والاحكام
فان القصد فيها انما هي الذات اي الماصدقات
فاندفع ما يقال ان المقسم هو المفهوم فتامل
قوله مقدم طبعا قال الشارح في شرح المطالع
المقدم بالطبع والذات يعني ان المتقدم يوجد
بدون المتاخر ولا يوجد المتاخر بدونه ولا يكفي في
وجوده وجود المتقدم ولا يكون المتقدم علة
تامة انتهى ويقال لمثل هذا تقدم بالذات ايضا
قوله والعدم مقدم الخ لعل مراده العدم
المطلق وليس الكلام فيه وكتب ايضا ما نصه
قوله والعدم مقدم على الوجود قال
في متن التجريد والوجود ان اخذ غير مسبوق بغيره
او بالعدم فقديم والا فحادث وقد تكلم عليه شارحه
بما ينبغي مراجعته قوله ومن اراد اي بالمولف ما
اي معنى واقول فيه نظر لما هو يعلم بالتامل
قال في المطالع واللفظ المركب يسمى قولا ومولفا
وربما يفرق بين المركب والمولف وتثلث القسمة
فيقال اللفظ اما ان لا يدل على شيء اصلا وهو المفرد
او يدل على شيء فاما ان يكون على جزء معناه
وهو المولف اولا على جزء معناه وهو المركب
هذا هو المنقول عن بعض المتاخرين ونقل المص
وصاحب الكشف انهم عرفوا المولف بما ذكر في تعريف
المركب والمركب بما يدل جزؤه لا على جزء المعنى
وعلى هذا لا تكون القسمة حاصرة لخروج مثل
الحيوان الناطق علما للانسان الا ان يزاد في تعريف

جزوه صح

المركب او ينتقض من تعريف المؤلف انه كلام بحروفه
فتامل قوله وربما يعرف بينهما فانه احسن من قول
الشيخ رحمه الله فيما يظهر لان ما ذكره الشيخ رحمه الله
من تعريف المركب والمؤلف لا يدل على الاخصية
التي ادعاها فتامل قوله وهو ما لجزئه دلالة الخ
يخرج عنه نحو الحيوان الناطق علما قوله وهو ما دل
الخ يدخل فيه الحيوان الناطق علما فافهم وكتب
ايضا وان لم تكن الدلالة مقصودة بقرينة المقابلة
فيدخل فيه عبد الله علما قوله ثلاثة لك ان تقول
بل هي اكثر من ثلاثة كالجمع والكتب والالصاق ونحو ها
ولعل الشيخ رحمه الله سبحانه اراد التراكيب
المشهورة بينهم في اوائل الكتب تامل قوله ضم الاشيا
لعل المراد من صيغة الجمع ما فوق الواحد قوله
مؤتلفة ام لا من بنية الوضع ام لا قوله فهو اي التاليف
قوله واخص من التركيب مطلقا لا حاجة اليه مع قوله
سابقا فهو اعم من الاخص مطلقا الا زيادة الايضاح 2
والمقابلة لقوله اعم فافهم قوله والمفرد قال
بعض الشراح يحسن تخصيص التقسيم هنا بالمفرد
لا طائل تحته فان من الكليات ما هو مركب كالجسم
النامي والحيوان الناطق قلت التخصيص ليس
للاحتراز بل لان الكلام هنا في الكليات الخمس التي
هي مفردات كما سياتي اقول وقد ينقسم المركب
ايضا الى الكلي والجزئي لكن نفي النظر في المركب
من الجزئي والكلي هل هو جزئي او كلي او لا جزئي
ولا كلي وكتب ايضا ما نصه قوله والمفرد الخ
ظاهره دخول الفعل والحرف لانهما مفردات
وادخلوهما في تعريف فيتصفان بالكلية والجزئية
وصرح السيد بقصر الاتصاف بالكلية والجزئية
على معنى الاسم وان نوقش ونقل عن النوسي

انه قال

انه قال في الفعل انه كلي دون الحرف وهو محل نظر
فليحرر ثم رايت في بعض الشروح لهذا الكتاب
ما لفظه والفعل كلي ابدا لجملة انه على فاعله بما
تشخص فاعله لا يوجب تشخصه والحرف لما لم يستقل
الا بغيره وكان معنى الحرف في ذلك الغير لم يكن
كليا ولا جزئيا ولهذا لا يوضع ولا يحمل والمحمول في زيد
في الدار هو العامل المقدر لانه بحروفه لكن في قوله
لحمله بذاته نظر لا يخفى يعلم ذلك بمراجعة كلام
السيد في حاشية شرح الشمسية قوله بالنظر الى معناه
انما قال بالنظر الى معناه لانه هو المتصف بالكلية
والجزئية حقيقة واما وصف اللفظ بهما فمجاز تسمية
للدال باسم مدلوله وكتب ايضا ما نصه اقول
ليس المراد بمعناه هو ما قدمه بقوله وهو الذي
لا يراد بالجزء منه دلالة بل المراد معنى ما صدق
عليه هذا المفهوم فافهم وكتب ايضا ما نصه
قوله بالنظر الى معناه ان اراد بمعناه مفهومه
السابق وهو قوله الذي لا يراد الخ اي اللفظ الذي
الخ اتضح رجوع الضمير في قوله مفهومه على الذي
لانه على هذا التقدير واقع على اللفظ لان المعنى
وهو اللفظ الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه اي
اللفظ الا ان هذه الارادة بعيدة والظاهر
ان الشيخ رحمه الله اراد بقوله بالنظر الى معناه
ما اراده بعض الشراح من ان وصف اللفظ بالكلي
والجزئي على وجه التجوز والمتصف حقيقة هو المعنى
فلذا قال بالنظر الى معناه حتى يحمله على الحقيقة
لكن مراده بمعناه معنى ما صدق عليه معناه اي
مفهومه وان اراد هذا اشكل عود الضمير في قوله
مفهومه على الذي لانه ح واقع على المعنى
فيلزم ان يكون المعنى وهو المعنى الذي يمنع

اي معنى التركيب مجرد

نفس تصور مفهوم المعنى وهو فاسد اللهم الا
ان تجعل الاضافة بيانية فافهم فانه من خطرات
الدرس قوله اما كلي الخ اعلم ان مفهوم الكلي من
حيث هو من غير اشارة الى شيء مخصوص يسمى
كليا منطقيا من حيث هو هذا المفهوم لانه المبحوث ث
عنه فيه ومعروضه اي ما صدق مفهوم الكلي عليه
من حيث انه صالح لعروض الكلية يسمى طبيعيا
لانه طبيعة وحقيقة والمجموع المركب من العارض
والمعروض يسمى كليا عقليا لانه لا وجود له الا
في العقل وكذا الانواع الخمسة الجنس والنوع
والفصل والخاصة والعرض العام للكلي فاذا
قلنا الجسم جنس فهناك مفهوم الجسم من حيث
هو مفهوم ومفهومه من حيث المفروضية
للجنسية ومفهوم الجنس من حيث هو والمركب
منهما فالثاني جنس طبيعي والثالث منطقي والرابع
عقلي وقس على ذلك البواقي انتهى حفيد باختصار ر
قوله من حيث الخ اي لا من حيث الدليل الخارجي
مثلا وكتب ايضا ما نصه قوله من حيث الخ ه
قال بعضهم انما فسر نفي التصور بقوله
من حيث انه متصور لان نفي التصور جزئي
لقيامه بالنفس الجزئية وجزئية المحل تستلزم
جزئية الحال فيه فلا يجوز انقسامه الى كلي وجزئي
انتهى وقال بعضهم بعد ان قرر الاحتياج الى التصور
والنفي بالتقييد بالتصور ليقطع النظر عن
الخارج والتقييد بالنفي ليقطع النظر عن برهان
التوحيد مع ان التصور لا يدل على قطع النظر
عن برهان التوحيد ليكتفي به لانه ايضا امر
تصوري والنفي لا يدل على قطع النظر عن
الخارج ليكتفي به لانه اذا قيل نفي زيد قائم يفهم

منه

منه انه قائم في الخارج فلا يجوز الاكتفاء باحدهما المقصود
وكتب ايضا ما نصه قوله من حيث انه اي المفهوم
متصور وليس المراد ان صورة المفهوم اي ظله
العقلي يمتنع فانه مذهب مردود وهو مذهب من
قال ان العلم هو الشبح وظل المعلوم كما بينه السيد
وغيره فتامل قوله يصح حمله اي يمكن ذلك قوله اذا
تصور اي حصل في العقل قوله سواء وجدت
افراده اي في الجملة فلا ينافيه قوله او لم تتناه
تامل قوله وتناهت اي الافراد قوله كالكواكب
اي السبعة وهذا مثال للافراد لا للكلي المتناهي
الافراد وكليها هو الكوكب السيار قوله او لم عطف
على قوله تناهت والتقدير او وجدت ولم تتناه
لا يقال كيف حكم عليها بالوجود ثم بعدم التناهي
لان ما وجد في الخارج يلزم ان يكون متناهيا
لانا نقول الاضافة في قوله افراده للجنس
وح لا منافاة بين الحكم بالوجود وعدم التناهي
فتامل فانه من خطرات الدرس وكتب ايضا ما
نصه قوله او لم تتناه يعني انه لا يوجد بعده فرد
اخر قوله او لم توجد اي افراده قوله فيه اي في الخارج
قوله كالجمع فان افراده اي ما صدق عليه الجمع بينهما
ممتنعة قوله او لعدم عطف على لامتناع وفيه ركاكة
لا تخفى قوله وجودها اي الافراد قوله كالغول (?) فانه
كلي وافراده لم توجد في الخارج والظاهر ان جملة
قوله وان كانت ممكنة حال وح فلا ينافي انه يشمل
القسم الاول وهو الممتنع فتامل قوله او وجد عطف
على قوله لم توجد قوله كالاله قال البرماوي
وغيره في ذكر هذا المثال من المناطقة نوع اساءة
ادب وكتب ايضا ما نصه فانه لم يوجد منه الا
الواحد الاحد قوله اذ الدليل الخارجي الخ زاد

لعل هذا تفسير للمنفي لا للنفي

الشارح في حواشيه على جمع الجوامع ولهذا اصل كثير
بالاشراك ولو كانت وحدانيته تعالى بضرورة
العقل لما وقع ذلك من عاقل ثم ذكر كلام البروي
قوله لكنه اي الاله قوله عند العقل الخ مقتضى
حل المتن ان يقال لكنه لا يمنع الخ تم قوله والا اي لو
منع قوله ام امكن عطف على امتنع كما يوخذ من تضبيبه
قوله ان استوى معناه اي عدم تفاوت وتم بقرينة
المقابلة فاندفع ما يقال قوله وان تفاوت اي
معناه قوله فيها اي في افراده قوله بالشدة او
التقدم جعل بعضهم الاقسام ثلاثة فزاد على
ما ذكرا الاولوية وبعضهم جعلها قسمين فذكر
الاولية والاولوية كما في متن التهذيب قوله
مشكك قال ابن التلمساني لا حقيقة للمشكك
لان ما به التفاوت ان دخل في التسمية فمشترك
والا فهو المتواطي واجاب عنه القرافي
بان كلا من المتواطي والمشكك موضوع للقدر
المشترك لكن التفاوت ان كان بامور من جنس
المسمى فهو المشكك او بامور خارجة عن مسماه
كالذكورة والانوثة والعلم والجهل فهو المتواطي
انتهى من حاشية المص على شرح جمع الجوامع
ثم رايت شيخنا نقل عن السيد في حواشي
المطالع ما قاله ابن التلمساني باوضح عبارة
ثم قال والجواب بان التفاوت خارج عن
مفهومه الا انه داخل في وقوعه على افراده وصدقه له
فيها فاعتبر قسما على حدة مقابلا لما ليس فيه
هذا التفاوت انتهى وفيه ايضاح لكلام القرافي
فتامل قوله كالبياض فان معناه اي حصوله
معناه قوله والوجود فان معناه اي حصوله
قوله في الواجب الخ عبارة الحفيد فانه في الواجب

اول

١٤

اول واقدم بحسب الذات لكونه علة الممكنات
قوله قبله اي كائن او حاصل فهو خبر قوله واشد
اي لقوته اثاره قاله الحفيد ثم قال وههنا
بحث وهو انهم جعلوا الاشد به باعتبار كثرة
الاثار او كمالها والظاهر ان ذلك يوجد في
المتواطي كالانسان اذ بعض افراده كنبينا
عليه افضل الصلاة والسلام اكثر واكمل بحسب
الخواص الانسانية كالادراك من غيره
كيحيى عليه الصلاة والسلام مع انه لم يتكدر
بالشهوات الجسمانية اصلا فتامل انتهى قوله فيه
اي الواجب قوله فيه اي الممكن قوله واما جزئي اي
حقيقي بقرينة المقابلة مع التعريف والا فالجزئي ي
قد يكون اضافيا بالنسبة الى ما هو اعم منه
مع كونه قد يكون كليا بالنسبة الى ما تحته كالحيوان
فانه جزئي بالنسبة الى الجسم كلي بالنسبة الى
الانسان حاشيته على شرح جمع الجوامع واعلم
ان الجزئي الحقيقي ابقى المعرف بال التي للعهد من ح
الخارجي ولذا الضمير واسم الاشارة والموصول
على ما حرره السيد من انها موضوعة للجزئيات
المشخصات بملاحظة امر كلي خلافا للسعد حيث
قال انها موضوعة للمفهوم الكلي واما المعرف
بغير ال التي للعهد فهل ومنعه وضع الضمير
او لا فيه كلام طويل حرره شيخنا في قوله وهو
الذي يمنع الخ ان كان الموصوف واقعا على المفهوم
اشكل قوله مفهومه لانه يلزم منه ان يكون
للمفهوم مفهوم وان كان واقعا على اللفظ فهو
صحيح بلا اشكال على وجه المجاز من باب تسمية
الدال باسم المدلول اذ المتصف بالجزئية والكلية
حقيقة انما هو المفهوم وقد يجاب بالنقل الاول

وتجعل الاضافة في مفهوم مرتبا نية فافهم فانه من
خطرات الدرس ولعله صحيح وكتب على هذه
القولة ايضا ما نصه اي لا يمكن ان تفرض صدقه
على كثيرين لمنع التشخص فيه عن الفرض فان
قيل فالفرق بينه وبين اللاشي ونحوه من
الامور العامة فانه لا يمكن صدقه على كثيرين
فان لا شي من الاشيا الخارجية والذهنية يصدق
عليه اللاشي فلا يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين
قيل الفرق بينهما هو ان زيدا ممتنع فرض صدقه
على كثيرين امتناعا ذاتيا فينافي الامكان الذاتي
واما امتناع فرض صدق اللاشي على كثيرين
بسبب ان نقيضه وهو الشي يكون شاملا لجميع
الاشيا الخارجية والذهنية فيكون امتناع فرض
صدقه بالغير فلا ينافي الامكان الذاتي وعبارة
شيخ شيخنا السيد عيسى رحمه الله في شرحه على
الغرة نصها الخامس ان لا يمكن صدقه على شي
اصلا كمفهوم اللاشي وشريك الباري والمعدوم
ذهنا اذ كل ما فرض فهو شي وليس بشريك
وموجود في ذهن فلا يكون فرضه ممكنا لامتناع
اجتماع النقيضين للشي اذا قطع النظر عن
المقدمات المذكورة ونظر الى مجرد المفهوم
لا يمنع العقل صدقه على كثيرين وهذا القسم
يسمى كليا فرضيا اي لا تحقق له اصلا انتهى فتامل
هل يدخل هذا القسم في عبارة الشيخ رحمه الله
سبحانه حيث قال او لم يوجد فيه فليحرر لكاتبه
غ قوله لزيد وهذا الانسان قوله ومفهوم اي زيد وهو
له اي لمفهومه اي واما لا من هذه الحيثية فانه
بان لم يكن زيد علما فهو مصدر كما اي قوله لان قيوده
يمكن ان يكون المراد بالقيود متعلق لا يمنع من

التصور

التصور والنفس والمفهوم فافهم غ قوله بخلاف الجزئي
فانه ليس مادة كل قوله والكلي الخ قال الابدي في
شرحه فالكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات
ينقسم الى ثلاثة اقسام لانه اما ان يكون تمام حقيقة
ما تحته كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وبكر
لانه تمام حقيقتهم التي هي الحيوان الناطق من
غير اعتبار التشخص فان التشخص عارض عليها
او داخلا فيها كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه
جزء الانسان ويسمى الثاني منهما ذاتيا والثالث
عرضيا فعلى هذا معنى الذاتي ما يكون داخلا في
حقيقة جزئياته والعرضي ما يكون خارجا عنها
وقد يقال الذاتي ما ليس بخارج فيندرج
القسم الاول تحت الذاتي ايضا انتهى المقصود منه
وقوله كالحيوان بالنسبة الى الانسان الخ وكالحساس
بالنسبة الى السميع البصير وقوله كالضاحك
بالنسبة الخ وكالحساس بالنسبة الى الجسم قوله
وهو الذي يدخل الخ اي لا يكون خارجا عنها فالمراد
لازمه لانه يلزم من كونه داخلا ان لا يكون خارجا
فاستعمل في هذا اللازم فيكون من باب الكناية
فيما يظهر وعليه فيدخل النوع فيه بهذا المعنى
وهو المناسب لما سياتي في قول المصنف والذاتي
الخ فانه جعل منه النوع وفي كلام بعض الشارحين
ان الماتن اشار الى اطلاق الذاتي على معنيين
وجعل في كلامه استخداما فليراجع القرني وحو
وفي كلام بعضهم يمكن ان يقول المعنى الاخص
وهو الداخل في حقيقة جزئياته بالمعنى الاعم
قال بان يراد لازمه اعني غير الخارج على سبيل
المجاز المرسل ولا يخفى ما فيه نعم يمكن ان
يكون من المجاز المرسل لكن من باب استعمال

علي

لعل هنا سقطا والاصل
او خارجا عنها كالضاحك
بالنسبة الى الانسان
فانه خارج عن حقيقة
الانسان ويسمى الخ ٥

الخاص في العام واما حيث قال بان يراد لازمه فلا شبهة ان يكون من الكناية فليحرر مرة اخرى
قوله كالحيوان اي او الناطق وكتب ايضا
فانه جزء من الانسان والفرس وكل منهما
كل له وكتب ايضا ما نصه هو الداخل قوله
بالنسبة الى الانسان اه ان اريد بالانسان والفرس
ماهيتهما النوعية فجزئيان اضافيان وان
اريد بهما ماهية افرادهما اعني الشخص فجزئيان
حقيقيان فتدبر وكتب على قوله الانسان
فانه حقيقة جزئيات الحيوان التي هي زيد وعمرو
وبكر ونحوها قوله فانه اي الحيوان داخل في حقيقة
جزئياته فان للحيوان مثلا جزئيات مثل زيد
وعمرو وبكر وحقيقتهم الانسان اعني الحيوان
الناطق والحيوان غير خارج عن تلك الحقيقة
بل هو داخل فيها كما افاده الشيخ وكتب ايضا ما نصه
اعلم ان مترجيح عطف الفرس على الانسان
وهو المتبادر وقال بعض الشارحين الفرس
معطوف على الحيوان اي وكالفرس فان
جزئياته الافراس المتشخصة وحقيقتها الفرس
اعني الحيوان الصاهل وهو غير خارج عنها
بل عينها فالحيوان مثال للذاتي هو جزء الماهية
والفرس مثال للذاتي هو نفسها انتهى قوله فيهما
اي الانسان والفرس لانهما حقيقة الجزئيات
من الحيوان والناطق اللذين هما حقيقة الجزئيات
الحيوان كزيد وعمرو وبكر مع قطع النظر عن
تشخصها فانه عارض خارج عن الحقيقة اي
الماهية الكلية كما هو ظاهر واضح لا خفاء فيه
وكتب على قوله من الحيوان ما نصه فالحيوان
داخل في الانسان لانه جزؤه قوله كالضاحك

فان

فان جزئياته زيد وعمرو وبكر وحقيقتهم الانسان
وهو اي الضاحك خارج عنها وغير داخل فيها شرح اخر
قوله وعلى هذا فالماهية اه يعني كما هو الظاهر
ولا محذور في هذه العلاوة فقد التزمها بعضهم بناء على
ظاهر هذا التفسير وبعضهم منع عرضيتها واول
هذا التفسير فقال المراد بالحقيقة في قوله حقيقة
جزئياته اعم من الحقيقة الذهنية والخارجية المقترنة
بالتشخص فيكون تعريف الذاتي شاملا للنوع
فانه وان كان تمام الحقيقة لجزئياته من حيث هي
لكنه جزء للحقيقة الخارجية من حيث انها مقترنة
بالتشخص ونظر فيه بانه يلزم ان يكون التشخص
العارض للحقيقة جزءا داخلا وذلك باطل اقول
قد يقال انه جزء من حقيقة الفرد وليس جزءا
من حقيقة النوع فلا بطلان لانه قال في البا وبل المراد
بما خالف الداخل هو الخارج عن حقيقة الجزئيات
العارض لها فلا يكون الماهية داخلة لامتناع خروج
الشيء عن نفسه وعروضه عليه ولان جزء الشيء
اذا لم يكن خارجا فاولى ان لا يكون الشيء نفسه خارجا
عن نفسه وغاية ما يلزم ان هذا الكلي مسكوت
عنه بان لا يكون ذاتيا ولا عرضيا والانصاف ان هذه
كلها تكلفات ليست تامة المقدمات وكتب ايضا
ما نصه قوله وعلى هذا اي تفسير العرضي بما
ذكر من كونه غير داخل في حقيقة جزئياته فالماهية
اي الحقيقة النوعية كالانسان عرضية اه
ويحتمل ان مرجع اسم الاشارة الى تعريف الذاتي
السابق وهو ظاهر صنيع الشيخ حيث قال وقد
يطلق الذاتي على ما ليس بعرضي وفرع عليه قوله
فيكون اي الماهية ذاتية وصرح صنيع الغنيمي
رحمه الله تعالى حيث قال واعلم ان الذاتي يطلق

بالاشتراك على معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون
خارجا فالنوع على الاول ليس بذاتي لانه تمام
حقيقة الجزئيات وعلى الثاني ذاتي انتهى قوله فتكون
اي الماهية النوعية وكتب ايضا ما نصه قوله
فتكون ذاتية اي من حيث شموله للنوع فيدخل فيه
فهذا المعنى اعم من المعنى الاول فانه يصدق على
جزئي الحقيقة الاعم والمساوي اعني الجنس والفصل
ويصدق على النوع ايضا لانه ليس بعرضي بل هو
تمام حقيقة افراده من غير اعتبار التشخص فانه
عارض عليه قال بعض الشارحين ان الذاتي مش
ترك لفظا بين المعنيين وان كان احدهما اعم من
الاخر كالتصور المشترك لفظا بين مطلق الادر لك
والادراك الذي هو غير الحكم قوله الذات اي
الحقيقة والماهية قوله الشي الذي هو الحقيقة
الذي هو المنسوب قوله الى نفسه اي الحقيقة
المنسوب اليها قوله وعلى نسبة الحقيقة اي
النوعية التي قوله الى ما صدقها اي جزئياتها
لانها مشتملة عليها مع زيادة التشخص وكتب
ايضا ما نصه اي الجزئيات كزيد وعمرو فانهما
يشتملان عليها اذ كل جزئي مشتمل على نوع وتشخص
عارض له فيكون جزءا من جزئيه فنسبته اليه
كنسبة النوع الى جزئيه من الجنس والفصل
فيقال انها ذاتيات فيحصل ان المنسوب
للحقيقة النوعية التي نطلق عليها ذاته الى
ما صدقها الذي يطلق عليه ذاتيها وما صدق ق
الحقيقة جزء الحقيقة فصحت النسبة في
اللغة للتغاير فلا حاجة الى دعوى
الاصطلاح وكتب ايضا ما نصه قوله وعلى
نسبة الحقيقة لها اجاب الابدي عن ذلك بما

هو

هو اقرب من ذلك وعبارته بلفظها بعد ان اجاب
بان النسبة محمولة على الاصطلاح بقوله اولا
الحقيقة ذاتية لها من حيث انها مقترنة بالتشخص
فلا يلزم انتساب الشي الى نفسه بحسب اللغة
ايضا واجاب ايضا عن كون الماهية عرضية
الذي لزم من تفسير الماتن بوجهين فلتراجع
قوله والذاتي ليس المراد به ما سيجيء في قوله
وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته تامة
بحسب ظاهره لا يتناول النوع بل المراد به
المعنى الاعم وهو ما لا يكون خارجا عنها ليشمل النوع
بقرينة ذكره في المتن الاتي النوع ففي الكلام اي المعر
استخدام ولا يمنع منه ذكر الذاتي هنا معرفا بال
فيقال ان المعرفة اذا اعيدت معرفة كانت عين
الاولى لان ذلك امر اغلبي وخصوصا قد قام
القرينة وكتب ايضا ما نصه وتخصيصه
بالاستقراء في ثلاثة الجنس والنوع والفصل
كما سياتي قوله بحسب الشركة المحضة في بعض
النسخ زيادة لفظه فقط مع اسقاط المحضة
ان لم تكن النسخة محرفة وشرح عليها بعضهم
فقال وهذا القيد لا بد منه لتخرج به النوع
فانه قد يطلق بحسب الشركة بين الافراد
ولم يذكره هنا اعتمادا على ما سيجي في تعريف
النوع المقابل للجنس من انه مقول بحسب
الشركة والخصوصية معا فيعلم ان الجنس مقول
بحسب الشركة لا الخصوصية لتحقق التقابل
بينهما اونقول المراد بالشركة المحضة
الشركة التي بين الحقائق لا التي بين الافراد
بدلالة قوله مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق فيخرج النوع بدون ذلك القيد انتهى

ثم رايت الفنري شرح عليه مع اسقاط المحضة
وقال لابد منه في قولنا فقط والا لم يصح الى آخر ما
سنه رحمه الله سبحانه وكتبت على قوله في الحاشية
او نقول المراد الخ هذا ربما نفهم ان النسخة فيها
المحضة قوله لم يصح ان يكون اي الحيوان قوله فلا
يجاب به اي بالحيوان قوله وتمامها اي الماهية
قوله وكثير اي الافراد لقوله متماثل الحقيقة
اذ ليس لنا حقيقتان متماثلتان قوله وكثير مختلفة
وهذا القسم هو المراد هنا فافهم وكتبت ايضا
ما نصه قوله وكثير مختلفة ليس المراد به الافراد
وان كان هو ظاهر عطفه على ما قبله بل المراد
اعم فيشمل الحقائق المختلفة كما مثل ويشمل
الحقائق وصح
الافراد المتخصصة نحو ما الانسان وهذا الفرس
ويشمل الافراد المتشخصة نحو ما زيد وهذا الفرس
فتامله ع قوله والجواب عن الاربعة منحصر الخ
فيجاب عن الاول بحيوان ناطق وعن الثاني والثالث
بانسان لانه تمام الماهية ولا عبرة بالمتشخصات
ويجاب عن الرابع بحيوان وهذا هو المراد هنا
فافهم تنبيه ظاهر كلام الشيخ وصريح كلام
غيره ان الجواب في ما زيد هو انسان لانه تمام الماهية
وكذا يجاب به عن نحو ما زيد وعمرو وبكر من غير ذكر
المتشخصات واما الجواب في قولنا ما الانسان
فهو الحيوان الناطق الذي هو حد وهل يصح
ان يكون الحد جوابا عن الفرد نحو ما زيد او الافراد
المتفقة كما تقدم او يتعين في جوابها الاجمال
وهو انسان لان التشخص لا حد فليحرر وقد
تعرض لذلك في المطالع قوله لاشتراك الكل في
اي الواحد الجزئي نحو ما زيد قوله والكل اي
الكثير المتماثل قوله ويرسم الجنس اعلم ان مفهوم

الجنس

١٨

الجنس جنس منطقي ومعروضه كالحيوان
جنس طبيعي والحيوان ومفهوم الجنس جنس
عقلي وهكذا الكلام في بقية الكليات مثلا
مفهوم النوع نوع منطقي ومعروضه بالانسان
نوع طبيعي والانسان ومفهوم النوع نوع
عقلي قاله الدواني وغيره وعبارة الحفيد
رحمه الله تعالى فانه قلنا الجسم جنس فهناك
مفهوم الجسم من حيث هو ومفهومه من حيث
المعروضية للجنسية ومفهوم الجنس من حيث
هو والمركب منهما فالثاني جنس طبيعي والثالث
منطقي والرابع جنس عقلي وقس على ذلك
البواقي بل اذا قلنا زيد جزئي فذاته زيد
من حيث المعروضية للجزئية جزئي طبيعي
ومفهوم الجزئي جزئي منطقي والمركب منهما
جزئي عقلي انتهى المقصود نقله منه وح فقوله
الشيخ خرج به النوع المنطقي اي مفهومه وهو
المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة لا معروضه
كالانسان مثلا يعني وان صدق عليه فتامله
وانظر شرح الشمسية للسعد وحرره ع قوله
دخل فيه الخ اي فالكلي جنس دخل فيه سائر
الكليات الجنس والنوع وغيرها فهي انواع
للكلي داخلة تحته قال الخبيصي فان قيل
اذا كانت الكليات الخمس انواعا يلزم ان يكون
الجنس نوعا قلت لا محذور في ذلك فانه
نوع باعتبار وجنس باعتبار قوله مقول اي محمول
وهو مساو لقوله كلي وكتبت ايضا ما نصه
اي صالح لان يقال اي يحمل حمل هو هو وهو حمل
المواطاة لا حمل الاشتقاق والا لزم ان البياض
جنس لزيد والنطق مثلا لانه مقول اي محمول

حمل اشتقاق على الكثيرة المختلفة الحقيقة وهو
باطل فتامل تعرفه قوله خرج به النوع كالانسان
قال الفنري احترز بذلك عن النوع وخاصته
والفصل القريب وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم
وقوله في جواب ما هو احتراز عن الفصل البعيد
والعرض العام وخاصة الجنس انتهى كلامه وهو
في ذلك تابع للمولى سعد الدين في شرح الشمسية
وعبارته فالكلي جنس وقوله مختلفين بالحقيقة
يخرج النوع والخاصة والفصل القريب وتخصيصه
باخراج النوع فقط على ما في الشرح تحكم وقوله
في جوابه ما هو يخرج الفصل البعيد والعرض
العام لا الخاصة لانها ليست بداخلة انتهى كلامه
فتامل قوله لا الخاصة لانها ليست بداخلة ولعل
مراده بذلك والله اعلم انها ان كانت خاصة النوع
فهي مقول على كثيرين متفقين يخرجها بقوله
او لا مختلفين بالحقيقة وان كانت خاصة الجنس
فهي عرض عام للنوع فالقيد الاول لا يخرجها
فتخرج بالقيد الثاني وهو قوله في جواب ما هو
وقد اخرجها به كما ترى هذا ما ظهر في فهمه فتامله
وفي حاشية السيد ما يؤخذ منه دفع التحكم عند
التامل وحاصله انه انما اسند الاخراج الى الاخير
ليكون الفصول والخواص مطلقا كالقيد واحد
فتامل وهكذا صنع الشيخ رحمه الله ونفعنا به
ولست ابحث ما نصه قوله خرج به النوع قال
بعض الشراح خرج بقوله على كثيرين مختلفين
بالحقائق النوع وفصله اي القريب وخاصته
انتهى بعينه واما عرضه العام فليس بخارج
لانه يقال على المختلفين بالحقائق مثال فصله
نحو الناطق فانه فصل الانسان الذي هو النوع

ومثال

ومثال خاصة النوع نحو الضاحك فانه خاصة له فان
كلا منهما مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة كالنوع
قوله خرج به الفصل اي ولو بعيدا وقوله والخاصة
اي مطلقا سواء كانت للجنس كالماشي بالنسبة للحيوان
او للنوع كالضاحك بالنسبة الى الانسان وقوله
والعرض العام كالماشي بالنسبة الى الانسان وكتب
ايضا ما نصه قوله خرج به الفصل والخاصة قال
بعض الشراح يخرج بقوله في جواب ما هو فصل
الجنس وخاصته وهما بالنسبة الى النوع فصل
بعيد وعرض عام انتهى وفرق بعضهم بين خاصة
الجنس والعرض العام للنوع في حواشي الفنري
مثال فصل الجنس حساس فانه فصل للحيوان
فانه جسم نام حساس وهو بالنسبة للنوع وهو
الانسان فصل بعيد فانه يميزه عن الحجر والشجر
ولم يميزه عن الحيوان فكان بعيدا ومثال خاصته
نحو الماشي وهو عرض عام فلا يقال بالنسبة الى
النوع الذي هو انسان ووجه خروجها هو ان
الفصل لا يقال في جوابه ما هو بل في جواب
اي شيء هو وخاصة الجنس عرض عام فلا يقال
في جواب اصلا قوله اذ الاولان انما يقالان في جواب
اي شيء هو لكن الفصل يقال في جواب اي شيء
هو في ذاته والخاصة تقال في جواب اي شيء هو
في عرضه فلا تغفل قوله واما الجزئي اي كزيد قوله
مقول اي محمول قوله كالجسم النامي فان فوقه
جنس وهو الجسم المطلق وتحته جنس وهو
الحساس او المتحرك بالارادة قوله قالوا ولم يوجد
له مثال قال بعض الشراح كالعقل على تقدير
ان يكون الجوهر عرضا له لا جنسا وما تحته انواعا
لا اشخاصا قال السعد في شرح الشمسية

ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربعة يعني التي
للنوع لانه اما اعم الاجناس المغايرة له الواقعة
في سلسلته وهو العالي كالجوهر او اخصها
وهو السافل كالحيوان او اخص من بعض واعم
من بعض وهو المتوسط كالجسم النامي او مباين
للكل وهو المفرد كالعقل على تقدير ان لا يكون
الجوهر جنسا له بل عرضا عاما لئلا يتحقق جنس
اعم منه وتكون العقول العشرة انواعا مختلفة
لا اجناسا حتى لا يتحقق جنس اخص منه ولا ا
اشخاصا حتى تتحقق جنسيته فالعقل مثال نوعيته
للجنس المفرد على تقدير وللنوع المفرد على تقدير
وهذا كاف في التمثيل انتهى كلامه فراجعه قوله
واما مقول اي محمول قوله بحسب الشركة بين
المتماثلات بخلاف الجنس وكتب ايضا ما لفظه
اي تارة قوله والخصوصية اي تارة اخرى قوله
وهو النوع اي الحقيقي لانه هو المعتبر قوله
كان الجواب ذلك اي ايضا لكن على حسب
الخصوصية وعدم الشركة بخلاف المثال الاول
فانه بحسب اشتراك زيد وعمرو في تمام الماهية قوله م
في المتن فعلى ليس المراد به المعية في الزمان بل
الاجتماع في المقولية فتامل ويشير الى ذلك قول
الشيخ رحمه الله لانه اذا سئل عن زيد وعمرو الخ
وقوله واذا سئل عن كل منهما كان الجواب ذلك
ايضا فافهم قوله مقول اي محمول قوله على كثيرين
اي جزئيات كثيرة قوله دون الحقيقة من ذلك
تعلم ان المراد النوع الحقيقي قوله خرج به الجنس
فانه مقول على مختلفين قوله خرج به الفصل
لانه يقع في جواب اي شيء هو في ذاته ولو بعيدا
قوله والخاصة لانها تقع في جواب اي شيء هو في

عرضه

عرضه كالضاحك قوله مع ان الثالث يعني وهو
العرض العام يخرج الخ اي لانه مقول على كثيرين
مختلفين بالحقيقة فان قلت كما ان هذا يخرج
بما خرج به الجنس كذلك خاصة الجنس والفصل
البعيد كل منهما خارج بما خرج به الجنس في الخروج
ولهذا ضمهما بعض الشراح الى الجنس في الخروج
وجعل قوله في جواب ما هو احترازا عن الفصل
القريب وخاصة النوع فلا وجه للنص على الثالث
وهو العرض العام خصوصا وفيه ايهام ان الفصل
مطلقا والخاصة مطلقا لا يخرج الا بقولنا في جواب
ما هو قلت مراد الشيخ والله اعلم ان العرض
العام لما كان يمكن اخراجه بما خرج به الجنس مطلقا
من غير تفصيل نص عليه واما الخاصة والفصل
لما كان التفصيل بين خاصة الجنس وخاصة النوع
والفصل القريب والبعيد وان الذي يخرج بما خرج
به الجنس انما هو قسمان لم يتعرض لحالهما وتعرض
للعرض مع ابداء المناسبة في اخراجه بالاخير
لكنه يصير ساكتا عن ابداء المناسبة في اخراج
خاصة الجنس والفصل البعيد فتامله يحرزه احد
الغبي قوله يخرج ما خرج به الجنس لانه مختلف
الحقيقة قوله والنوع قسمان مبتدا وخبر قوله وهو
اي النوع المندرج تحت جنس وان شئت قلت
تحت نوع وكتب ايضا ما نصه يشمل ما اذا كان فوقه
جنس وتحته جنس ويشمل ما اذا كان فوقه جنس
وليس تحته جنس فالاول نحو نام فانه نوع
للجسم وتحته جنس وهو حساس وفوقه جنس
وهو مطلق الجسم والثاني نحو الانسان فانه
مندرج تحت جنس وهو الحيوان وليس تحته
جنس كما بينه الشيخ رحمه الله سبحانه قوله وحقيقي

وهو الذي من الكليات الخمس بخلاف الاضافي فانه
مندرج في الخمسة لانه كلي ومقول في جواب ما هو
فافراده ان اتفقت بالحقيقة فهو النوع الحقيقي
وان اختلفت فهو الجنس فهو مندرج في الخمس
سواء كان نوعا حقيقيا او جنسا بخلاف جعل
النوع الاضافي احد الخمس فالكليات المفردة
لا تنحصر في الخمس لجواز وجود كلي مقول على كثيرين
متفقين بالحقيقة في جواب ما هو ولا يكون داخلا
تحت جنس فان مثل هذا الكلي ليس بجنس ولا عرض
عام ولا فصل ولا خاصة ولا نوع اضافي فلا تنحصر
الكليات في خمس ومثاله هذا العقل فلهذا جعل
النوع الحقيقي احد الخمس انتهى شرح الموجز
وكتب ايضا ما نصه قوله وحقيقي وهو ما ليس
تحته جنس فيه تفريطا اذ يصدق على الحيوان
انه ليس تحته جنس وانما تحته نوع فيقتضي انه نوع
حقيقي مع انهم صرحوا في شروح التهذيب وغيره
بانه نوع اضافي قطعا فلو قال الشيخ كما قال بعضهم
وهو الذي ليس تحته نوع كان اولى وعلى دفع
الايراد عن الشيخ بان الحيوان قد دخل في قوله
اولا في تعريف الاضافي وهو المندرج تحت جنس
فيصير قوله في تعريف الحقيقي وهو ما
ليس تحته جنس في قوة ان يقول وهو
ما لا يندرج تحت جنس بقرينة المقابلة او يقال
مراده بالجنس الجنس اللغوي فلا يرد الحيوان
لان تحته انواع بخلاف الانسان لان الذي تحته
اشخاص فليتامل فانه من خطرات الدرس
وكتب ايضا ما نصه قوله وهو ما ليس تحته
جنس صادق بان لا يكون فوقه جنس ايضا
قوله كالانسان فانه نوع وليس تحته جنس واما

تحته

كلام قد ذهب بعض المتقدمين الى المنع من التعريف
بالعلم مشى عليه واوهم ايضا انه اذا كان كل واحد
من العرضيات مختصا كان المجموع من حيث هو
معرفا حتى لا يكون المعرف اثنين منهما مثلا دون
ما عداهما قال بعض الشراح المتاخرين معترضا
على مثال المص المذكور بانه مختل اذ هو تعريف
بخاصتين احداهما مركبة يعني ماشيا ضاحك
والاخرى مفردة يعني قوله ضاحك بالطبع
ولم يشترط احد في الرسم الناقص التركيب من
خاصتين انتهى المقصود منه واقول بعد تسليم
هذا النفي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط ذلك
نفي ان يقال ويطلق على المجموع انه رسم ناقص
لان المعرف قصد التمييز بهذا المجموع لكونه
اقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي ان يكون
التعريف ببعض هذا المجموع عند افراده بالتعريف
ونظير ذلك ما قرره السيد في التعريف بالعرض
العام مع غيره فليحرر وليراجع لكاتبه قوله
تختص جملتها الخ افهم ان العرض العام لا يقع
وحده معرفا وكذا مع غيره من جنسه بان يكون
مثلا من عرضين عامين لا تختص جملتهما بحقيقة
واحدة وبالصورة الاولى صرح بعض الشراح
وغيرهم لكن انظر هل ذلك مبني على عدم
جواز التعريف بالاعم او ولو قلنا به وحرره
بالنقل قوله وان لم يختص كل منهما يصدق
بان لم يختص شيء من احدهما بل حصل الاختصاص
من الاجتماع او اختص واحد منهما والاحسن
وقوعها اخيرة كقولنا في تعريف الانسان انه
ماش على قدميه الخ شرح اخر وكتب على قوله
من هذه العبارة بل حصل الاختصاص من الاجتماع

ما نصه مثاله هذه الامور المذكورة في المتن باسقاط
ضحاك بالطبع ويشمل ايضا ما اذا كان كل واحد منها
مختص فانه يصدق ان المجموع مختص فالصور
ثلاثه فافهم قوله حقيقة الباداخلة علي المقصور
عليه قوله ماش علي قدميه خرج الماشي علي اربع
او ثلاث فقد حكى الشيخ العارف بالله تعالى ش
الشعراني عن العارف بالله تعالى سيدي محمد
الحنفي انه اهدى اليه دابة ثلاث قوائم او
اكثر من ذلك كالدود المتولد من السرقين
وغيره وخرج ايضا الماشي علي بطنه
كالحية وقوله عريض الاظفار خرج مدورها
كالطير وقوله بادي البشرة خرج مستورها
بالشعر كالغنم وقوله مستقيم القامة خرج
به غير مستقيم واعلم ان هذه الاوصاف
اي كل واحد منها لا يختص بالانسان ضرورة
حصول الوصف الاول للدجاج والثاني للقرد
والثالث للحية والرابع للحيوان البحري
الذي صورته صورة المسمى بالنسناس
لكن هذا المجموع من حيث هو مجموع وصف
مساو للانسان واما قوله ضحاك بالطبع
فقد قيل انه وصف من خواص الانسان
ونوقش في ذلك بانه عرض عام لوجوده في
غيره لما يحكى ان صنفا اسمه النسناس
يضحك كما يضحك الانسان قال الامام
السنوسي لانا نقول المراد بالضحك ما يكون
مسببا عن التعجب القلبي والذي يوجد من
ذلك الحيوان ليس ناشيا عن التعجب
فليس بضحك وانما صورته صورة الضحك
بحسبه لانا نقول بل هو ضحك حقيقة

لانهم

لانهم حكوا عنه انه انما يضحك اذا راى او سمع ما يتعجب
منه انتهى كلامه في شرحه والعهدة عليه في ذلك
فان قلت احسن من ذلك ان الملائكة يضحكون
فلم يكن الضحك مختصا بالانسان قلت اما اولا
فهذا لا يوافق الحكما فان شانهم عندهم عدم الضحك
واما ثانيا فيتوقف علي ثبوت ذلك بالطبع لهم
واني بذلك الا بنقل نبوي فليحرر لكاتبه احمد غ
قوله جميع اجزا الرسم من الجنس القريب
وخواصه اللازمة قوله مع الفصل اي القريب
قوله او بالفصل اي القريب قوله والا لتروت
لعله اراد بهم من المحققين والا فقد نقل الحفيد
ان عدم اعتبار العرض العام مع الفصل والخاصة
اصل الاصطلاح وان كون الفصل مع الخاصة حدا ناقصا
كما ذكره السيد لم يعتبره الجمهور لان الفصل
القريب يفيد معرفته مع الامتياز فذكر الخاصة لغو
قال وكانهم نظروا الى ان التمييز الحاصل منهما
اقوى مما حصل بالفصل القريب وحده هذا
والذي يظهر لهذا الفكر الفاتر والنظر القاصر ان
الصور ترتقي الى اربع وستين صورة حاصلة من ضرب
ثمانية في ثمانية وبيانه ان الجنس اما قريب
او بعيد والفصل كذلك فهذه اربعة والخاصة اما
لازمة او مفارقة والعرض العام كذلك فهذه
اربعة صار المجموع ثمانية مضروبة في مثلها الحاصل
اربعة وستون منها صورة مكررة والسالم عن التكرار
تسعة وعشرون صورة قد تعرض القوم لبعضها
صريحا وقد تركوا البعض الاخر احالة له علي فهم
الماهر وليس من باب لم يترك الاول للاخر
لمحرره احمد الغنيمي قوله ومنها اي من الاشيا المختلف
فيها وتوقف فيه بعض الافاضل بان ما ذكر في المتن

قصد به التواضع ودفع
العجب عن نفسه
رحمه الله
م بحا

من قوله وهو الذي يتركب من عرضيات والجواب
يمكن قوله المساوية للمرسوم خرج به الخاصة
الاخص من المرسوم كالضاحك بالفعل في تعريف
الانسان وكتب ايضا ما نصه قوله المساوية
للمرسوم لم يذكر هذا القيد فيما سبق والظاهر
اعتباره كما لا يخفى فليتامل لكاتبه ع قوله
واجيب بمنع انحصار قوله فيه نظر فقد
اورد السعد علي تعريف المعرف بقوله ما
التسمية هو الذي يكون تصوره مستلزما
لتصور ذلك الشيء بكنه الحقيقة او بوجه امتيازه
عن جميع ما عداه بانه غير مانع لصدقه علي
الملزومات بالنسبة الى لوازمها البينة المحمولة
كالعمي بالنسبة الى البصر والسقف بالنسبة
الى الجدار واجاب عن ذلك بما نصه ان المراد
باستلزام تصوره تصور الشيء ان يكون تصور
الشيء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك
بان يوضع المطلوب التصوري المشعور به
بوجه ثم يتوجه الى ذاتياته وعرضياته ويحصل
منها ما يؤدي اليه وظاهر ان حصول تصورات
اللوازم البينة من الملزومات ليس كذلك
انتهى كلامه ثم قال ايضا ما نصه لا يقال
الحدود تستلزم تصوره تصور الحد فيجب
ان يكون الانسان مثلا معرفا للحيوان الناطق
لانا نقول معنى الاستلزام ان يكون تصوره
هو المقتضي والموجب لتصور ذلك الشيء فيجب
تقدمه بالضرورة وليس تصور الانسان
يقتضي ويوجب تصور الحيوان الناطق بل الامر
بالعكس انتهى كلامه وبين ذلك تعلم ما في
كلام الشيخ من النظر فتامل حرره كاتبه

لعله الغير

د

السوال

السوال بعينه في الطوالع واصله للامام رايضا
واجاب عنه قوله بغير القول ان اراد به القول
اللفظي ممنوع كما لا يخفى وان اراد به القول
المعقول فقد يقال رضته ظاهر قول المتن الحد
قول دال الخ فان المتبادر منه اللفظ الدال وان
اراد الاعم فلم لا يجوز التعريف بالخط مثلا فانه
يدل علي اللفظ واللفظ يدل علي المعنى فليتامل
لكاتبه ع قوله القضية قول قال بعضهم
فالمعنى في القضية انه قضي وحكم فيها بشيء فعيلة
بمعنى مفعوله وان تركت الصلة لكثرة الاستعمال انتهى
وكتب ايضا ما نصه قال في التلويح اعلم ان المركب
التام المحتمل للصدق والكذب يسمى من حيث
اشتماله علي الحكم قضية ومن حيث احتماله الصدق
والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن
حيث كونه جزءا من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب
بالدليل مطلوبا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة
ومن حيث يقع في العلم ويسئل عنه مسئلة فالذات
واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات
والمحكوم عليه في القضية يسمى موضوعا والمحكوم
به يسمى محمولا وموضوع المطلوب يسمى حدا
اصغر ومحموله الاكبر انتهى كلامه واقول ظاهره
او صريحه يقتضي ان النتيجة اسم للفظ المركب وقد
صرح بعضهم عند تعريف القياس بانه قول مؤلف
من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر
ان المراد بالقول الاخير هو القول المعقول اذ هو
الذي يلزم بخلاف الملفوظ وسواء حمل القول في قوله
في التعريف قول مؤلف علي الملفوظ او المعقول
فليحرر فلعل المخالفة مندفعة ان شاء الله سبحانه ثم
اقول ايضا قد اخلوا في تعريفهم الخبر بما يحتمل الصدق

والكذب كلام الشاك والمجنون والنائم بل المتقن
ان اهل المنطق لا يطلقون عليه قضية ولا خبرا اذ هو
من قبيل التصور ثم رايت في بعض الشروح بعد
ان ذكر ما قاله في التلويح مع زيادة في الاعتنا رايت
ما نصه والذي هو دقيق وبنظر المنطقي حقيق
هو ان تعرف القضية بانها نسبة يصح ان يقال فيها
انها صادقة او كاذبة كانت في ضمن مركب والتصورات
الثلاث شرطا لها على جزء التصديق على المذهب
المختار الحكيمي فانه عند الحكما هو النسبة المذكورة
والتصورات الثلاث شرط له دون مذهب
الامام فانه عنده مجموع التصورات الاربع ان
جعل تصورا او مجموع التصورات الثلاث والحكم
ان جعل مغايرا للتصورات الثلاث شرط والحاصل ان من
التصديق علم تلك النسبة والقضية تلك النسبة
المعلومة انتهى المقصود نقله منه ثم نقل ايضا
عن الشيخ في الشفا انه لا تصديق في قول القائل
ان العسل مرة مقيئة فان كان عنده قضية
فوجد القضية بدون التصديق والقضية تستدعي
الحكم ولا حكم فيها فلا قضية وان لم تكن قضية
فيصدق عليه التعريف لانه يكذب قائله ويمكن
تصديقه وجوابه كما مر ان ارباب الفن يلتفتون
الى جانب المعنى فليس هناك بحسب المعنى تصديق
ولا قضية والالفاظ اذا لم تقع بحذا المعاني تكون
بمنزلة اصوات الجرس وتكذيب قائله وتصديقه
راجع الى زعم المكذب فلا يصح بحسب نفس الامر
والمراد بالصحة في التعريف ما هو بحسب نفس
الامر انتهى كلامه بحروفه وهو وان خلص منه الجواب
عما توقفنا فيه مشكل فليحرر مرة اخرى وراجع كلام
السيد في حاشية القطب في مسمى القضية مع قولهم

ان الالفاظ

ان الالفاظ تدل على ما في الذهن يظهر لك التوقف
فلا بد من التحرير من تحرير قوله والانشائيات
ظاهره ان الانشائيات قول تام عند اهل هذا
الفن وان كانت من قبيل التصور الخالي عن الحكم
فتامل ثم رايت التصريح به في بعض الشروح
وعبارته قوله واما شرطية صريحه انها خبر
وظاهره انه لا فرق في ذلك بين ان يكون الجزا في
صورة الخبر او صورة الانشا نحو ان جا زيد فاكرمه
وقد تكلم على ذلك ارباب العربية فالاصطلاح
مختلف فراجع المطول وحواشيه قوله والمراد
هنا اي بالقول وظاهره اطلاق القول بطريق
الاشتراك على الملفوظ والمعقول لكونه
حقيقة فيهما وقيل حقيقة عندهم في المعقول
مجاز في الملفوظ قوله او بالقوة نحو زيد عالم
قوله باعتبار طرفيه الاخيرين في الترتيب
الطبيعي وان كان متقدما لفظا وكتب ايضا ما
نصه الا ان الموجبة هي الحاكمة في الحقيقة لتحقق
معنى الحمل فيها واما السالبة فلا حمل فيها لكن
كثيرا ما تسمى الاعدام باسم الملكات اتساعا انتهى
شرح اخر قوله والاولى موجبة اي التي حكم فيها
بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى
قوله ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود
فقد حكم فيها بان وجود الليل عند طلوع الشمس
غير ثابت قوله وسميت شرطية لم يقل فيه باعتبار
طرفيها الاول كما قال في الحاشية لانه ليس طرفا
حقيقيا للقضية هذا ولو اسقط لفظ حرف
كان اولى فانه قد يكون اسما اللهم الا ان يقال
انه وان كان اسما لكنه متضمن لحرف الشرط فقوله
لوجود حرف الشرط اي مستقلا او ضمنا فتامله

كما يتبادر قوله ومعية اي مصاحبة فان الحكم بين الطرفين
بالمصاحبة في المتصله وبالمعانده في المنفصله قوله
والثالث النسبة الواقعة بينهما اعلم ان النسبة
تطلق على معنيين احدهما الايقاع والانتزاع
والثاني النسبة المقصودة بين الموضوع والمحمول
من غير حكم بايقاع النسبة او انتزاعها فاجزاء
القضية اربعة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة
الحكمية الايجابية التي هي مورد الايجاب والسلب
والايقاع والانتزاع فكان من اللائق ان يكون
الالفاظ اربعة لتطبق المعاني الا ان النسبة ما لم
يعتبر معها الوقوع او اللاوقوع لم تكن رابطة
فلا حاجة الى الدلالة على النسبة التي هي مورد
الايجاب والسلب فان اللفظ الدال على وقوع
النسبة دال على النسبة ايضا فالجزان من
القضية متاديان بعبارة واحدة ولهذا اخذ اجزا
واحدا حتى يصير حصر الاجزا في ثلاثة قاله القطب
بنوع تصرف وحاصله ان لفظ الرابطة دال على
النسبة الايجابية والسلبية وهي ملزوم للنسبة
الاولى التي هي مورد الايجاب والسلب فدلالته
عليها بالالتزام لان اللفظ اذا دل على الملزوم
بالمطابقة دل على اللازم وهوهنا النسبة الاولى
التي هي مورد الايجاب والسلب بالالتزام قوله
سمي رابطة تسمية للدال باسم المدلول قوله
على ان النسبة الرابطة في الحقيقة قوله باعتبار
الرابطة اي باعتبار بيان الجهة وهي اللفظ
الدال على كيفية النسبة للقضية التي هي
الضرورة والدوام ومقابلاهما اللذان هما
الامكان والاطلاق فان هذه الكيفية لابد منها
لكل نسبة في نفس الامر وتسمى بالنسبة اليه اي

الي ما في نفس الامر مادة فان صرح باللفظ الدال
عليها كان يقال مثلا كل انسان حيوان بالضرورة
يسمى ذلك اللفظ الدال عليها وهو قولنا بالضرورة
جهة وسميت القضية اذ ذاك موجهة وسميت
ايضا رباعية ان صرح مع الجهة بالرابطة وان لم
يصرح بجهة القضية سميت مطلقة انتهى سنوسي
وانظر هل تعد الجهة من اجزا القضية المعقولة
كالنسبة اولا قوله لشعوراي علم قوله كقام زيد
تعين فان الحركة الاعرابية دالة على النسبة قاله
السعد في شرح الرسالة والذي يفهم منه الربط
في لغة العرب هو الحركات الاعرابية بل حركة
الرفع تحقيقا او تقديرا لا غير لانا اذا قلنا زيد
عالم على سبيل التعداد بلا حركة اعرابية لم
يفهم منه الربط والاسناد واذا قلنا زيد عالم
بالرفع فهم منه ذلك فالرابطة هي الحركة الاعرابية
لا غير وبالجملة كون لفظة هو غير موضوعة
في لغة العرب للربط مما لا ينبغي ان يخفى على احد
من المحصلين فضلا عن الحكما المحققين وقد ما
كنت متاملا في حل هذا الاشكال ومتفحصا عن
حقيقة الحال في هذا المقام حتى وجدت في كتاب
الالفاظ والحروف للفيلسوف المحقق ابي نصر
الفارابي ما يدل على ان ليس مرادهم ان لفظ هو
موضوع في لغة العرب للربط ولا انها مستعملة
عندهم كذلك بل المراد ان الفلاسفة نقلوها الى
ذلك قاله الخ ثم قال واعلم ان لنا من احكام المنطق
لا تشمل القضية التي محمولها فعل وهي التي يسمونها
النحاة جملة فعلية كقولنا قام زيد اللهم الا ان
يحمل في تاويل زيد شخص له القيام انتهى كلامه
وراجع الدواني على التهذيب وحفيده وحررها

البحث منها قوله والمراد بالجزء الاول اي الاسبق
بحسبه يقتضيه الترتيب الطبيعي وان جاز التاخير
بحسبه الاستعمال شرح اخر تحركت عقب ذلك
ما نصه كالمبتدا الخبر المتضمن ما له صدر الكلام
مع الخبر الحالي عنه او واجبه فيه كالفاعل مع الفعل
والمبتدا مع الخبر المتضمن ما له صدر الكلام قوله
وان ذكر اخرا كالفعل مع فاعله فالفاعل هو الجزء
الاول المحكوم عليه وان كان ذكر اخيرا لان العبرة
عند اهل هذا الفن انما هو المعنى قوله او كان
كان الجزء متقدما في اللفظ نحو الذي هو موجودات
كانت الشمس طالعة ويوما خرجا وذلك جائز
عند اهل المنطق لان نظرهم الى الالفاظ قوله
او معدوله اي موجبة معدولة وكتب ايضا
ما نصه منه تعلم ان المعدوله قسم للمحصلة فهي
مباينة لها قوله وهي اي المعدوله قوله طرفا بعده
من المحمول والموضوع قوله وقيل في الموجبة الخ
اي من اطلق على الموجبة المعدولة موجبة
ولم يطلق عليها سالبة لان حرف السلب عدل به
عن اصله من سلب النسبة قوله ثم المحصلة اي
الموجبة المحصلة قوله والمعدوله اي الموجبة
المعدولة كذلك اي اما محصلة الطرفين اي محصلة
بالموضوع فقط او بالمحمول فقط فاقسام المعدولة
ثلاثة فصار اقسام الموجبة ستة لانها اما محصلة
وجودية وهي ثلاثة اقسام فالحاصل ستة واقسام
السالبة كذلك كما ذكره فيما بعد بقوله والسالبة
ايضا اما محصلة الخ فيصير جملة اقسام القضية
الحملية موجبة وسالبة اثني عشر قضية هذا ما
اقتضاه كلام الشيخ رحمه الله سبحانه ونفعنا به
امين وعبارة السعد في شرح الرسالة نصها

بعد

٤

بعد ان قرر ان حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع
فقط او من المحمول فقط او منهما جميعا سميت القضية
معدولة والا اي وان لم يكن حرف السلب جزءا
من الموضوع او من المحمول او من كليهما سميت
الموجبة محصلة لعدم اعتبار العدم فيها والسالبة
بسيطة لانها لاشتمالها على حرف السلب واحدا
بسيطة بالنسبة الى السالبة المعدولة المشتملة
على حرف السلب اكثر من واحد وقد تطلق المحصلة
على ما ليس بمعدولة موجبة كانت او سالبة
لتحصيل طرفيها فمجرد الاشتمال على حرف السلب
لا يقتضي كون القضية سالبة بل العبرة بالنسبة
فان كانت ثبوتية فالقضية موجبة وان كانت سلبية
فسالبة سواء كانت الاطراف وجودية او عدمية
وفي تمثيل السالبة المحصلة الطرفين بقولنا
لا شيء من المتحرك بساكن اشارة الى ما ذكرناه عنه
فيما يأتي قوله نحو كل انسان هو لا كاتب ذكر الرابطة
متقدمة حتى لا يتوهم السلب قوله والسالبة اي
المذكورة في قول المتن واما سالبة قوله محصلة
الطرفين الخ قال السعد في شرح الشمسية
وفي تمثيل السالبة المحصلة الطرفين بقولنا
لا شيء من المتحرك بساكن اشارة الى ان المراد
بعدمية الاطراف ههنا ان يكون حرف السلب
جزءا منه لفظا لا ان يكون العدم معتبرا في مفهومه
فان السكون عدم الحركة مع انه ليس من المعدول
في شيء مثل قولنا زيد لا معدوم لم يكون عدولا لانه
وكتب يعلم ما في قول الشارح لان طرفيها وجوديان
وكتب عنه بان مراده بكونهما وجوديين ان
لا يكون حرف السلب جزءا من احدهما فافهم قوله
ما لا عدول فيها اصلا يعني سواء كانت موجبة او

سالبة كما مر مثالها وقوله عند الاطلاق الخ الظاهر
انه احترز بقوله عند الاطلاق عما قدمه في كلامه
من انها قد تكون محصلة الموضوع او المحمول
فاذا اطلقت المحصلة كان المراد بها ما لا عدول فيها
اصلا واما اذا كان فيها عدل الموضوع فيقال فيها
محصلة معدولة المحمول كما قدمه الشيخ رحمه الله
في صدر كلامه غير انّي اقول انّ ذلك مخالف لما
في القطب الصغير ولما في شرح الشمسية للمولى
سعد الدين اما مخالفته للاول فقد ذكرنا حاصله
ان حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع او من
المحمول او منهما سميت معدولة ثم قال وان لم يكن
حرف السلب جزءا لشيء من الموضوع والمحمول
كانت القضية محصلة سواء كانت موجبة او سالبة
ووجه التسمية ان حرف السلب اذا لم يكن جزءا
من طرفيها فكل من الطرفين وجودي محصل
وربما يخص باسم المحصلة بالموجبة وتسمى السا لبة
بسيطة لان البسيط ما لا جزء له وحرف السلب
وان كان موجودا فيها الا انه ليس جزءا من طرفيها
انتهى المقصود واما مخالفته للثاني اعني
لما في شرح الشمسية للسعد فقد نقلنا عبارته
فيما سبق وعند المراجعة تعلم المخالفة بين
الكلام في السطرين تلك العبارتين فما عرفته
القطب بربما الشيخ بالقلة جعله السعد هو
كالاصل في الاطلاق ثم قال وقد تطلق المحصلة
على ما ليس بمعدولة موجبة كانت او سالبة
وتوافق ما في القطب كلام حفيد السعد في شرح
التهذيب فليتأمل مع مراجعة ما في شرح المطالع
وحرر البحث لكاتبه احمد الغنيمي قوله واعلم ان
الموجبة الخ قال السعد في شرح الشمسية ان

الفرق بين السالبة المحصلة والموجبة المعدولة المحمول
هو ان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة بمعنى
انه كلما تصدق فيه الموجبة المعدولة تصدق فيها
السالبة البسيطة لانه اذا انتفت اللاب الخ صدق سلب
ع الباء عنه ضرورة منه غير عكس لجواز ان لا يكون للموضوع
وجود محقق او مقدر ثم تصدق السالبة دون
الموجبة فيصدق ليس شريك البارى ببصير
ولا يصدق شريك البارى لا بصير لان الايجاب
لا يصدق الا على موضوع محقق الوجود وقد تصدق
السالبة دون الموجبة كما في الخارجية او مقدر الوجود
كما في الحقيقية لان الشيء ما لم يثبت لم يثبت له غيره
والسلب يصدق حيث لا وجود للموضوع لانه يرفع
الايجاب وكما ان الايجاب يرتفع بثبوت نقيض المحمول
للموضوع كذلك يرتفع بعدم تحقق الموضوع لانه
مشروط بان يتحقق الموضوع ويثبت له المحمول وهو
محقق او مقدر اشارة الى ان الايجاب لا يقتضي
وجود الموضوع محققا بل هو مختص بالخارجية
والى انه لا يكفي مطلق الوجود ذهنيا او خارجيا
لان السلب ايضا يقتضي ذلك اذ لا فرق في وجوب
تصور الموضوع بين الموجبة والسالبة انتهى المقصود
نقله منه قوله المذكورين اي في المتن قوله لخصوص
موضوعها سواء كان جزئيا حقيقيا نحو زيد كاتب
او لا نحو انا زيد وهذا زيد حفيد وكتب ايضا ما نصه
اي لكون موضوعها شخصا مخصوصا لا يحتمل الاشتراك
كقولنا زيد عالم وهذا كاتب وانا قائم فان قيل
ان اريد ان مدلول الموضوع في الذكر يكون شخصا
فهذا كاتب وانا قائم ليس كذلك لما مر من ان اسماء
الاشارة والمضمرات موضوعة لمعان كلية وان اريد
ما صدق عليه الموضوع من الذوات يكون شخصا

فمثل كل انسان حيوان كذلك لان كل فرد فهو شخص
قلنا المراد انه يكون الموضوع بحيث يفهم منه
شخص معين لا يحتمل الاشتراك كما يفهم من قولنا
انا قائم وهذا كاتب مشارا به الى معين محسوس
بخلاف كل انسان حيوان انتهى كلام السعد في شرح
الشمسية قوله لدلالتها على كثيرين بتمامه غلبه
الجزئية ايضا تدل على كثيرين وبحاشية
وجه الشمسية لا يلزم الطرد فتامل قوله على
كمية الافراد كلها او بعضها اي بين ان الحكم على
جميع افراد الموضوع او بعضها بلفظ يدل على
ذلك قوله والسور في الكلية الموجبة كل اي كل الافرادي
لا المجموعي لانه اذا كان الحكم على المجموع من حيث هو
مجموع يكون القضية شخصية لان المجموع من حيث هو
مجموع شي واحد تمتنع الشركة فيه فيكون الحكم على مثله
حكم الشخص انتهى من حاشية السمرقندي على القطب
وقال المولى عصام في حاشيته عليه فان قلت
القضية المذكورة اي المحكوم فيها على المجموع من اي قسم
قلت كلمة كل فيه عنوان الموضوع فيكون مهملة
فان قلت فينهدم ما سياتي من حكم المهملة انه في
قوة الجزئية لانه لا يحسن دخول البعض على كل المجموعي
لانه لا يتعدد افراده والبعض يقتضيه قلت
انهدام هذا الحكم لا يجيء من قبل كون القضية التي
موضوعها الكل المجموعي مهملة بل هو منهدم بكون
الموضوع المفهوم المنحصر في فرد كالاله العالم وواجب
الوجود والقديم والازلي والشمس والسماء الاولى
الى غير ذلك انتهى بحروفه فائدة من حق السور
ان يرد على الموضوع الكلي فان اقترن السور
بالمحمول او بالموضوع الجزئي فقد انحرفت القضية
عن الوضع الطبيعي وتسمى منحرفة والمص لم يعتبر

هنا

ههنا الانحراف عن الجهة الموضوع وحصر اقسام المحرفات
في الاربع لان المحمول المسور اما كلي او جزئي واياما
كان فموضوعه اما جزئي او كلي انتهى من شرح المطالع
بحذف بعض قوله وهو في الموجبة الجزئية بعض الخ
قال السعد في شرح الشمسية وهذا على سبيل
التمثيل واعتبار الاكثر لا على سبيل التعيين فان
كل ما يفهم منه بحسب لغة من اللغات ان الحكم
على كل الافراد او البعض فهو سور كلام الاستغراق
والنكرة في سياق النفي والتنوين في الاثبات
ولفظ اثنان وثلاثة ونحو ذلك مما يفهم منه الكلية
والبعضية انتهى قوله وفي السالبة ليس بعض
وليس بعض من الانسان بحجر لوقوعه نكرة
في سياق النفي بخلاف بعض ليس فانه ليس في
سياق النفي وبعض ليس يدل للايجاب العدولي
كما في قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان بتقدم
الرابطة على حرف السلب بخلاف ليس بعض
فان حرف السلب مقدم قطعا فيكون سلبا قطعا
اذ لا يصلح مثله للموضوع العدولي سعد قوله
الانسان كانت الالف واللام في الانسان للحقيقة
لا للعموم ولا للعهد الخارجي والا كانت مسورة
لا مهملة انتهى سنوسي وتامل قوله ولا للعهد الخارجي
هل يكون ح كلية كما هو ظاهر كلامه او يكون شخصية
وحرره قوله وهي التي لم تبين فيها كمية الافراد المراد
من عدم بيان كمية الافراد فيها ان الحكم فيها على المفهوم
الكلي فافهم وليس ايضا ما نصه فالحكم فيها على
الطبيعة من حيث انها كلية لا على الافراد التي تعرض
لها الكلية والجزئية اذ لا شي من افراد الانسان بنوع
ولا شي من افراد الحيوان بجنس وهي اما طبيعة عامة
ان كان الحكم فيها بقيد العموم كما لنا ليس الا بعين

اولا ان لم يكن كذلك كقولنا الانسان جوهر وقيل
ان الطبيعية مهملة وقيل شخصية لمجموع ما فيها
ثلاثة اقوال شتى **قوله** ولم تصلح لان تصدق
كلية ولا جزئية خرج به المهملة فانها صالحة لذلك
قال السعد في شرح الشمسية وان صالحت
لذلك بان يكون الحكم على الافراد سميت مهملة
لاهمال بيان كمية الافراد مع احتمالها لذلك والمراد
ان تصلح لذلك من غير نظر الى خصوصية المادة
بل من حيث ان الحكم على ما صدق عليه من الافراد
حتى ان قولنا انسان مهملة وان لم تصلح لان
تصدق كلية في نفس الامر والمهملة في قوة الجزئية
بمعنى تلازمهما في الصدق وهو لها هنا انتهى كلامه
بلفظه وسابته زيادة لظهوره انه متى صدق
حكم على افراد الموضوع فاما ان يصدق على جميع
الافراد او يصدق على بعض الافراد وعلى التقديرين
تصدق الحكم على البعض فمتى صدقت ~~المهملة~~
الجزئية صدقت المهملة فبينهما التلازم وفيه
كلام حققه الدواني في شرح التهذيب فارجع
اليه فالمعول عليه **قوله** وانما تركها الاكثرون
الخ قال الش في حواشي شرح جمع الجوامع ما نصه
والقول بان القضايا الطبيعية لا اعتبار لها
في العلوم محله اذا اطلقت مجردة لاستحالة
وجودها كذلك في الخارج اما اذا اطلقت في ضمن
جزئي منها وهو الموجود المقدور عليه فتعتبره
في العلوم فالامر فيها امرها في ضمن جزئي منها
فلا يلزم التكليف بالمحال انتهى بلفظه وكتب ايضا
ما نصه بخلاف المهملة فانها وان كان يستغنى
عنها بالجزئية لكن لما كانت في قوتها صح ان تستعمل
في الحجج على انها جزئية فلهذا تعرض المص وغيره

لذكرها

لذكرها ويحتمل ان المؤلف انما لم يتعرض لذكر
الطبيعية لرجوعها الى المهملة والشخصية بناء
على قول من قال بذلك فيها والله اعلم شنواني
وكتب ايضا ما نصه قوله وانما تركها الاكثرون
كالمص **قوله** واما الشرطية الخ في بعض الشروح
والشرطية ان كان الحكم فيها بالاتصال والانفصال
في زمان معين مخصوصة والا فان بين فيها كمية
الازمنة جميعها او بعضها محصورة والا فمهملة ثم
وبالجملة الازمنة والاوضاع المقدم فيها بمنزلة
افراد الموضوع في الحملية انتهى كلامه **قوله** مخصوصة
وهي التي خصص فيها اللزوم او العناد بزمان
او مكان او حال كقولنا ان كان زيد منتصبا
للشمس وقت الضحى فله ظل وزيد اما ان يكون
في البحر ملتوفا واما ان لا يغرق انتهى شرح اخضر
قوله ودائما الخ اي في المنفصلة **قوله** نحو ان كانت
الشمس الخ متصلة مهملة **قوله** واما ان يكون
العدد الخ منفصلة مهملة **قوله** وفي المنفصلة
دائما الخ اي الموجبة الكلية كما في بعض الشروح
ايضا وكتب ايضا ما نصه قوله وفي المنفصلة
دائما هذه انه لا يكون سورا في المتصلة
وعبارة بعض الشروح وسور الشرطية الموجبة
الكلية الاسما التي يسميها النحويون كلم المجازاة
وكلما ودائما وما في معناها والجزئية قد يكون
ونحوه واما لية الكلية ليس البتة وشبهه
والجزئية قد لا يكون وحرف السلب مع سور
الايجابية الكلي والاطلاق لفظ لو وان واذا في
الاتصال واما في الانفصال للاهمال انتهى كلامه
وكتب على قوله في هذه الحاشية واما في الانفصال
ما لفظه اي والاطلاق لفظ اما في الانفصال **قوله** فيهما

ليس البتة اما في المتصلة فكقولنا ليس البتة ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وفي المنفصلة
كقولنا ليس البتة اما ان يكون العدد زوجا او لا
فردا **قوله** لا بد لها من كيفية اي لا بد لتلك النسبة
وعبارة القطب نسبة المحمول الى الموضوع
سواء كانت بالايجاب او بالسلب لا بد لها من كيفية
في نفس الامر كالضرورة واللاضرورة والدوا م
الخ وتسمى ايضا وتلك الكيفية الثابتة في
نفس الامر تسمى مادة القضية واللفظ الدال
عليها في القضية الملفوظة او حكم العقل بان النسبة
مكيفة بكيفية كذا في القضية المعقولة تسمى
جهة القضية ومتى خالفت الجهة مادة القضية
كانت كاذبة الى اخر ما ذكر **قوله** وتسمى مادة
وعنصر القضية واصل القضية **قوله** فان ذكر
لها لفظ الخ ظاهره ان اللفظ مثل الضرورة
مثلا يدل على ان النفس تلك الكيفية الواقعة
في نفس الامر التي هي مادة القضية وفي كلام
بعضهم ما يدل على ان اللفظ يدل على الكيفية
المعتبرة عند العقل اذ الالفاظ انما هي بازاء
الصور العقلية فراجع القطب وشرح الشمسية
للسعد وتسمى ايضا ما نصه كالضرورة تسمية
واللاضرورة والدوام واللادوام **قوله** وسميت
القضية موجهة وتسمى ايضا منوعة وربا عية
لكونها ذات اربعة اجزاء **قوله** اولا وَلا اي لا ضرورية
ولا دائمة بان يكون مطلقة من قيد الضرورة
والتعقيبية بان حكم فيها بثبوت المحمول او انتفائه
في الجملة سواء كان ضروريا او لا دائما او لا نحو كل
انسان متنفس بالاطلاق العام ولا شيء من
الانسان بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت

اي يكون الحكم بفعليته منه

التنفس

التنفس للانسان وسلبه عنه ليس ضروريا ولا دائما
بل بالفعل اي المحمول ثابت للموضوع او مسلوب
عنه في الجملة **قوله** في ثلاث عشرة قضية ست منها
بسائط وسبع مركبات وقد زاد السعد في تهذيبه
على البسائط الست الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة للاحتياج الى معرفتهما في المركبة فصار
المجموع خمس عشرة **قوله** الضرورية المطلقة
بسيطة وكتب ايضا ما نصه حكم فيها بالضرورة ما دام
ذات الموضوع وكتب ايضا ما نصه وهي التي حكم
فيها بضرورة النسبة اي ضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او نفيه ما دام ذات الموضوع نحو كل انسان
حيوان بالضرورة في الموجبة وفي السالبة نحو لا شيء
من الانسان بحجر بالضرورة فان الحكم فيها بضرورة
سلب الحجر عن الانسان في جميع اوقات وجود
الموضوع وانما سميت ضرورية لاشتمالها على
الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها
بوصف او بوقت والمشروطة العامة وهي من
البسائط هي التي حكم فيها بضرورة النسبة باعتبار
وصف الموضوع اي يكون لوصف الموضوع دخل
في تحقق الضرورة نحو قولنا في الموجبة كل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما
فان تحرك الاصابع ليس ضروري الثبوت لذات
الكاتب اعني افراد الانسان مطلقا بل ضرورة ثبوته
انما هي بشرط اتصاف ذات الموضوع بوصف
الكتابة وفي السالبة لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا فان سلب ساكن الاصابع
عن ذات الكاتب ليس بضروري عن افراد الانسان
مطلقا من غير ان يكون كاتبا او غيره الا بشرط
اتصافه بالكتابة وسميت مشروطة لاشتمالها على

شرط الوصف وعامة لانها اعم من المشروطة الخاصة
المركبة كما هو مبين والمشروطة الخاصة وهي موجبة
هي التي حكم فيها بضرورة النسبة بشرط وصف
الموضوع مع قيد اللادوام بحسب الذات ففي
الموجبة نحو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دائما وفي السالبة بالضرورة لا شيء
من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا وتركيبها
من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة
ان كانت موجبة وان كانت سالبة فتركيبها من
مشروطة عامة سالبة هي الجزء الاول وموجبة
مطلقة عامة هي الجزء الثاني وكتب ايضا ما
نصه قوله والمشروطة العامة بسيطة حكم فيها
بالضرورة بشرط وصف الموضوع وكتب على قوله
والمشروطة الخاصة ما نصه مركبة حكم فيها
بالضرورة بشرط وصف الموضوع مع قيد
اللادوام بحسب الذات **قوله** والوقتية والمنتشرة
قال في القطبي واعلم ان الوقتية المطلقة
والمنتشرة المطلقة اللتين هما جزء الوقتية
والمنتشرة قضيتان بسيطتان غير معدودتين
في البسائط حكم في احدهما بالضرورة في وقت
معين وفي الاخرى بالضرورة في وقت ما واما
الوقتية المركبة وهي المرادة هنا فهي التي حكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة
سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود
الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات
فالموجبة نحو بالضرورة كل قمر منخسف وقت
حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فتركيبها
من موجبة وقتية مطلقة هي الجزء الاول
وهو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة

وسالبة

وسالبة مطلقة عامة هي مفهوم اللادوام اعني
قولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما
فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة
عامة كما هو مبين وكتب ايضا ما نصه قوله
والمنتشرة قضية مركبة وهي التي حكم فيها بضرورة
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
معين من اوقات وجود الموضوع لا دائما بحسب
الذات فالموجبة نحو بالضرورة كل انسان متنفس
في وقت ما لا دائما وفي السالبة نحو بالضرورة
لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما
قوله الدائمة المطلقة بسيطة وهي التي حكم فيها
بدوام ثبوت المحمول للموضوع او بدوام سلبه
عنه ما دامت ذات الموضوع موجودة ومثالها
ايجابا دائما كل انسان حيوان فقد حكمنا فيها بدوام
ثبوت الحيوانية للانسان ما دامت ذاته موجودة
وسلبا نحو قولنا دائما لا شيء من الانسان بحجر
فان الحكم فيها بدوام سلب الحجرية عن الانسان
ما دامت ذاته موجودة والعرفية العامة بسيطة
وهي التي حكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع متصفا
بالعنوان ومثالها ايجابا كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا وسلبا لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا وسميت عرفية لان
العرف يفهم من السالبة هذا المعنى فانه يفهم
من لا شيء من النائم بمستيقظ سلب المستيقظ عن
النائم ما دام نائما والعرفية الخاصة هي العرفية
العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات اي المحكوم
فيها بدوام النسبة ما دام الموضوع مع قيد
اللادوام الذاتي فيكون جزؤها الاول في الموجبة

موجبة عرفية عامة والثاني سالبة مطلقة عامة وهي
اعم من المشروطة الخاصة والممكنة العامة وهي
بسيطة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب
المخالف للحكم نحو كل نار حارة بالامكان العام في الموجبة
وفي السالبة لا شيء من الحار ببارد بالامكان العام
والممكنة الخاصة وهي مركبة هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة المطلقة عن جانبي الايجاب
والسلب نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص او
لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص ومعناهما
ان ايجاب الكتابة للانسان وسلبها عنه ليسا
بضروريين وتركيبها موجبة او سالبة من
ممكنتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة
ولا فرق في المعنى بين الموجبة والسالبة بل في
اللفظ حتى انه ان عبر بعبارة ايجابية كانت موجبة
وان عبر بعبارة سلبية كانت سالبة وكتب ايضا
على قوله العرفية العامة ما نصه بسيطة وكتب
على قوله العرفية الخاصة ما نصه مركبة هي
العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات
فهي مركبة جزؤها الاول عرفية عامة والثاني
مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف وهي اعم من
المشروطة الخاصة لان الضرورة الوصفية
توجب الدوام الوصفي من غير عكس وكتب على
قوله الممكنة العامة ما نصه بسيطة وعلى قوله
الممكنة الخاصة مركبة قوله الرابع المطلقات الثلاث
المطلقة العامة وهي بسيطة وهي التي حكم فيها
بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل
نحو قولنا في الايجاب كل انسان متنفس بالاطلاق
العام وفي السلب لا شيء من الانسان بمتنفس
بالاطلاق العام وانما كانت مطلقة لان القضية

اذا اطلقت ولم تقيد بقيد من ضرورة او دوام او لا
دوام او لا ضرورة يفهم منها فعلية النسبة اي يفهم
منها ان التنفس ثابت للانسان بالفعل ولا يفهم
منه ان ثبوته بالامكان فلما كان هذا المعنى مفهوم
القضية سميت مطلقة وانما كانت عامة لانها اعم
من الوجودية اللادائمة او اللاضرورية قوله
والوجودية اللادائمة هي المطلقة العامة مع قيد
اللادوام بحسب الذات فهي مركبة وتركيبها
موجبة او سالبة من مطلقتين عامتين احدهما
موجبة والاخرى سالبة لان الجزء الاول مطلقة
عامة والجزء الثاني هو اللادوام وهو مفهومه
مطلقة عامة ومثالها ايجابا وسلبا نحو كل انسان
ضاحك بالفعل لا دائما ولا شيء من الانسان بضاحك
بالفعل لا دائما قوله الوجودية اللاضرورية وهي
المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة وتركيبها ان كانت
موجبة من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة
عامة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة
وان كانت سالبة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة
وهي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة وهي مفهوم
اللاضرورة كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك
بالفعل لا بالضرورة قوله لعلاقة اي لملاحظة امر
يوجب الاتصال قوله كالعلية بينهما قوله والتضايف
بينهما بان يكون كل منهما مع الاخر ضرورة خارجا
وذهنا فتنبه قوله لا لعلاقة اي لا لملاحظة علاقة
فلا ينافي ان المعية امر ممكن لا بد له من علة ففي
الاتفاقية ايضا العلاقة المقتضية للاجتماع متحققة
لكنها غير ملحوظة وغير معلومة قوله والمنفصلة
كما تنقسم المتصلة الى لزومية واتفاقية
كذلك تنقسم المنفصلة الى عنادية واتفاقية

فالعنادية هي التي يكون الحكم فيها بالتنافي لذات الجزئين
والاتفاقية هي التي حكم فيها بالتنافي لا لذات الجزئين
بل لمجرد ان اتفق في الواقع ان وجد بينهما منافاة كقولنا لنا
للاسود اللاكاتب اما ان يكون هذا اسود او كاتبا
فهي حقيقية لانه وان كان لا منافاة بين مفهومي
الاسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء
الكتابة فلا يصدقان لانتفاء الكتابة ولا يكذبان لوجود
السواد ولو قلنا اما ان يكون هذا لا اسود او كاتبا
كانت مانعة الجمع لانهما لا يصدقان ويكذبان لانتفاء
اللااسود والكتابة معا في الواقع ولو قلنا اما
ان يكون هذا اسود او لا كاتبا كانت مانعة الخلو لانهما
لا يكذبان ويصدقان لتحقق السواد واللاكتابة
بحسب الواقع انتهى من شرح اخر قوله بالتنافي بين
طرفيها صدقا وكذبا اي كما في الموجبات او باللاتنافي فيها
صدقا وكذبا كما في السوالب نحو ليس اما ان يكون
العدد زوجا او منقسما بمتساويين وكتب ايضا ما
نصه اي حكم فيها بالتنافي بين الشيئين اي بامتناع
اجتماعهما في الصدق والكذب كما في الموجبات
نحو هذا الشيء اما واحد او كثير فان الواحد والكثير
وان اجتمعا في الوجود لكن كون الشيء واحدا وكثيرا
معا لم يتحقق ولم يقع في نفس الامر حفيد وفي هذا
التقرير اشارة الى دفع اشكال اورده بعض الافاضل
مذكور في القطبية مع جوابه فراجعه لتتضح لك
كل الايضاح قوله مانعة الجمع والخلو معا وتتركب
من الشيء ونقيضه او مساوي نقيضه كمثال المتن
فان زوج مساو لنقيض فرد وفرد مساو لنقيض
زوج قوله مانعة الجمع فقط وتتركب من الشيء والاخص
من نقيضه كقولنا الجسم اما ابيض واما اسود
فكل واحد من الطرفين اخص من نقيض الاخر

فاسود

كذا بخط

كاسود اخص من نقيض ابيض وهو ليس بابيض
فكلما صدق اسود صدق ليس بابيض ولا ينعكس
اذ قد يكون اعم وكذا الكلام في مثال المتن فكل
واحد من الطرفين اخص من نقيض الاخر
فشجر اخص من نقيض حجر وهو ليس بحجر
فكلما صدق شجر صدق ليس بحجر ولا ينعكس اذ
قد يكون ليس بحجر ولا شجر كان يكون حيوانا مثلا
وكذا الكلام في الحجر فانه اخص من نقيض شجر
فان قلت هل يصح ان يكون المنفصلة فيها ان ن
تكون مركبة من الضدين لانهما لا يجتمعان ويرتفعان
قلت الظاهر انه لا يصح اذ لا ينحصر فيها على
الضدين بل ولو كان احدهما وجوديا والاخر عدميا
يمكن ان تنعقد منه مانعة الجمع نحو اما ان يكون
هذا انسانا او لا حيوانا فان كلا منهما اخص من
نقيض الاخر فافهم هكذا ظهر في التقرير ولعله
صواب ان شاء الله سبحانه قوله بالتنافي بين طرفيها
صدقا وكذبا اي كما في الموجبات او باللاتنافي فيهما
صدقا وكذبا كما في السوالب نحو ليس اما ان يكون
العدد زوجا او منقسما بمتساويين وكتب ايضا
ما نصه اي حكم فيها بين الشيئين اي بامتناع
اجتماعهما في الصدق والكذب كما في الموجبات
نحو هذا الشيء اما واحد او كثير فان الواحد والكثير
وان اجتمعا في الوجود لكن كون الشيء واحدا
وكثيرا معا لم يتحقق ولم يقع في نفس الامر
حفيد فقط اي في الموجبة او اللاتنافي في السالبة لبتة
نحو ليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او زنجيا
فانه يجوز اجتماعهما ولا يجوز ارتفاعهما قوله
مانعة الخلو فقط وتتركب من الشيء والاعم من
نقيضه كمثال المصنف فانه لا يعرق اعم من نقيض

في البحر وهو كونه ليس فيه لان عدم الغرق يصدق
مع البحر ومع عدمه وكذلك قولك في البحر اعم من نقيض
لا يغرق وهو يغرق لان كون الشيء في البحر يصدق
مع غرقه ومع عدمه ونحو قولك اما ان يكون هذا
حيوانا او لا انسانا فان لا انسانا اعم من نقيض
حيوانا وهو لا حيوان قوله بالثنائي بين طرفيها
كذبا فقط اي في الموجبة او اللاثنائي في السالبة نحو
ليس اما ان يكون الانسان روميا او زنجيا فانه يجوز
ارتفاعهما معا دون اجتماعهما ونحو زيد اما ان لا يكون
في البحر واما ان يغرق فان عدم كونه فيه وغرقه
يكذبان ولا يصدقان وكل ما قد صدق موجبة منع
الجمع كذب فيه سالبته وصدق سالبة منع الخلو
وكل ما قد صدق فيه موجبة منع الخلو كذب فيه
سالبته وصدق سالبة منع الجمع قوله في غير البحر
كالبر مثلا قوله في البحر ولا يغرق كان يكون في سفينة
او عائما قوله وسميت الاولى حقيقية وتسمية السالبة
حقيقية اتساعا اذ لا ثنائي بين طرفيها تنبيه
قد يطلق كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو على ما هو
اعم من الحقيقية فيراد بمانعة الجمع ما حكم فيها بالثنائي
او اللاثنائي في الصدق مطلقا وبمانعة الخلو ما حكم فيها
بالثنائي او اللاثنائي في الكذب مطلقا فقيد قوله وقد
يكون المنفصلات اي كل واحدة منها وليس المراد المجموع
اذ هو ذوات اجزاء قطعا من غير شبهة تشكك فيه قوله
اجزاء ثلاثة كما في مثال المتن او اربعة او خمسة او ازيد
وتسمى القسمة الحاصلة من اثنين مثناة والحاصلة
من ثلاثة مثلثة والحاصلة من اربعة مربعة
نحو الشكل اما اول او ثان او ثالث او رابع ومن الخمسة
مخمسة نحو الكلي اما جنس او نوع او فصل او خاصة
او عرض عام ومثال ذوات الاجزاء الغير المحصورة

هذا

هذا العدد اما اثنان او ثلاثة او اربعة او خمسة او
ستة وهلم جرا قوله كقولنا العدد الخ هذا في الحقيقية
واما مانعة الجمع فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا
او حجرا او حيوانا وتجتمع كذبا لجواز ان يكون شيئا آخر
واما مانعة الخلو فكقولنا اما ان يكون لا شجرا او لا
حجرا او لا حيوانا فانها لا تكذب جميعا اي بان يكون
شجرا وحجرا وحيوانا بل تصدق انتهى من شرح آخر
هذا في الموجبة واما سالبة الحقيقية ذوات
الاجزاء فكقولنا ليس اما ان يكون زيد اسود او كاتبا
او ظالما ولو قلت او طويلا كانت ذوات اربع وعليه فقس
واما سالبة منع الخلو فكل ما قد صدق فيه موجبة
منع الخلو كما تقدم مثاله كذب فيه سالبته وصدق فيها
سالبة منع الخلو نحو اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
او حيوانا واما سالبة منع الجمع ذات الاجزاء فكل
ما قد صدق فيه موجبة منع الخلو كذب فيه سالبته وصدق
سالبة منع الجمع نحو قولنا ليس اما ان يكون هذا الشيء
لا شجرا او لا حجرا او لا حيوانا قوله اما زائد او ناقص
او مساو كاثني عشر فان كسوره المجتمعة زائدة
عليه وهي النصف والثلث والربع والسدس
اذ المجموع خمسة عشر فالعدد يسمى زائدا بهذا الاعتبار
وان كانت الكسور مساوية كالستة فان كسورها
مساوية وهي النصف والثلث والسدس والمجموع
ستة يسمى مساويا وان كانت الكسور اي المجتمع
منها ناقصة يسمى ناقصا كالاربعة فان كسورها
النصف والربع والمجموع ثلاثة واعلم ان حمل
الزائد على اثني عشر حمل حقيقي عرفي وان كان
مجازا لغة اذ الزائد انما هو الخمسة عشر لا الاثنا عشر
فهو من قبيل تسمية الشيء باسم كله لان الاثني عشر
جزء الخمسة عشر ولا بعد في ذلك قوله لانه اي قولنا

العدد اه قوله لحقيقته وما نعة الخلو يعني بخلاف
مانعة الجمع فان طرفيه يرتفعان كما مر فلا تنافي الافراد
فيه قوله وهنا اي فيما اذا كانت ذات اجزاء اي مثلا قوله
واجيب اه انظر هل يتم هذا الجواب بالنسبة الى
مانعة الخلو قوله بان المرتفعين كالمساوي مثلا مع
الزائد والناقص او الزائد مع الناقص والمساوي
قوله والاصل العدد اما مساو اه اي مثلا وعلى
قياسه العدد اما زائد او غير زائد او العدد اما
ناقص او غير ناقص وغير الزائد في المثال الاول
اما ناقص او مساو وغير الناقص في المثال الثاني
اما مساو او زائد فافهم قوله فالعناد حقيقة
انما هو بين المساوي وغيره يعني او بين الزائد
وغيره او بين الناقص وغيره قال السعد في
شرح الشمسية وان رجعنا الى التحقيق فالمنفصلة
مطلقا لا تتركب الا من جزئين لانها تتحقق بانفصال
واحد والنسبة الواحدة لا تكون الا بين شيئين
فعند زيادة الاجزاء تتعدد المنفصلة فاذا قلنا
اللفظ اما اسم او كلمة او اداة فهي حقيقتان
على معنى انه اما اسم او غيره وغيره اما كلمة
او غيرها واما اذا قلنا اما ان يكون هذا الشيء
شجرا او حجرا او انسانا فهي ثلاث منفصلات
مانعات الجمع واذا قلنا اما ان يكون هذا لا شجرا
او لا حجرا او لا انسانا فهي ثلاث منفصلات مانعات
الخلو باعتبار الانفصال بين كل امرين واعلم انه
ليس كلما استعمل فيه ادوات الانفصال يجب ان
يكون احدى المنفصلات الثلاث لا تحققها في
الاشارات وقد يكون لغير الحقيقي اصناف اخر
غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا رايت اما
زيدا واما عمرا والعالم اما ان يعبد الله واما

ان

ان ينفع الناس انتهى قوله وهذان اي المساوي وغيره
المتصادق بالزائد والناقص قوله واعلم ان المتصلات
والمنفصلات اه قد بني هذا الاجمال بعض الشراح
فقال وتنقسم الشرطية باعتبار تنوع طرفيها
الى اقسام فاقسام المتصلة تسعة الاول
من حمليتين نحو كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان
الثاني من متصلتين نحو متى ما كان كلما كان
الشيء انسانا فهو حيوان فهو كلما لم يكن حيوانا لم يكن
انسانا الثالث من منفصلتين نحو متى كان
دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدائما اما ان
يكون منقسما بمتساويين او غير منقسم الرابع
من حملية ومتصلة نحو متى كان طلوع الشمس
علة لوجود النهار فكلما كانت طالعة فالنهار موجود
فوجود النهار ملزوم لطلوع الشمس السادس
من حملية ومنفصلة نحو كلما كان هذا العدد فهو اما
زوج او فرد السابع عكسه نحو كلما كان هذا اما
زوجا او فردا فهو عدد الثامن من متصلة
ومنفصلة نحو متى كان كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فدائما اما ان تكون طالعة واما ان
لا يكون النهار موجودا التاسع عكسه نحو متى
كان دائما اما ان تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون
النهار موجودا فدائما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود واقسام المنفصلة ستة الاول
من حمليتين نحو اما ان يكون العدد زوجا او فردا
الثاني من متصلتين نحو اما ان يكون كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود واما قد لا يكون
اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الثالث
من منفصلتين نحو اما ان يكون هذا العدد اما
زوجا او فردا واما ان يكون ليس اما زوجا واما

الخامس عكسه نحو متى كان
كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود
صح

فردا السابع من حملية ومتصلة نحو اما ان يكون
طلوع الشمس علة لوجود النهار واما ليس كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود الخامس من حملية
ومنفصلة كقولنا اما ان يكون هذا ليس عددا واما
ان لا يكون زوجا او فردا السادس من متصلة
ومنفصلة كقولنا اما ان يكون كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما ان تكون الشمس
طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا قوله او من
شرطيات متصلة او منفصلة قوله اختلاف
منزلة الجنس قوله قضيتين حقيقيتين لا المجازيتين
كاطراف الشرطيات قوله خرج اى بقضيتين قوله
مفردين كالسما والارض وانسان ولا انسان ولاه
قوله بالايجاب فصل ثان قوله وبالعدول نحو زيد
كاتب قوله والتحصيل نحو زيد ليس بكاتب قوله صوابه العكس
وبغير ذلك كالحملية والشرطية قوله بحيث فصل
ثالث قوله لذاته فصل رابع قوله بالجيثية المذكو رة
وهى كون احديهما صادقة والاخرى كاذبة اذات
الاختلاف قوله المخصوصتين حمليتين او شرطيتين
قوله المحصورتين حمليتين او شرطيتين قوله
ورد المتأخرون هذه الوحدات الى زعما منهم
ان وحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة
والفعل مندرجة تحت وحدة المحمول لاختلاف
وحدة المحمول باختلافها لان النايم ليلا غير
النايم نهارا وكذا البواقى واما وحدة الشرط
والجزء والكل فمندرجة تحت وحدة الموضوع
لاختلافه باختلافها لان الجسم بشرط كونه
ابيض غيره بشرط كونه اسود انتهى شرح احمد
ثم رايت المولى سعد الدين فى شرح الشمسية
قال ما نصه وههنا نظر وهو ان جعل وحدة الشرط

والجزء

والجزء والكل راجعا الى وحدة الموضوع والبواقى الى
وحدة المحمول مما لا يصح على الطلاقة لانه اذا اعكست
القضايا المذكورة انعكس الامر وصارت وحدة الشرط
ع والجزء والكل راجعة الى المحمول والبواقى الى الموضوع
فالاولى القول برجع جميع الوحدات الى وحدة
الموضوع والمحمول من غير تخصيص بل الاصوب
ما ذكره بعضهم من الاكتفا بوحدة النسبة الحكمية
قوله لاستلزامها اى وحدتى الموضوع والمحمول
قوله البقية اى وحدة الزمان المذكوره وما بعدها
قوله بعضهم هو الفارابى على ما فى بعض الشروح
قوله بدل الموضوع والمحمول اذا كان يقال مثلا لابد من
اتحاد المقدم فى كل من القضيتين وكذا التالى فى كل منهما
وكذا لابد لهما من الاتحاد فى الزمان قوله وفى نسخة
المحصورات اى الاربع الموجبة الكلية والجزئية
والسالبة الكلية والجزئية واما المهملة فهى فى حكم
الجزئية قوله والمراد المحصورتان لان التناقض انما
هو بين قضيتين من الاربع لا بين الاربع قوله بعد
اتفاقهما اى هذا كله اذا لم تعتبر الجهة واما اذا
اعتبرت فلا بد من المخصوصات والمحصورات
جميعا مع رعاية الشروط جميعا من الاختلاف فى الجهة
لعدم تحقق التناقض عند اتحاد الجهة مع رعاية جميع
ما ذكر لانه فى مادة الامكان الخاص تكذب الضروريتان
كقولنا بالضرورة كل انسان كاتب بالضرورة ليس
كل انسان بكاتب بالضرورة وتصدق الممكنتان كقولنا
بالامكان كل انسان كاتب بالامكان ليس كل انسان
بكاتب لان امكان السلب لا يرفع امكان الايجاب
انتهى تتمة فى شرح الشمسية للسعد فانه
مفيد قوله اى الكلية والجزئية اى بان تكون احديهما
مسورة بسور الكلية والاخرى بسور الجزئية

اوبا في حكمه من الاهمال عنده وهو ظاهر قوله لان الكليتين
الخ يعني لانهما لو لم يختلفا بان كانتا كليتين او جزئيتين
لم يتناقضا لجواز كذب الكليتين وصدق الجزئيتين
في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول كالمثالين
المذكورين في المتن وعلم من هذا ان المراد بالكاتب ههنا
الكاتب بالفعل والا لم يكن الانسان اعم من الكاتب وليكذب
قولنا كل انسان كاتب ولم يصدق بعض الانسان ليس
بكاتب فلم يجز كذب الكليتين ولا صدق الجزئيتين شرح
آخر قوله والنقيضان الخ هو في المعنى من تتمة قوله
لان الكليتين الخ والمعنى انه لا يتبع التناقض بين
الكليتين لانه لو كان كذلك لم يرتفعا وقد ارتفعا
فكذبهما اي ارتفاعهما دليل على عدم تناقضهما وكذلك
الجزئيتان لو كان بينهما تناقض لم يجتمعا وقد اجتمعا
في الصدق فدل ذلك على عدم التناقض بينهما هذا
ايضاحه وهو سهل قوله وهذان المثالان اي الت بيان
في قول المتن كل انسان حيوان الخ قوله ومثال الشرطيتين
قال بعض الشراح هذا اذا كانت القضية حملية
اما اذا كانت شرطية فنقيض الكلية منها الجزئية
المخالفة لها في الكيف اي الايجاب والسلب الموافقة لها
في الاتصال والانفصال وفي اللزوم والعناد فنقيض
اللزومية الموجبة الكلية اللزومية السالبة الجزئية
كقولنا كلما كان انسانا فهو حيوان وقد لا يكون
اذا كان انسانا فهو حيوان وهكذا الاتفاقية انتهى قوله
كلما الخ قضية موجبة كلية شرطية اتفاقية وقوله
ليس كل الخ قضية سالبة جزئية شرطية لان من
سور السالبة الجزئية ليس كل وليس بعض وبعض
ليس كما صرح به في شرح الرسالة فهي نقيض
الموجبة فان قلت لم اورد الاتفاقية مثالا
وكان الاولى ان يمثل بالقضية الشرطية اللزومية

قلت

قلت قال بعض افاضل الدرس لان التناقض اذا وقع
في الاتفاقية فاحرى ان يكون في اللزومية وانما نص
عليها لانه قد يخفى التناقض فيها فتامل قوله والمهملتين
اي المهملة الموجبة والسالبة قوله في قوة الجزئيتين
يعني فكما لا يكون بين الجزئيتين تناقض لا يكون
بين المهملتين تناقض بل بين مهملة وكلية بان تكون
المهملة موجبة والكلية سالبة وبالعكس كما بين
الكلية والجزئية نحو قولنا الانسان كاتب فهذه
موجبة مهملة فنقيضها السالبة الكلية نحو لا شيء
من الانسان بكاتب ونقيض السالبة المهملة كقولنا
الانسان ليس بكاتب الموجبة الكلية نحو كل انسان
كاتب قوله وعكسه اي تبديل الطرف الثاني بنقيض — مبحث العكس
الطرف الاول والحاصل ان عكس النقيض الموافق
تبديل كل من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي
بنقيض الاخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم
الكلي كقولنا في كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان
وخرج بقولنا ذات الترتيب الطبيعي المنفصلات
فانه ليس من طبع احد طرفيها ما يقتضي كونه مقدما
بخلاف المتصلة اذا نظرنا لطرفيها ففي طبع احدهما
وذاته ما يقتضي كونه مقدما البتة لا تاليا كقولنا
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا فان في طبع كونه انسانا
اقتضا كونه ملزوما للحيوانية هكذا قرره السعد
ثم قال ولا يخفى ان هذا في بعض المتصلات انتهى يعني
لا في كلها لانه اذا كان المقدم معلولا والتالي علة او
كانا معا معلولي علة واحدة او كانا متضايفين فليس
٣ في طبع المقدم ان يكون مقدما والتالي تاليا انتهى
وقولنا مع بقاء الصدق قوله اي السلب والايجاب
تفسير للكيف والكم عبارة عن الكلية والجزئية قوله
كل ما ليس بحيوان الخ هذه قضية موجبة معدولة

الطرفين وهي على ما قبله وهو كل انسان حيوان
قوله ليس حيوانا نقيض التالي قوله بانسان عين
الاول قوله لتوافقهما في الايجاب والسلب قوله
ان يصير بتشديد اليا لان العكس يطلق على
معنيين على القضية الحاصلة من التبديل المذكور
وعلى نفس التبديل فلو لم يشدد صار معنى
ثالث وهو المحمول قوله مع بقاء السلب والايجاب
لو قال مع بقاء الكيف كان اخصر قوله ولا يلزم من
كذب الملزوم الخ خلاف العكس ومعناه يلزم من
كذب اللازم كذب الملزوم ومن ثم حاول بعضهم
تصحيح المتن حيث قال والتكذيب على معنى انه ان
كذب اللازم كذب الملزوم وليس المراد انه متى كذب
الملزوم كذب اللازم فانه فاسد كما بينه الشيخ رحمه الله
بقوله فان كل حيوان انسان كاذب الخ لكن بعد تلك
المحاولة مع كونه خلاف ما دل عليه سياق الكلام
يصير قوله والتكذيب مستدركا زايدا لان الحكم تم بدونه
فافهم قوله وهو بعض الانسان حيوان موجبة
جزئية عكس الكلية السابقة وهي صادقة خلاف
الاصل فانه كاذب قوله في عبارة البعض المراد
البعض المضاف الشامل لكل منهما قوله لتناوله
الشرطيات ذات الترتيب الطبعي وهي الشرطيات
المتصلات لان الترتيب بين الطرفين فيها طبعي
فظهرت المغايرة بين تقديم كل واحد من الطرفين
وتاخيره فصح العكس فيها بخلاف المنفصلات فانه
لا فرق في المعنى بين تقديم احد الطرفين فيها
وتاخيره فلم يتم تبديل احد طرفيها بالاخر عكسا
اذ العكس لازم للاصل القضية واللازم لا بد ان
يغاير الملزوم في المعنى وكتب ايضا ما نصه
فتقول في المتصلة كلما كان هذا انسانا كان حيوانا

وعكسه

وعكسه المستوي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا
قوله اعني وصفيهما العنواني مثلا اذا قلنا كل انسان
حيوان فهنا ثلاثة اشيا ذات الموضوع وهو افراد
الانسان ووصف الموضوع الذي هو الانسان
ويقال له الموضوع بالذكر والعنوان ووصف
المحمول الذي هو الحيوان ولا شك ان قولك بعض
الحيوان انسان لم يصير افراد الانسان مفهوم
الحيوان وبالعكس بل هما حالهما وموضوع العكس
هو ذات المحمول في الاصل ومحموله ووصف الموضوع
وكذلك الحال في لا شي من الانسان بحجر ولا شي من الحجر
بانسان فتامل شرح الغرة قوله ذات المحمول اي
في الاصل قوله ومحموله اي محمول الموضوع في العكس
قوله الاخص وهو انسان قوله الاعم وهو حيوان
قوله بل تنعكس جزئية للزوم الصدق لزوما كليا
في سائر المواد قوله فانا نجد هذا استدلال على المدعي
الثاني وهو احد طرق ثلاث ويسمى هذا طريق
الافتراض وذكر الشيخ الطريقين الاخرين وهما طريق
الخلف وطريق العكس وقد اوضحهما بعض الشراح
بقوله وثانيهما الخلف وهو ان تضم نقيض العكس
الى الاصل لينتج من الشكل الاول محالا كما يقال متى
صدق كل انسان او بعضه حيوان وجب ان يصدق
بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو
لا شي من الحيوان بانسان لينتج لا شي من الانسان او
ليس بعضه بانسان هذا خلف لامتناع سلب الشي
عن نفسه وثالثهما طريق العكس وهو ان تعكس
نقيض العكس ليرتد الى ما ينافي الاصل كما يقال
متى صدق كل انسان او بعضه حيوان وجب ان
يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه
وهو لا شي من الحيوان بانسان وينعكس الى لا شي من

الانسان بحيوان على ما يجيء من ان السالبة تنعكس
سالبة كلية فتلزم المنافاة بين الانسان والحيوان
وقد كان الاصل كل انسان او بعضه حيوان هذا
خلف فثبت ان الموجبة الكلية والجزئية تنعكس
جزئية انتهى ما اردناه منه وفيه ابحاث فتأمل قوله
شيا اي معينا وكتب ايضا كزيد مثلا كما في بعض الشروح
قوله موصوفا بالانسان والحيوان فاذا جعلنا ذلك
الشيء موصوفا بالانسان وحملنا عليه الحيوان كان
دليل اصل القضية وان جعلناه موصوفا بالحيوان
وحملنا عليه الانسان كان ذلك عكس القضية شرح
اخر قوله وهو الحيوان الناطق الظاهر انه
تفسير للشيء وعبارة الكاتبي اذا قلنا كل انسان حيوان
نجد شيا معينا موصوفا بالانسان والحيوان وهو
ذات الانسان انتهى اي ما صدق عليه الانسان كزيد
وعمرو وبكر كذا في بعض الهوامش وبعضهم ايضا
اي شخص الانسان قوله ولانه اذا صدق الخ كلمة
عبارة الكاتبي بالحرف غير انه حذف اولا وهو قوله
والاولى ان يقال اذا الخ تامل وقد وجه بعض الحواشي
الاولوية فليراجع قوله كل انسان الخ موجبة كلية
قوله بعض الخ موجبة جزئية عكس الموجبة
الجزئية السابقة ويلزم من صدق الاصل وهو هنا
الموجبة الكلية صدق عكسه وهو هنا الموجبة
الجزئية كما تقدم قوله والا اي وان لا يصدق بعض
الحيوان انسان وهي الموجبة الجزئية قوله نقيضه
وهو السالبة الكلية قوله وهو لا شيء الخ اقول
الاولى ان يقول وينعكس لا شيء من الحيوان
بانسان الى قولنا لا شيء من الانسان بحيوان فيلزم
المنافاة الخ قوله او نضم ذلك النقيض اي نقيض
العكس وهو لا شيء من الحيوان بانسان الى الاصل

وهو

وهو كل انسان حيوان وكتب ايضا ما نصه قوله او
نضم ذلك النقيض الخ هذا اشارة الى دليل الخلف
وهو ضم نقيض العكس الى الاصل لينتج محالا من
الشكل الاول كما بينه الشيخ بقوله فكذا الخ واشار
بقوله اولا ولانه اذا صدق كل انسان حيوان لزم
الخ الى دليل العكس قال السعد في شرح الشمسية
الثالث طريق العكس وهو ان تعكس نقيض
العكس لينتج ما ينافي الاصل فيكون نقيض العكس
محالا فيكون العكس حقا وانما قلنا ينافي الاصل
المناقضة والمضادة مثلا اذا صدق كل ج ب
او بعضه ب بالاطلاق فليصدق بعض ب ج بالاطلاق
والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج دائما وينعكس
الى لا شيء من ج ب دائما وهو مضاد للاصل الكلي اعني
كل ج ب ومناقض للاصل الجزئي اعني بعض ج ب
وهذا الطريق يعني طريق العكس يجري في السوالب
ايضا الى اخر ما بينه يعني بخلاف طريق الافتراض على
ما حرره فليرجع اليه من احب الاطلاع عليه قال
العصام في حواشيه الخلف مطلقا هو اثبات الشيء
بابطال نقيضه كما سيجيء سواء كان الابطال بضم نقيض
العكس مع الاصل لينتج محالا او بعكس النقيض
ليتوصل بانعكاسه الى ما ينافي الاصل المفروض الصدق
فليس عكس النقيض خارجا عن طريق الخلف
الا ان يدعي ان الخلف في باب العكس اصطلاح مغاير
لمطلق الخلف ولا موجب لهذه الدعوى انتهى وكتب
ايضا ما نصه قيل انما سمي خلفا لان المتمسك به
يثبت مطلوبه بابطال نقيضه فكانه ياتي مطلوبه
لا على الاستقامة بل من خلفه بل من خلفه ويؤيده
تسمية القياس الذي يساق الى المطلوب ابتداء
من غير تعرض لابطال نقيضه بالمستقيم وعبارة

شرح المطالع الثالث طريق العكس وهي ان
تعكس نقيض العكس ليرتد الى نقيض الاصل
ان كان جزئيا او ضده ان كان كليا مثلا اذا صدق كل
ج او بعضه ب بالاطلاق وجب ان يصدق بعض ج
بالاطلاق والا فليصدق لا شي من ب ج دايما ويعكس
الى لا شي من ج ب دايما على ما سيجي وقد كان كل ج ب
او بعضه ب هذا خلف والتقريب فيه ان يقال
صدق الاصل مع لازم نقيض العكس ممتنع لاستلزامه
اجتماع النقيضين اما اذا كان الاصل جزئيا فظاهر
واما اذا كان كليا فلاستلزامه الجزئيتين فيمتنع
صدق الاصل بدون العكس وهو المعني من اللزوم
انتهى المقصود نقله منه قوله ينتج اي في الشكل
الاول قوله والموجبة الجزئية ايضا الخ قال بعض
الشراح ولقايل ان يمنع انعكاس الموجبة
الى الجزئية مطلقا اذ يصدق قولنا بعض الانسان
زيد ولا يصدق بعض زيد انسان بل عكسه زيد
انسان او زيد بعض الانسان انتهى كلامه وفي بعض
الشروح ايضا لا يقال هذه الحجة منقوضة
لانها لو صحت لانعكس قولنا بعض الانسان زيد
الى قولنا بعض زيد انسان ولم ينعكس اليه لكذبه
وصدق الاصل لانا نقول ليس المراد بزيد
ههنا معناه الجزئي اذ المعنى الجزئي لا يقع محمولا
بل المراد المفهوم الكلي وهو المسمى بزيد فقولنا
بعض الانسان زيد معناه بعض الانسان مسمى بزيد
فينعكس الى قولنا بعض المسمى بزيد انسان
فلا نقض وفي ذلك الشرح ايضا واعلم ان الخصوصيات
لا تنعكس اذ العكس كما مر جعل مفهوم الموضوع
محمولا وهذا فيها جزئي فلا يكون محمولا فلا ينعكس نحو
قولك هذا زيد الى زيد هذا لان مفهوم هذا هذا

كلي ومفهوم الجزئي اي تلك الذات المشخصة
وكذا حال الرابد بن فليس من جعل المحمول موضوعا
والموضوع محمولا في شي انتهى من نسخة محرفة قوله
لانا نجد شيا اي بعض معين قوله لزم ان يصدق الخ وهو
عكس الاصل وانما لزم ذلك لان العكس لازم للقضية
قوله لصدق نقيضه وهو السلب الكلي لان الموجبة
الجزئية نقيض السالبة الكلية قوله فيلزمه اي يلزم
النقيض وهو السالبة الكلية سالبة كلية اخرى
لانها تنعكس لنفسها قوله هذا النقيض وهو لا شي
من الحيوان بانسان قوله الى الاصل وهو بعض
الانسان حيوان قوله سلب الشي عن نفسه الترتيب
هكذا بعض الانسان حيوان ولا شي من الحيوان
بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس
بانسان قوله بين بنفسه اي معلوم بالبداهة قوله
فانه اذا صدق الخ هذا طريق العكس قال بعض
الشراح وانما لم يبين عكس السوالب بطريق الافتراض
لان الافتراض انما يصح عند وجود الذات والسوالب
لا تستلزم وجود الذات بخلاف الموجبات فلا يكون
الافتراض الا في الموجبات انتهى ومراده بالسوالب
السوالب البسيطة كما هو مبين في المطولات قوله
صدق قولنا الخ وهو عكس الاصل اللازم له قوله
نقيضه اي نقيض لا شي من الانسان بحجر وهو السلب
الكلي ونقيض ذلك الايجاب الجزئي وهو بعض
الحجر انسان كما ترى قوله وينعكس اي هو اي النقيض
الجزئي الموجب الى مثله وهو بعض الحجر انسان كما سبق
قوله بعض الحجر انسان وهو يناقض الاصل الذي
هو لا شي من الحجر بانسان قوله او نقول الخ هذا اشارة
الى طريق الخلف وقوله فيما سبق والا لصدق نقيضه
الخ اشارة الى طريق العكس وترك طريق الافتراض لانه

لا يجري في السوالب البسيطة وانما يجري في الموجبات
والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيها بخلاف
الخلف فانه يعم الجميع وكذا العكس قال السعد
في شرح الشمسية وهذا الطريق يعني طريق
العكس يجري في السوالب ايضا اي مثل جريان
طريق الخلف مثلا اذا صدق لا شيء من ج ب فليصدق
لا شيء من ب ج والا فبعض ب ج وينعكس الى بعض ج ب
وهو يناقض لا شيء من ج ب انتهى كلامه رحمه الله سبحانه
قوله هذا النقيض وهو بعض الانسان حجر الذي هو
نقيض العكس بان نجعل هذه الموجبة الجزئية
صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا في الشكل
الاول ونجعل الاصل وهو السالبة الكلية كبرى
لكون كلية الكبرى شرطا فيه فينتج سلب الشيء
عن نفسه كما ذكر **قوله** بعض الانسان هذه صغرى
وهي النقيض **قوله** ولا شيء الخ هذه الكبرى وهي
الاصل **قوله** لينتج اي من الشكل الاول **قوله** بحسب
الكم اي الكلية والجزئية **قوله** والسالبة الجزئية
الخ في بعض الشروح واعلم انهم لم يذكروا المهملات
والشخصيات لكون المهملات بمنزلة المحصورات
وعدم الاعتداد بالشخصيات في العلوم انتهى
واقول لما مره ان الشخصيات تنعكس
وقد تقدم لنا فيما نقلناه قريبا عن بعض
الشروح انها لا تنعكس وهو الظاهر **قوله**
والا اي ولو كان لها عكس على وجه اللزوم وعدم
التخلف **قوله** فيصدق الفا للتفريع والسببية
قوله سلبه الاخص وهو الانسان مثلا عن بعض الاعم
وهو الحيوان وكتب ايضا ما نصه وهو الاصل نحو
بعض الحيوان الخ **قوله** سلب الاعم وهو الحيوان **قوله**
عن بعض الاخص وهو الانسان فلا يجوز ان يقال

بعض

بعض الانسان ليس بحيوان **قوله** بعض الانسان ليس بحيوان
ايجاب جزئي **قوله** لصدق نقيضه اي نقيض العكس
وهو الايجاب الكلي لو صدق عكسه وقوله وهو كل
انسان الخ بيان للنقيض وكتب ايضا ما نصه اذ لو
صدق النقيض لزم اجتماع النقيضين **قوله** والا
لوجد الكل يعني لو صدق عكسه لزم وجود الكل
وهو الانسان فانه مركب من الحيوان الناطق بدون
الجزء وهو الحيوان الذي هو الانسان وهو محال
اي وجود الكل بدون الجزء محال **قوله** وقيد اي المهم
قوله المواد اي المواضع **قوله** بعض الانسان الخ هذا
هو الاصل **قوله** من اقوال صادقة كانت اوكاذبة
قطعا كما في القياس الشعري **قوله** لتركبه من
قياسين الاول النباش اخذ للمال خفية وكل
اخذ للمال خفية سارق فهذا قياس ينتج النباش
سارق والثاني كان يقال النباش سارق
وكل سارق تقطع يده ينتج النباش تقطع يده **قوله** فخرج
اي بقولنا من اقوال **قوله** لعكسه المستوي وهو
المراد عند الاطلاق وكتب ما نصه نحو كل انسان
حيوان وعكسه المستوي بعض الحيوان انسان
وهو لازم للاصل كما تقدم **قوله** وعكس نقيضه
اي القول الواحد نحو قولك كل انسان حيوان
ينعكس بعكس النقيض الموافق الى قولك كل ما
ليس بحيوان ليس بانسان فهذه القضية وهي
الموجبة الكلية المعدولة الطرفين لازمة للاصل
كما تقدم فلا يسمى الاصل وهو قولنا كل انسان حيوان
قياسا لكونه قولا واحدا وان لزمه قول آخر وهو
العكس وينعكس بعكس النقيض المخالف وهو
تبديل الطرف الاول بنقيض الثاني والثاني بعين
الاول الى قولنا لا شيء مما ليس حيوانا بانسان فهذه

مبحث القياس

القضية السالبة عكس الاصل لازمة له فلا يسمى الا
ايضا قياسا لكونه قولا واحدا قوله والاستقرا الخ
الغير التام وكتب ايضا ما نصه اعلم ان الاستدلال
بالشي على الشي اما ان يكون بالجزي على الجزي
اي يثبت كل واحد في الجزي لثبوته في جزي اخر
لمعنى مشترك بينهما وهو التمثيل وتسميه الفقها
قياسا كما يقال النبيذ مسكر فيكون حراما كالخمر
واما ان يكون بالجزي على الكلي لثبوته في اكثر
جزيياته وهو الاستقرا وهو تام ان كان الحكم موجودا
في اكثر جزيياته كقولنا كل جسم اما جماد او حيوان جميع
او نبات وكل واحد منها متحيز فكل جسم متحيز ويسمى
قياسا مقسما وناقص ان كان الحكم موجودا في اكثر
جزيياته كما اذا استقرينا افراد الانسان والفرس
والحمار والطير ووجدناها تحرك فكها الاسفل عند
المضغ حكمنا بان كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند
المضغ واما ان يكون بالكلي على الجزي او بالكلي على
الكلي وهو القياس كقولنا كل انسان حيوان وكل
حيوان ماش فانا استدللنا بثبوت المشي لكل افراد
الحيوان على ثبوته للانسان الذي هو بعض افراد
الحيوان وكقولنا الانسان ناطق وكل ناطق ضاحك
فاستدللنا هنا بثبوت الضحك لجميع افراد الناطق
على ثبوته للانسان الذي هو مساو ويسمى هذه
الثلاثة حجة ودليلا والعمدة منها القياس لما علم في المطول
ان الاستقرا الناقص والتمثيل لا يفيد الا الظن
انتهى من بعض الشروح وكتب ايضا ما نصه قوله
والاستقرا والتمثيل الخ قال السعد بعد ان تكلم
عليهما وعلى ما يرد على تعريفهما ما نصه واعلم انه
لا نزاع لاحد في ان الاستقرا والتمثيل انما يفيدان
الظن دون اليقين انتهى كلامه في محل وقال في اخر

وقد صرح

وقد صرح القوم بان الاستقرا ينقسم الى تام وهو
القياس المقسم والى ناقص وهو الاستقرا المتعارف
المفهوم من اطلاق لفظ الاستقرا المفيد للظن دون
العلم انتهى المقصود نقله منه ومنه تعلم انه لا حاجة
منه الى تقييد الاستقرا بالتام الا ان التنبيه عليه مما
ينبغي قوله اجنبية اي غير لازمة عن المقدمات
قوله فلان المريض يتحرك لعله قد حذف الكبرى
وهي وكل متحرك فهو حي واما قوله الخ فهو حي
فهو النتيجة قوله لان لزومه انه اي فلان قوله وكما في
قياس المساواة الخ من قياس المساواة القول
يشبع الحمام والحمام يشبع الذيب ينتج القول يشبع
الذيب وهو باطل لان صدقه يتوقف على ان مشبع
المشبع مشبع وهو باطل كقولك الواحد نصف
الاثنين والاثنان نصف الاربعة فينتج الواحد
نصف الاربعة وهو باطل لان نصف نصف الشي
لا يكون نصفا له قوله موضوع الاخرى اي القضية
الاخرى قوله كل ا كالانسان مثلا قوله مساو لب
كناطق مثلا قوله وب وناطق مثلا قوله مساو لج كبشر
مثلا قوله يستلزمان ا انسان قوله مساو لج كبشر
قوله لا يتحقق الاستلزام فيه اي في قياس المساواة
قوله كما في قولنا ا الشمس قوله لب للنهار قوله وب
اي النهار قوله ملزوم لج للضو قوله وا اي الشمس
قوله ملزوم لج اي الضو قوله ا انسان قوله مباين
لب لفرس قوله وب وفرس قوله مباين لج لناطق
قوله ان ا اي الانسان قوله مباين لج لناطق قوله ا
واحد قوله نصف ب اي الاثنين قوله وب اي
الاثنان قوله نصف ج اي الاربعة قوله ان ا واحدا
قوله نصف ج اي الاربعة قوله اما تقسيم له باعتبار
صورته قوله اقتراني لاقتران الحد الاوسط بالاصغر

والاكبر وسياتي مايتركب منه في المتن وهو ينقسم الى
شرطي وغير شرطي قوله بالفعل واما بالقوة فهي
مذكوره فيه بذكر مادته دون صورته قوله كل جسم
مؤلف اي من الهيولى والصورة في الجسمية
والنوعية او من اجزا لا تتجزى على اختلاف مذهبي
الحكما والمتكلمين قوله وكل مؤلف حادث اي محتاج
الى الغير قوله فكل جسم حادث هذا هو النتيجة قوله
وليس مذكورا في القياس بالفعل لا هو ولا نقيضه
وان كان مذكورا بالقوة فيه لذكر مادته قوله بالاستثنا
احترز به عن القياس الاستثنائي فلا يسمى اقترانيا
قوله في الثاني وهو الذي ذكر فيه نقيض النتيجة
قوله ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
هذه مقدمة اولى شرطية قوله لكن الخ مقدمة ثانية
مشتملة على حرف الاستثنا وهو لكن وقوله النهار
ليس بموجود نقيض النتيجة وهو مذكور بالفعل
في القياس قوله فالشمس ليست بطالعة هذه النتيجة
قوله وفي الاول الذي ذكرت فيه بالفعل قوله لكن
الشمس طالعة استثناء عين المقدم ينتج عين التالي
وهو اللازم لانه يلزم من وجود الملزوم وجود
اللازم قوله ولا يشكل اي ما ذكر فيه النتيجة بالفعل
وهو الاول بخلاف الثاني فانه لا اشكال فيه فتامل
قوله وهنا اي في القياس الاستثنائي قوله كذلك
اي مغاير قوله لانه اي القول اللازم وهو النتيجة
قوله منها اي من مقدمتي القياس وهما الشرطية
والاستثنائية قوله اذ المقدمة اي المذكورة في
القياس قوله ليست قولنا الخ يعني حتى يلزم
الاشكال وهو ان النتيجة لم تغاير كلا من المقدمتين
وقوله بل استلزام يعني ان مقدمة القياس
٢ الاولى هي مجموع الشرطية المركب منه المقدم

والتالي

والتالي وح فتكون النتيجة جزء هذه المقدمة في اللفظ
والجزء يغاير الكل والمقدمة الثانية في القياس
هي المشتملة على حرف الاستثنا وهو لكن الشمس
طالعة ولا اشكال في مغايرة النتيجة لهذه المقدمة
وقوله النهار موجود الذي هو النتيجة المقدمة ٢
وقوله لطلوع الشمس وهو المكرر وقوله له اي
للنهار موجود وهو اللازم وقوله ذلك اي
الاستلزام قوله والمكرر الخ اعلم ان القياس
الاقتراني الحملي الساذج لا محالة يشتمل على حدود
ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما
به نعلم ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
وهذا المكرر انما يتكرر بين مقدمتي القياس الاقتراني اي
اي الحملي الساذج لا بالاستدلال بجنبه لم يجعل جزا
من المقدمتين بل بدونه بحيث يجعل جزا منهما
واما وقوع التكرار بينهما مع انه يقع اول جزء
من الاولى واخره من الاخرى مثلا فسينكشف
عند بيان تسمية المكرر باسمه شرح اخرته قال
فيه فان قلت قد لا يتوسط بينهما كما في الشكل
الرابع قلت هو متوسط بينهما في جميع الاشكال
معنى وان لم يتوسط في بعضها صورة على ان تسمية
الامور المناسبة في وجه لشي لا يتوقف على ثبوت
المناسبة بين ذلك الشي وبين كل من تلك الامور
بل يتوقف على ثبوتها بينه وبين بعضها كما سبق مرارا
انتهى قوله بين مقدمتي القياس اي الاقتراني قوله
فاكثر اي من مقدمتين يعني بحسب الظاهر
والا فالتحقيق ان القياس انما يتركب من مقدمتين
لا غير قوله سوا كان محمولا الخ يعني سوا كان محمولا
فيهما كما في الشكل الثاني نحو قولنا كل انسان حيوان
ولا شي من الفرس بحيوان فلا شي من الانسان بفرس

او موضوعا فيهما كما في الثالث كقولنا كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق او محمولا
في الصغرى موضوعا في الكبرى كما في الشكل الاول
نحو قولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم
حادث او كان بالعكس اي موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى كما في الشكل الرابع كقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وهذه
الانواع كلها داخلة تحت قول الش رحمه الله وتفعنا به
سواء كان محمولا ام موضوعا فافهم ولا تغفل **قوله**
ام مقدما الخ وذلك في القياس الاقتراني الشرطي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من
اقترانهما بين الشرطيتين المتصلتين ان كانت
الشمس طالعة فالارض مضيئة **قوله** يسمى حدا
لوقوعه حدا اي طرفا موضوعا او محمولا وفي بعض
الشروح ويسمى ذلك المكرر حدا اوسط اما تسميته
حدا فلانه ما تنحل اليه المقدمة كالموضوع والمحمول
يسمى حدا لكونه طرفا للنسبة واما تسميته اوسط
فلتوسطه بين طرفي المطلوب وكتب ايضا على
قوله اوسط ما نصه لانه الحد المتوسط بين
ملاقات الاصغر والاكبر وكما بواسطة تكراره يحصل
العلم بالانتاج وذلك لان نسبة محمول المطلوب
الى موضوعه لما كانت مجهولة احتيج الى امر ثالث
موجب للعلم بتلك النسبة فالمراد بالمكرر هو
الامر الثالث لتكرره بانضمامه تارة الى الموضوع
وتارة الى المحمول **قوله** لتوسطه كما لمؤلف المذكور
سابقا **قوله** ومقدمه في الشرطية يسمى لا فيه
اشارة الى ما قاله بعض الشراح معترضا على المتن
ونفسه واعلم ان هذه الاشكال تنعقد في جميع

اقسام

اقسام القياس الاقتراني وهذه الاصطلاحات كما
على ما بين لا تتناول الاقتراني الشرطي لاختصاصها
بالاقتراني الحملي وكان الانسب ان يعبر عن الموضوع
بالمحكوم عليه وعن المحمول بالمحكوم به ليعم الحملي
والشرطي فتعم سين تلك الاصطلاحات في الحملي
انه كلامه وحاصله ان التعبير بالموضوع والمحمول
خاص بالحملي الصرف وان غيره تجري فيه هذه
الاقسام كلها لكن يعبر فيه بالمقدم والتالي
لاختصاصهما بالشرطي او يعبر فيه بالمحكوم عليه
والمحكوم به ليعم التعبير الشرطي والحملي والمختلط
فافهم **قوله** لانه اي الموضوع **قوله** اخص في الاغلب
هذا انما يتم لو كانت الموجبة التي موضوعها اخص
في الاغلب فيما بين النتائج والا فموضوع السالبة
لا يجوز ان يكون اخص وموضوع الموجبة الجزئية
ليس في الاغلب اخص واجيب بان المراد
انه في اغلب الموجبات الكلية التي هي اشرف
النتائج لان وضع المنطق لتحصيل العلوم
ومسائلها موجبات كلية ولا يبعد ان يقال
النسبة من تتمة المحمول فهو مع النسبة اكثر
من الموضوع عصام **قوله** لانه اعم اي من
موضوع المطلوب **قوله** في الاغلب وفي غير
الاغلب ان يكون اعم بل يكونان متساويين نحو
كل انسان ناطق وكل ضاحك ناطق ينتج من ضاحك صح
الشكل الاول كل انسان ناطق وهما متساويان
قوله واقتران الصغرى بالكبرى يقال التحقيق
ان القياس باعتبار الاقتران يسمى قرينة وضربا
ولا يخفى انه انسب باسم القرينة فتشكل وجه
التسمية بالضرب لانه نوع من الانواع ولان
الضرب بمعنى الجمع قلت هذا الوجه انسب

بالتسمية بالقرينة ولا يبعد ان يجعل من الضرب
بمعنى الكسب او الوجود وقد اشتهر القاموس
عقنا م وكتب ايضا ما نصه قال السعد في
شرح الشمسية اقول التحقيق ان القياس
باعتبار الاقتران ايجاب مقدمتيه المقترنتين وسلبهما
وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا وباعتبار الهيئة
الحاصلة له من كيفية وضع الحد الاوسط عند الاصغر
والاكبر من جهة كونه موضوعا لهما او محمولا يسمى
شكلا فقد يتحد الشكل مع اختلاف الضرب كما في
ضروب الشكل الاول وقد يكون بالعكس اي يتحد
الضرب مع اختلاف الشكل كالموجبتين الكليتين
مثلا من الشكل الاول والثالث انتهى كلامه بلفظه
فليتفهم وعبارة القطب واقتران الصغرى
بالكبرى في ايجابهما وسلبهما وكليتهما وجزئيتهما يسمى
قرينة والهيئة الحاصلة من وضع الحد المتوسط
عند الحدين الاخرين بحسب حمله عليهما او وضعه
لهما او حمله على احدهما ووضعه للاخر يسمى شكلا
انتهى ولعلها افود من عبارة السعد وكتب
ايضا ما نصه قال الحفيد والهيئة الحاصلة
من كيفية وضع الحد الاوسط عند الاصغر موضوعا
كان او محمولا وعند الاكبر ايضا كذلك بل القياس
باعتبار هذه الهيئة يسمى شكلا انتهى وعبارة بعض
المتون والمركبة الحاصلة منهما يعني من الصغرى
والكبرى يسمى شكلا وهو اربعة الخ وكتب ايضا
ما نصه واعلم انه اذا اقترنت الصغرى بالكبرى
لا يجوز ان يكونا سالبتين معا او جزئيتين معا
ويجوز ان يكونا موجبتين او كليتين او احدهما
موجبة والاخرى سالبة او احدهما كلية
والاخرى جزئية فلا تغفل وكتب على قوله في

الايجاب

الايجاب والسلب ما نصه اي لا في الضرورة والدوام
مثلا وكتب على قوله قرينة وضربا لما فيه من معنى
القرينة والضرب شرح آخر وفي بعض الهوامش
وانما سميت قرينة لاقترانه في الايجاب والسلب في
الكلية والجزئية انتهى وكتب ايضا ما نصه ولم
يذكرهما المص رحمه الله سبحانه والفرق بين الشكل
والضرب لما مر فان الشكل قد يتحد مع اختلاف
الضرب كما في ضروب الشكل الاول وقد يتحد الضرب
مع اختلاف الشكل كالموجبتين الكليتين من الشكل
الاول والثاني والثالث شرح آخر قوله نحو كل ج ب
اي كل انسان حيوان وكل ب ا اي وكل حيوان ماش
قوله وان كان محمولا فيهما نحو قولنا كل فرس حيوان
ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج بعكس الكبرى لا شيء
من الفرس بحجر شرح آخر وقوله ينتج بعكس
الكبرى اي ليرتد الى الشكل الاول فان الكبرى
سالبة كلية وهي تنعكس كنفسها سالبة كلية فافهم
قوله نحو كل ج ب اي كل انسان حيوان ولا شيء من
ا ب اي من الحجر بحيوان قوله وان كان موضوعا
فيهما نحو قولنا كل فرس حيوان وكل فرس صاهل
ينتج بعكس الصغرى ان بعض الحيوان صاهل
وقولنا بعكس الصغرى وهو بعض الحيوان
فرس لان الموجبة الكلية عكسها موجبة جزئية
لان الشكل الثالث لا ينتج غير الجزئية قوله وان
كان موضوعا في الصغرى الخ نحو قولنا كل فرس
حيوان وكل صاهل فرس ينتج بعكس الترتيب
والنتيجة ان بعض الحيوان صاهل ثم كتب
على قوله بعكس الترتيب ما نصه قوله بعكس
الترتيب يعني في هذا المثال ليكون منتجا اما لو
عكست المقدمتين وهما على حالهما في الترتيب كانت

كان عنهما كما سيأتي في الشرح تامل وكتب عليه ايضا ما
نصه قوله يعلق الترتيب بان يجعل الصغرى
كبرى وقوله والنتيجة اي ويعلق النتيجة وكتب
ايضا ما نصه وهذا الشكل ينتج المطالب الاربع
خلا الموجبة الكلية قوله الا في الثاني وهو ان يكون
الحد الاوسط محمولا فيهما كما تقدم فالمراد منه فتنه
المفهوم قوله والثالث وهو ان يكون موضوعا فيهما
فيكون المراد منه الذات قوله لان المراد اي علة
لعدم تكرر الحد الاوسط قوله اذا وضع موضوعا
الخ اي فلم يتكرر الوسط قوله عين المفهوم اي حتى
يلزم عدم التكرر قوله بل انه اي بل المراد قوله
المفهوم اي مفهوم المحمول قوله يصدق عليه
مفهوم الاوسط سواء كان محمولا ام موضوعا
لكن لكن المتبادر من التقرير ان هذا الكلام في قوله
لانه يعتبر له ان يقال الخ خاص بالشكل الاول ولا يجري
في الرابع فليحرر بالتامل قوله يثبت له الاكبر اي
مفهوم الاكبر قوله المطالب الاربعة وهي المحصورات ت
الاربع الموجبة والسالبة كلية وجزئية والشكل
الثاني لا ينتج غير السالبة كلية او جزئية والشكل
الثالث لا ينتج غير الجزئية سالبة او موجبة
والشكل الرابع ينتج المطالب المحصورة ما خلا
الموجبة الكلية قوله منه الموضوع وهو الاصغر
قوله الى المحمول وهو الحد الاكبر قوله حتى يلزم
الانتقال وذلك ان الاكبر فيه ذلا له على ثبوت
الحكم لكل ما يثبت له الاوسط ومن جملتها
الاصغر فيثبت الحكم له ولا حاجة الى زوجة
ولذلك وضع في المرتبة الاولى قوله الشرة اي
الى الاول قوله مطلبه اي المحمول لاجله اي الموضوع ع
يعني وكل ما يكون بحيثية يطلب امر اخر لاجله يكون

ذلك

ذلك الشيء اشرف من ذلك الامر قوله ثم الثالث
وهو ما كان الحد الاوسط موضوعا في مقدمتيه
قوله اليه اي الاول قوله اياه اي الشكل الاول قوله
في اخس المقدمتين وهي الكبرى لعدم اشتمالها
على الموضوع الذي هو اشرف من المحمول
لان الحد الاوسط موضوع في كبرى الشكل
الثالث كما في الشكل الاول قوله والثاني وهو
ما كان الحد الاوسط فيه محمولا فيهما نحو كل فرس
حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج لا شيء من الفرس
بحجر قوله بعكس الكبرى اي كبرى الثاني مع
مراعاة شروط الانتاج كان يقال كل فرس حيوان
ولا شيء من الحجر بحيوان فالكبرى في هذا الشكل
الثاني هي قولنا ولا شيء من الحجر بحيوان فاذا عكسنا ها
نقول في عكسها لا شيء من الحيوان بحجر فان السالبة
الكلية تنعكس كنفسها فيضم هذا العكس الى المقدمة
الصغرى في الشكل الثاني فيرجع الى الاول
ويصير هكذا كل فرس حيوان ولا شيء من الحيوان
بحجر فيصير الضرب الثالث من الشكل الاول
فينتج سالبة كلية وهي لا شيء من الفرس بحجر كذلك
في الضرب الثاني من الشكل الاول وهو المركب
من كليتين والكبرى سالبة كما سيأتي كل جسم متحيز لف
ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم
قوله في مثاله السابق وهو كل ج ب الخ قوله ولا شيء
من ب ا هذا بدل قوله السابق ولا شيء من ا ب
قوله والثالث وهو ما كان الاوسط موضوعا فيهما
قوله بعكس الصغرى اي صغرى الشكل الثالث
قوله بعض ب ج اي وكل ج د فبعض ب د وكتب
ايضا ما نصه هذا عكس الصغرى فان صغراه
كانت موجبة كلية وهي كل ج ب وعكس هذه

علي قوله بعض ب ج صح

موجبة جزئية قوله بعكس الترتيب اي بان تجعل
الصغرى كبرى والكبرى صغرى قوله لعدم كلية
الكبرى يعني الذي هو شرط انتاج الشكل الاول
فان من شروطه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
كما سيأتي قوله ومثال ما ينتج منه اي من الشكل
الرابع وبقية الامثلة التسعة مذكورة في بعض
الشروح قوله كل ج ب ولا شيء من ا ب فهو مركب
من كليتين والكبرى سالبة ونتيجته سالبة جزئية
وهي بعض ب ليس ا فاذا عكسنا ما بين المقدمتين
بان تعكس الكلية الى موجبة جزئية وهي بعض
ب ج وتعكس الكبرى السالبة الكلية الى مثلها
وهي لا شيء من ج ا صار شكلا اول ونظمه هكذا
بعض ب ج ولا شيء من ج ا ينتج بعض ب ليس ا
قوله فيرد بالعكس اي في المقدمتين جميعا لا على
الترتيب اذ لم يوجد حينئذ شرط انتاج الشكل الاول
قوله لا يحتاج الى رد الثاني الخ اي لانه يعلم في بادي
النظر ان شيئا اذا ثبت لامر وانتفى عن آخر يتحقق
بين الامرين سلب فلا يحتاج الى الرد بخلاف الثالث
والرابع انتهى شرح اخر وكتب على قوله في هذه
كما شيئا اذا اثبته لامر الخ لانه كما سيأتي لا بد فيه من
اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب قوله واما ينتج
الثاني وهو ما كان الحد الاوسط فيه محمولا في الصغرى
والكبرى نحو قولنا كل فرس حيوان ولا شيء من
الحجر بحيوان ينتج بعكس الصغرى لا شيء من الفرس
بحجر فان قلت ما السر في تخصيص هذا الشرط
في هذا الشكل بالذكر دون الشرط الاخر الا انه في كلام
الش قلت كما قال بعض الشراح انه قريب من الطبع
وعدم احتياجه الى ارتداده الى الاول انما نشا من
الشرط المذكور فللتنبيه عليه فائدة مخصصة بالذكر

انه

انه قوله لاختلفت النتيجة يعني وذلك الاختلاف
اللازم موجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس
الوارد على صورة واحدة تارة مع ايجاب النتيجة
واخرى مع سلبها وهذا يدل على ان القياس لا يستلزم
لذاته النتيجة بخصوصية المادة لا تتحمل الاختلاف
مقتضى الذات قوله والحق الايجاب وهو قولنا كل انسان
ناطق قوله كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان
بفرس قوله كان الحق الايجاب وهو الانسان ناطق
قوله والا لكن كلية بان كانت جزئية قوله وبعض الحيوان
فرس كبرى جزئية قوله والحق الايجاب وهو الانسان
حيوان قوله ولو قلنا الخ بدل بعض الحيوان قوله
كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان بصاهل قوله
ولقولنا الخ في السالبة الجزئية اذا كانت كبرى قوله
كل انسان حيوان صغرى كلية قوله وبعض الجسم الخ
سالبة جزئية كبرى قوله والحق الايجاب وهو بعض
الانسان جسم قوله كان الحق السلب وهو بعض الانسان
ليس بحجر قوله فشرط انتاج الثاني الخ اقول الظاهر
انه انما ذكر ذلك مع كونه تقدم في المتن ليربط به قوله
وحسب الكم كلية الكبرى وفيه رمز الى انه حيث ذكر
ذلك الشرط كان الاولى ان يضم اليه الشرط الثاني
ايضا لتكون شرائط الاشكال كلها في سلك واحد
تسهيلا على المبتدي الناظر في هذه المقدمة وكتب
ايضا ما نصه ولا ينتج الا السالبة كلية كانت او جزئية
قوله وشرط انتاج الثالث وتقدم انه ما كان الحد
الاوسط فيه موضوعا في الصغرى والكبرى نحو كل
فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج بعكس الصغرى
ان بعض الحيوان صاهل وهذا الشكل لا ينتج الا الجزئية
سالبة كانت او موجبة وكتب ايضا ما نصه ولا ينتج
الا الجزئية سالبة كانت او موجبة قوله وشرط انتاج

الرابع وهو ما كان الحد الاوسط فيه موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى نحو كل فرس حيوان وكل صاهل
فرس ينتج الترتيب بان تجعل الصغرى كبرى والكبرى
صغرى فيصير هكذا كل صاهل فرس وكل فرس حيوان
ومقتضى الظاهر ان تكون النتيجة كلية وهي كل صاهل
حيوان لكن هذا الشكل ينتج المطالب الاربع المحصورة
ما عدا الموجبة الكلية فلا بد فيه من عكس النتيجة
ايضا فتكون بعض الحيوان صاهل فتامل قوله معيار
مفعول بان قوله العلوم اي النظرية قوله اي ميزانا
هو احد الملاقي المعيار قال السيد في حواشي المطالع
اول الكتاب معيارا ولكنها مقدرة بها مكاييل الاعتبار
في المواد الجزئية من العلوم وهذا هو ميزان ثم
قال والذي يقتضيه ظاهر العبارة ان يذكر المعيار
مع النظر والميزان مع الفكر لكنه عكس تنبيها على
ان المعيار قد يطلق على الميزان ايضا انتهى المراد
نقله منه قوله الموجب الكلي والسالب اشرف مما بعده
لانه هو المنتفع به قوله ستة عشر خبر الحاصل مبني
للتركيب قوله بالاول اي بالشرط الاول قوله السالبتين
صفة الكلية والجزئية قوله من الصغرى حال قوله
في الاربع متعلق بضرب قوله بالثاني اي بالشرط
الثاني قوله من الكبرى اي حال كون كل من الجزئيتين
الموجبة والسالبة من الكبرى قوله في الكلية متعلق
بضرب قوله من الصغرى حال قوله فضروبه
المنتجة اربعة وقد علم من كلامه ان كل ضرب منه
ينتج مطلوبا من المطالب الاربع وعلم ايضا ان النتيجة
تتبع اخس المقدمتين كما مر كما وكيفا ولعله لاحظ
في هذا الترتيب شرف ضرب القياس والنتيجة
فقدم الاشرف فالاشرف شرح اخر قوله اربعة
ايضا يعني كالاول فان ضروبه المنتجة اربعة كما سبق

بيانه

بيانه واما بيان هذا فنقول قال السعد في شرح
الشمسية اما بطريق الحذف فلان اختلاف المقد متين
بالكيف اسقط ثمانية اعني الموجبتين كليتين كانتا
او جزئيتين او الصغرى كلية والكبرى جزئية
او بالعكس والسالبتين كذلك وكلية الكبرى
اسقط اربعة اعني الكبرى الجزئية السالبة
مع الموجبتين والموجبة مع السالبتين واما بطريق
التحصيل فلان الكبرى الكلية ان كانت سالبة
فمع الصغريين الموجبتين وان كانت سالبة فمع السا لبتين
اي الجزئية منه
وكتب ايضا ما نصه قوله اربعة ايضا اي كالاول
فالاول من كليتين والصغرى موجبة ونتيجته سالبة
كلية نحو كل ج ب ولا شيء من آ ب فلا شيء من ج آ
بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج
نقيض الصغرى هكذا بعض ج آ ولا شيء من آ ب
فبعض ج ليس ب وهو كاذب لانه قد كان كل ج ب
واذا كذب نقيض النتيجة فالنتيجة صادقة وهو
المطلوب وبعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول
كما مر والثاني من صغرى موجبة جزئية وكبرى
سالبة كلية ونتيجته سالبة جزئية نحو بعض ج ب
ولا شيء من آ ب فبعض ج ليس آ والثالث من
كليتين والكبرى موجبة ونتيجته سالبة كلية
نحو لا شيء من ج ب وكل آ ب فلا شيء من ج آ والرابع
من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية
ونتيجته سالبة جزئية نحو بعض ج ليس ب وكل آ ب
فبعض ج ليس آ شيخ كتب ما نصه قوله
في هذه الحاشية والثاني الخ اعلم ان دليل انتاجه
بالخلف وبعكس الكبرى ليرتد الى الاول وبفرض
موضوع الجزئية فكل د ج ب ولا شيء من آ ب
فلا شيء من د آ ثم نقول بعض ج د ولا شيء من

د آ فبعض ج ليس آ وقوله والثالث من كليتين
الخ بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس
النتيجة وقوله والرابع الخ بالخلف فتامل ثم راجع عبارة
السعد في شرح الشمسية فان الظاهر ان في هذا
الكلام خللا من الكاتب الاول قوله ومن الثالث
ستة بمقتضى الشرطين الثابتين فيه وهما
ايجاب الصغرى بحسب الكيف وبحسب الكم كلية
احدى المقدمتين اما بطريق الحذف فلان ايجاب
الصغرى اسقط ثمانية كما مر في الاول وكلية
احدهما اسقط الصغرى الموجبة الجزئية مع
الجزئيتين واما بطريق التحصيل فلان الصغرى
الموجبة اما كلية او جزئية والكلية تنتج مع المحصورات
الاربع والجزئية مع الكليتين ونتيجة هذا الشكل
لا تكون كلية لان اخص الضروب المنتجة الايجاب
هو المركب من موجبتين كليتين واخص الضروب
المنتجة للسلب هو المركب من موجبة كلية
وسالبة كلية وهما لا ينتجان الكلية لجواز ان يكون
الاصغر اعم من الاكبر فلا يصح حمل الاكبر عليه
كليا لا ايجابا ولا سلبا كقولنا كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق او ولا شيء من الانسان بفرس
وكتب ايضا ما نصه قوله ومن الثالث ستة
الاول من موجبتين كليتين ونتيجته موجبة
جزئية نحو كل ب ج وكل ب آ فبعض ج آ او يرتد
الى الاول بعكس الصغرى كما تقدم والثاني من
موجبتين والصغرى كلية ونتيجته موجبة
جزئية نحو بعض ب ج وكل ب آ فبعض ج آ
والثالث من كليتين والصغرى موجبة
ونتيجته سالبة جزئية نحو كل ب ج ولا شيء من
ب آ فبعض ج ليس آ بالخلف وبعكس الصغرى

والرابع

والرابع من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية
جزئية ونتيجته سالبة جزئية نحو كل ب ج وبعض ب
ليس آ فبعض ج ليس آ بالخلف وبالفرض والخامس
من موجبتين والكبرى كلية ونتيجته موجبة
جزئية نحو بعض ب ج وكل ب آ فبعض ج آ بالخلف
وبعكس الصغرى وبفرض موضوع الجزئية
د ثم نقول كل د ج وكل د آ فبعض ج آ السادس
من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية
ونتيجته سالبة جزئية نحو بعض ب ج ولا شيء من
ب آ فبعض ج ليس آ بالخلف وبالعكس للصغرى
وبالفرض انتهى من بعض الشروح مع حذف يسير قوله
اما من الحمليتين وعامة المتقدمين في المنطق لم
ينتبهوا الا لهذا القسم وهو المركب من حمليتين
فحسبوا انه لا يكون الا من الحمليات وان الشرطيات
لا تكون الا استثنائية كذا في الاشارات قوله وهو
المنقسم بمتساويين كالاربعة قوله وهو ما ليس
كذلك كالثلاثة قوله وهو ما تركب الخ الاثنان
قوله من زوج في زوج كالاربعة في اربعة وتصدق
على اثني عشر فانه يحصل من ضرب زوج وهو
اثنان في زوج وهو ستة لكن الشارح سيأتي له قريبا
انه يقول ويبقى زوج الزوج والفرد ومثل ذلك
باثني عشر فتامل واجاب بعض افاضل الدرس
عن هذا الايراد بان المراد ما تركب من ضرب زوج
في زوج فقط بخلاف الاثني عشر فانه يحصل من ضرب
زوج تارة ومن ضرب فرد اخرى نحو اثنين في ستة
وثلاثة في اربعة فتامل قوله وهو ما تركب الخ
ثلاثة قوله من ضرب زوج كالاربعة وقوله في فرد
كثلاثة والحاصل من ضربهما اثنا عشر وسيأتي قريبا
انه يقول ويبقى زوج الزوج والفرد وهو قسم ثالث

وهذا الفنا يطيشه اللهم الا ان يتاول كما افاده
بعض الافاضل ان المراد فقط كما تقدم فليحرر قوله
وفرده اي زوج الفرد قوله بما اي عدد قوله كستة
فانها لو قسمت قسمة واحدة لانتهت الى عدد فرد وهو
ثلاثة وكذا الكلام في عشرة فانها تنتهي الى خمسة
بخلاف نحو ثمانية قوله وهو ما اي عدد قوله ليس
بواحد انظر هل احترز به عن الاربعة وعبارة بعض
الشروح وزوج الزوج ما قبل التنصيف اكثر من مرة
وانتهى تنصيفه الى عدد فرد وهو ما تركب من ضرب
عدد زوج في عدد غير زوج تارة ومن عدد زوج في
عدد فرد تارة اخرى كاثني عشر انتهى كلامه فتامله
وفي عبارة بعض الشروح ايضا لانه ان قبل التنصيف
مرة واحدة فقط فان انتهى تنصيفه الى الواحد
كالاربعة فهو زوج الزوج وان لم ينته اليه كالعشرة
فهو زوج الزوج والفرد فتعلم ان تثليث هذه
المنفصلة اولى من تثنيتها كما فعله المصنف انتهى ومنه
تعلم محترز قول الشارح هنا ليس بواحد فرحمه الله
سبحانه ونفعنا به والمسلمين امين قوله كل ما كان
الخ منفصلة قوله وكل حيوان الخ حملية قوله مما لم
يشارك وهو فرد فانه لم يشارك الحملية بل يباينها
والمشارك لها هو الجزء الاخر وهو اما زوج قوله
الحاصل اي ذلك الخ التاليف قوله مما شارك اي من
الجزء المشارك وهو اما زوج قوله كل ج اما ب
واما د واما ه نظيره كل كلمة اما اسم واما فعل
واما حرف وقوله وكل ب ط اي وكل اسم لفظ
وقوله وكل د ط نظيره وكل فعل كلمة لفظ وقوله
وكل ه ط نظيره وكل حرف لفظ وقوله ينتج كلما
كان الخ ج ط نظيره كل كلمة لفظ قوله مثاله اي غير
العكس وقوله كلما كان الخ متصلة صغرى واما مثل

بذلك

بذلك دون عكسه لانه المطبوع كما نبه قوله وكل حيوان
الخ منفصلة مانعة جمع قوله ينتج الخ وجهه انه متى انعقد
اللزوم بين المتنافيين وانقسم اللزوم الى الاقسام
فبالضرورة ينقسم الملزوم الى شرح اخر قوله
بين الشرطيتين يشمل المتصلتين وقد تقدم مثاله
في المتن ويشمل ايضا المنفصلتين وقد تقدم ايضا
في المتن ويشمل ايضا المتصلة والمنفصلة وقد
تقدم قريبا في المتن ايضا وكل منها ينقسم الى ثلاثة
اقسام لان الشركة بينهما اما في جزء تام منهما او في
جزء غير تام منهما او في جزء تام من احدهما غير تام
من الاخر ولا فرق في المتصلة والمنفصلة بين ان
تكون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس
والمطبوع منها ما تكون فيه المتصلة صغرى والمنفصلة
موجبة كبرى كما بين ذلك وكذا المطبوع من
المتصلتين والمنفصلتين في شروح الشمسية وغيرها
فليرجع اليه من احب الاطلاع عليه قوله من ذلك اي
المقدم والتالي قوله كلما كان الخ شرطية متصلة
قوله ودايما الخ منفصلة قوله فيتركب من مقدمتين
احدهما شرطية الخ اعلم ان القسمة العقلية تقتضي
ان تكون الاقسام ستة عشر قسما وذلك لان الاستثنائي
مركب من مقدمتين احداهما شرطية متصلة او
منفصلة وهي ثلاثة اقسام مانعة الجمع والخلو و
مانعة احدهما فهذه اربعة والاخرى استثنائية
اعني وضع احد جزئي الشرطية او رفعه فالحاصل
ما ذكر وبيانه ان المتصلة مشتملة على وضع
المقدم او رفعه او وضع التالي او رفعه فهذه
اربعة لكن المنتج منها اثنان واثنان عقيمان ف
وكذا الكلام في المنفصلة الحقيقية لكن المنتجة
فيها اربعة وكذا الكلام في مانعة الخلو لكن المنتجة

فيه اثنان وكذا الكلام في مانعة الجمع والمنتجة فيها اثنا
واثنان عقيمان فيهما فصار المنتج من المجموع عشرا
وست عقيمة فتامل ثم انظر هل القياس الاستثنائي
يطلق على غير المنتج ايضا كما يطلق على المنتج لانه
يصدق عليه تعريف القياس السابق لانه حيث
لو سلم ان رفع الملزوم مثلا يلزم منه رفع اللازم
صدق قولنا في تعريف القياس متى سلمت لزم
عنه لذاته قول اخر فتامل وافهم وكتب ايضا ما
نصه قوله احدهما شرطية متصله او منفصلة
وكتب ايضا لزومية كما سياتي في المتصلة وقوله
والاخرى اي حملية استثنائية او شرطية على ما بينه
السعد وغيره ثم كتب ايضا ما نصه قوله
والاخرى وضع الخ لم يبين حالها من كونها حملية او
شرطية قال السعد في شرح الشمسية فالقياس
الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين احدهما شرطية
متصلة او منفصلة والاخرى احد جزئي الشرطية
او نقيضه دالة على الوضع او الرفع ويكون حملية
او شرطية باعتبار تركب الشرطية من حمليتين او
شرطيتين او حملية وشرطية فان كان مقدم الشرطية
وتاليها حمليتين كانت المقدمة الاستثنائية حملية
وان كانا شرطيتين كانت شرطية وان كان مقدمها
حملية وتاليها شرطية فان كان الاستثناء لنقيض
التالي كانت شرطية وان كان بالعكس فبالعكس
انتهى وكتب على قول السعد وان كان مقدمها
حملية الخ انظر قوله وضع احد جزئيها اي المقدم او
التالي فان كان الموضوع المقدم فالنتيجة وضع
التالي وان كان الموضوع التالي الخ فلا ينتج كما سياتي
قوله او رفعه اي التالي المراد بالاحد فافهم قوله
وضع الجزء الاخر اي التالي اذا كان المقدم موضوعا

وقوله

٥١

وقوله او رفعه اي ان كان المرفوع التالي فالكلام على
التوزيع فافهم قوله او رفعه اي رفع الجزء الاخر
يعني التالي فان رفعه ينتج رفع المقدم هكذا احمل
كلام الشارح على التوزيع بقرينة ما سياتي في كلامه
لا على ما يتبادر من قوله والاخرى وضع احد جزئيه
الشامل لوضع المقدم او التالي فافهم وكتب
على هذه القولة ايضا ما نصه والاولى ان يقال
انه كلام مجاري في الشرطية المتصلة والمنفصلة ايضا
وسياتي بيانه قريبا فتامل قوله اذ لا يلزم من وجود
اللازم وجود الملزوم لجواز ان يكون اللازم اعم
من الملزوم والعام يوجد بدون الخاص كالحيوان
يوجد بدون الانسان قوله اذ لا يلزم من عدم
الملزوم الخ لجواز كونه اخص من اللازم ولا يلزم
من عدم الاخص عدم الاعم كالانسان مع الحيوان
قوله وايجاب الشرطية فيه الخ ان الايجاب
ليس شرطا في المتصلة والشرطية خلافهما وليس
الامر كذلك فقد قال السعد في شرح الشمسية
بعد ان قال فالقياس الاستثنائي يكون مركبا
من مقدمتين احدهما شرطية متصلة والاخرى
احد جزئي الشرطية او نقيضه دالة على الوضع
او الرفع ثم قال ويشترط في انتاجه امور احدها
ان يكون الشرطية موجبة اذ السالبة عقيمة لانه اذا
لم يكن بين امرين اتصال او انفصال لم يلزم من وجود
احدهما او نقيضه وجود الاخر او عدمه الثاني ان
تكون الشرطية لزومية ان كانت متصلة وعنادية
ان كانت منفصلة ووجه ذلك ثم قال الثالث
الثالث ان تكون الشرطية كلية وقد عرفت معناها
او يكون الاستثناء كليا اي متحققا في جميع الازمان
وعلى جميع الاوضاع التي لا تنافي وضع المقدم الى اخر

ما ذكر ومثل ذلك في القطب ايضا فتامل ذلك وافهمه
تعلم كلام الشارح قوله وكلية او كلمة الاستثنا قال في
القطب وتاليه اي الشروط احد الامرين وهو اما كلية
الشرطية او كلمة الاستثنا اي كلمة الوضع اي للمقدم
قوله او الرفع فانه لو انتفي الامران احتمل ان تكون
اللزوم او العناد على بعض الاوضاع والاستثنا على
وضع اخر فلا يلزم من اثبات احد جزئي الشرطية
او نفيه ثبوت الاخر وانتفاوه اللهم الا اذا كان
وقت الاتصال والانفصال ووضعهما هو بعينه
وقت الاستثنا ووضعه فانه ينتج القياس ح ضرورة
كقولنا ان قدم زيد وقت الظهر مع عمرو واكرمته لكنه
قدم مع عمرو في ذلك الوقت واكرمته والمراد بكلية
الاستثنا ليس تحقق الاستثنا في جميع الازمنة
فقط بل مع جميع الاوضاع التي لا تنافي وضع المقدم
الخ قوله حقيقية فتكون المنتجة اربعة اثنان باعتبار
الوضع واثنان باعتبار الرفع قوله لامتناع رفعهما
اي الجزئين قوله واما مانعة الخلو الخ فالمنتجة فيها
اثنان باعتبار الرفع كما نعة الجمع كما سيأتي فان اثنين
باعتبار الوضع قوله عنهما اي عن الطرفين قوله
كقولنا هذا الشي هذا مثال لاستثنا نقيض احد
الطرفين لينتج عين الاخر قوله اما لا شجر او لا حجر
فلانهما القضيتان اللتان كل منهما اعم من نقيض
الاخرى فلا شجر اعم من نقيض لا حجر وهو اي النقيض
حجر فان لا شجر يصدق على حجر وعلى غير حجر
كالانسان مثلا وهو اعم من حجر وكذا الكلام في لا حجر
فانه اعم من شجر الذي هو نقيض لا شجر فان لا حجر
يصدق على شجر وعلى غيره كالحيوان مثلا وهو
اعم من شجر الذي هو نقيض لا شجر اذ لا يصدق شجر
على الحيوان مثلا الصادق عليه لا شجر وهو ظاهر

اي كلية وكلمة الاستثنا منه
اي للتالي منه

لاخفا

لاخفا فيه قوله لكنه شجر هذا نقيض لا شجر فينتج
عين الطرف الاخر وهو قوله فهو لا حجر قوله
لكنه حجر هذا نقيض لا حجر فهو عين الطرف الاخر
وهو لا حجر قوله خلاف اي مخالف استثنا نقيض
احد الطرفين بان كان استثنا عين احد الطرفين
فلا ينتج عين الطرف الاخر ولا نقيضه قوله لا شجر
يعني الذي هو عين احد الطرفين فانه لا ينتج عين
الطرف الاخر الذي هو لا حجر ولا ينتج نقيض
الاخر الذي هو حجر وكذا الكلام في قوله او لكنه
لا حجر الذي هو العين الاخر قوله نقيض الاخر
اي الطرف الاخر ولا ينتج عينه لامتناع اجتماعهما
على الصدق فقوله لامتناع الخ علة في الحقيقة
لامتناع انتاج عين الطرف قوله احتما عنهما اي الطرفين
قوله البرهان قياس مولف من مقدمات
يقينية الخ قال المولى سعد الدين في اواخر
شرح الشمسية ما نصه واما المسائل فهي القضايا
التي تطلب في ذلك العلم نسبة محمولاتها الى موضوعاتها
بالبرهان فهي لا تكون الا كسبية وهذا مما لا خلاف
فيه لاحد والقول باحتمال كونها غير كسبية بعيد
جدا انتهى كلامه وقريب من ذلك قول بعضهم
المسئلة مطلوب خبري يبرهن عليه في العلم
انتهى واقول ظاهر كل منهما ان المسئلة لا تكون
ظنية اذ البرهان هو القياس المولف من مقدمات
يقينية لانتاج يقيني لكن قال السعد ايضا
في شرح الشمسية اقول مقدمات البرهان
لا يجب ان تكون من الضروريات الست بل قد
تكون من الكسبيات المنتهية اليها غراد المصنف
ان القياس الذي مؤداه الاول من الضروريات
الست سوا كانت مقدماته ضروريتين او مكتسبتين

ما

اوتختلفتين سمي برهانا وكا تبك ان البراهين
لاتتالف الامن الضروريات تحقيقه انه لاتتالف
الامن قضايا تكون التصديق بها ضروريا سواء
كانت ضرورية في انفسها او ممكنة او وجودية سوا
كانت بديهية او ملتجئة وهو اذن قياس مؤلف
من اليقينيات لافادة اليقين انتهى كلامه بحروفه
فتامل قوله هنا سواكانت ضرورية في انفسها
مع قوله في تعريف المسئلة فهي لا تكون الا كسبية
المفرع على ما قبله فهل هو مشكل بان القضية اذا
كانت معلوما ضرورية تكون النتيجة ضرورية
فكيف يقول ان المسئلة لا تكون الا كسبية **قوله**
احدهما الخ قال السعد في شرح الشمسية والاوسط
في البرهان لا بد ان يكون علة لحصول التصديق
بالحكم المطلوب والا لم يكن البرهان برهانا علية ثم لا يخلو
اما ان يكون مع ذلك علة لوجود ذلك الحكم في الخارج
ايضا ويسمى برهانا لميا لافادته اللمية اعني علية
الحكم على الاطلاق واما ان لا يكون كذلك ويسمى
برهانا انيا لافادته الانية اعني الثبوت في العقل
دون العلية في الوجود انتهى المقصود نقله منه
فتامل قوله علة لحصول التصديق الخ هل هو
منا ولقول الشارح هنا ما كان الحد الاوسط فيه علة
لنسبة الاكبر الى الاصغر ام لا فحرره وكتب ايضا
ما نصه ثم الاوسط في البرهان اللمي مع انه علة لوجود
الاكبر للاصغر قد يكون علة لوجود الاكبر مطلقا
كما في قولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن
الاخلاط فهو محموم فان تعفن الاخلاط كما انه علة
لثبوت الحمى لزيد كذلك هو علة للحمى في نفسها
وقد لا يكون كذلك بل يجوز ان يكون معلولا للاكبر
كما في قولنا هذه الخشبة تحرك النار اليها وكل خشبة

تحرك

تحرك النار اليها فقد وصلت اليها فان تحرك النار علة
لوصول النار مع انه معلول للنار وفي المثالين تسامح
انتهى من شرح السعد على الشمسية ويوجد
في بعض نسخ السعد بعد قوله تسامح لان مقدمتيهما
لا تكونان يقينيتين بل ظنيتين لان مقدمات الظني
ظنيات **قوله** والثاني اني قال السعد في شرح الشمسية
والاوسط في البرهان الاني ان كان معلولا لوجود
الحكم في الخارج يسمى دليلا كما في قولنا زيد محموم
وكل محموم متعفن الاخلاط والا لم يسم باسم خاص
كما في قولنا هذه الحمى تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا
فهي محرقة فان الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق
بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة خارج العروق
انتهى كلامه **قوله** لذلك اي لنسبة الاكبر الى الاصغر **قوله**
في الذهن لا في الخارج فهو انما يفيد ثبوت الحكم في
العلم واما ان علته ماذا وهو لا يفيد ذلك كما سياتي
قوله فالحمى التي هي الاوسط **قوله** علة اي في الذ
ومعلوله بحسب الوجود الخارجي كما سياتي **قوله** من
لثبوته الخ ومنه تعلم ان المراد بالعلة فيه العلة
الغائية فتامل **قوله** اي ثبوته اي في العقل فقط **قوله**
دون لميته يعني علية الحكم على الاطلاق ذهنا وخارجا
قوله كقولنا الواحد نصف الاثنين الخ وكقولنا الجسم
الواحد في ان واحد لا يكون الا في مكانين سعد **قوله**
بمجرده لك اي تصور طرفيه **قوله** بل يحتاج الى المشاهد
بالحس الخ اقول هل يدخل في ذلك المتواترات
الاتية فانه قال فيها ان العقل حاكم بواسطة السماع
وح فيشكل على جعلها مقابلة للمشاهدات فليحرر
لكاتبه وكتب ايضا ما نصه قوله بل يحتاج اي العقل
الخ هذا كما ترى صريح في ان المدرك هو العقل لكن
بواسطة الحس وظاهر كلام صاحب التلخيص او صريحه

ان المدرك بالحواس الخمس الظاهرة ليس مدركا بالعقل
اصلا وكذا كلام صاحب القطب وقد رد عليه السعد
فليراجع حواشيه وعبارة صاحب التلخيص والمراد
بالحسي ما يدرك هو او مادته باحدى الحواس الخمس
الظاهرة فدخل فيه الخيالي قال السعد وهو
اي الخيالي المعدوم الذي فرض مجتمعا من امور
كل واحد منها مما يدرك بالحس ثم قال في المتن
وبالعقلي ما عدا ذلك فدخل فيه الوهمي وما
يدرك بالوجدان الى آخر ما بينه المولى سعد الدين
فلا تغفل عن اختلاف الاصطلاح وكتب ايضا
ما نصه قال السعد في شرح الشمسية واما
المشاهدات فهي قضايا يحكم فيها بواسطة الحواس
الظاهرة وتسمى حسيات كالحكم بان الشمس
مضيئة او الحواس الباطنة وتسمى وجدانيات
كالحكم بان لنا خوفا وغضبا ثم ان الاحكام كلها جزئية
فان الحس لا يفيد الا ان هذه النار حارة واما الحكم
بان كل نار حارة فحكم عقلي استفاده العقل من
الاحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على
علله وبهذا ظهر ان الحاكم بالمشاهدات مركب
من الحس والعقل لا حس مجرد كما توهمه نسخة
الشرح يعني القطب انتهى كلامه **قوله** فتسمى حسيات
ومحسوسات ايضا **قوله** الشمس مشرقة في المدرك
بالبصر **قوله** والنار محرقة في المدرك باللمس **قوله**
وان كان الحس **قوله** فوجدانيات اي فتسمى
وجدانيات **قوله** حدس قوي سعد وكتب ما
نصه قوله حدس معتمد للعلم اوهم ان من الحدس
نوعا لا يفيد العلم **قوله** ونعده عنها والخسافه عند
حيلولة الارض بينهما **قوله** وفرق بينها اي الحدسيات
وكتب ايضا ما نصه قوله وفرق بينها الخ قال

السعد

السعد بعد ان عرف الحدس بقريب من ذلك ما نصه
فهي اي الحدسيات كالمجربات في تكرر المشاهدة
ومقارنة القياس الخفي الا ان السبب في المجربات
معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات
معلوم بالوجهين وانما توقف عليه بالحدس لا بالفكر
والا لكان من العلوم الكسبية انتهى المقصود نقله منه
قوله والحدس سرعة الانتقال الخ قال الابدي في
شرحه والمراد بالحدس سرعة انتقال الذهن
من المبادي الى المطالب والفرق بينه وبين الفكر
ان الفكر لا بد فيه من حركتين حركة لتحصيل المبادي
وهي حركة من المطالب الى المبادي وحركة لتحصيل
الصورة وهي حركة من المبادي الى المطالب بخلاف
الحدس فانه لا حركة فيه اصلا لا يقال الانتقال
في الحدس حركة لانا نقول الانتقال فيه دفعي
ولا شيء من الحركة بدفعية لوجوب كون الحركة تدريجية
اعلم ان المجربات والحدسيات ليست بحجة على الغير
ان لا يحصل له الحدس والتجربة المفيد ان للعلم به
انتهى كلامه بحروفه رحمه الله سبحانه وقد تكلم
السعد على الحدس بما هو افود من ذلك فليراجع
فانه نفيس وكتب على قوله في هذه القولة
اعلم الخ عبارة السعد والعلم الحاصل من التواتر
والحدس والتجربة لا يكون حجة على الغير لجواز ان
لا يكون حاصلا له انتهى **قوله** بواسطة السماع ويشترط
الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الا فيما
يستند الى الحس هذه سعد **قوله** قضايا قياساتها
معها وتسمى القضايا النظرية القياس سعد **قوله**
بعد الاربعة زوج الجملة مضافة الى بعد **قوله** من
مقدمات مشهورة وهي قضايا يعتبر تطابق
آرا الكل عليها لحسن الاحسان الى الآباء او آرا الاكثر

كوجه الاله او اراء ثابتة مخصوصة كاستحالة التسلسل
سعد وكتب ايضا ما نصه قوله قياس مؤلف من
مقدمات مشهورة قال السعد في شرح الشمسية
فان قلت المشهورات قد تكون يقينية بل اولية
فكيف تجعل من اليقينيات قلت المراد ان المشهورات
لا يعتبر فيها اليقين ومطابقة الواقع بل الشهرة
وتطابق الاراء سواء كانت يقينية او لا فبعض القضايا
قد يكون اوليا باعتبار ومشهورا باعتبار وقد تبلغ
الشهرة الى حيث تشتبه بالاوليات ويفرق بينهما
بان العقل الصريح الذي لا ينظر الى غير تصور
الطرفين يحكم بالاوليات من غير توقف دون
المشهورات ولذلك يتطرق التغيير اليها كاستحسان
الكذب اذا اشتمل على مصلحة عظيمة بخلاف
الاوليات فان الكل لا يتغير بالقياس الى الجزء
اصلا انتهى كلامه رحمه الله سبحانه وكتب على قوله
في هذه القولة بل اولية الخ ما نصه بل قد تكون
كاذبة كقبح ذبح الحيوان فان الشرع يكذبه وان
كان مشهورا عند قوم من اهل الهند ابدية
قوله او مسلمة قال السعد في شرح الشمسية
واما المسلمات فهي قضايا يأخذها احد الخصمين
مسلمة من صاحبه ليبني عليها الكلام او تكون مسلمة
فيما بين اهل تلك الصناعة والقياس المؤلف
من المشهورات والمسلمات سواء كانت مقدمتاه
من نوع واحد او من نوعين يسمى جدلا وهو
قياس مؤلف من قضايا مشهورة او مسلمة
لانتاج قضية اخرى والمراد ان قضاياه تؤخذ
من حيث انها مشهورة او مسلمة وان كانت في الواقع
يقينية بل اولية والحق انه اعم من البرهان باعتبار
الصورة ايضا لان المعتبر فيه الانتاج بحسب التسليم

والتسليم سواء كان قياسا او تمثيلا بخلاف البرهان
فانه لا يكون الا قياسا انتهى المقصود منه وكتب
ايضا ما نصه قوله او مسلمة فيه اشارة الى ما
قاله الش الابدي الذي هذا الشرح كالملخص
منه فيما الخ ونصه اعلم ان هذا التعريف
يعني تعريف المص المذكور ليس بجامع لخروج
بعض الجدل عنه فان من الجدل ما يتركب من
مقدمات مسلمة وهي القضايا التي تسلم في علم
او فيما بين الخصوم فيبني كل واحد منهم عليها
الكلام في الاخرى صحيحة كانت او باطلة انتهى كلامه
رحمه الله سبحانه قوله كقولنا مثال للمشهورة
قوله والغرض منه الزام الخصم الخ قال
السعد في شرح الشمسية والغرض من الجدل
اقناع من هو قاصر عن درك البرهان والزام
الخصم فالجدلي قد يكون مجيبا حافظا لرأي وغاية
سعيه ان لا يصير ملزوما وقد يكون سائلا
معترضا هادما لوضع ما وغاية سعيه ان يلزم
الخصم انتهى قوله والخطابة قياس الخ اقول
ظاهر صنيعه ان الخطابة مغايرة للجدل فلا
تجتمع معه وقد يقال بحسب بادي الراي ان
المقدمات المقبولة لا مانع ان تكون مشهورة
ايضا وكذا المقدمات المظنونة لا مانع ان تكون
مسلمة عند الخصم اللهم الا ان يقال ان قيد
الحيثية مراعى وان المعنى قياس مؤلف من
مقدمات مقبولة الخ اي القياس الذي تؤخذ
مقدماته من حيث انها مقبولة او مظنونة
فلا ينافي ان تكون غير ذلك ثم رأيت المولى
سعد الدين في شرح الشمسية تعرض لذلك
فقال بعد تعريفه المقبولات والمظنونات ما نصه

ويدخل فيها التجريبيات الاكثرية والمتواترات والحدسيات
الغير اليقينية والقياس الذي تؤخذ مقدماته
من حيث انها مقبولة او مظنونة تسمى خطابية
فظاهر مثل هذه العبارة ان الخطابة لا تكون الا
قياسا والحق انها قد تكون قياسا وقد تكون
استقراء وقد تكون تمثيلا وقد تكون على صورة
قياس غير يقيني الانتاج كالموجبتين في الشكل
الثاني بشرط ان تظن الانتاج وغايتها الاقناع
والترغيب فيما ينفع والتنفير عما يضر انتهى كلامه
فتامله تستفيد منه ما ذكرناه فالحمد لله سبحانه
وكتب على قول السعد ويدخل فيها التجريبيات الخ
ما نصه انظر الضمير في فيها هل يرجع الى المقبولات
والمظنونات معا او الى المظنونات وانظر قوله
ايضا الغير اليقينية هل هو وصف للحدسيات
فتخرج الحدسيات اليقينية وعلى هذا لم خرجت
هي ودخلت المتواترات مع انها يقينية فليتامل
ويحرر مرة اخرى فانه على الاجمال قوله معتقد
فيه بسبب من الاسباب كالانبياء والاولياء والحكما
والشعرا وقد تقبل من غيرهم بنسبة الى احد
كالامثال السائرة سعد قوله او من مقدمات
مظنونة قضيته العطف على سابقه ان المقدمات
المقبولة من شخص ليست ظنية ايضا وفيه نظر
بل الظاهر انها قد تكون ظنية وقد تكون يقينية
خصوصا المقبولة من نبي صلى الله عليه وسلم
فتامل وحرره اللهم الا ان يقال روعي في
العطف الحيثية ايضا كما حررناه فتامل قوله والشعر
قياس اي صورة او كالقياس تامل قوله من مقدمات
الخ وتسمى مخيلات ابدي قوله والغرض منه
انفعال النفس بقبض او بسط ليصير مبدا فعل

او ترك

او ترك او رضي او سخط ولهذا يفيد في بعض الحروب
وعند الاستماحة والاستعطاف ما لا يفيده غيره
فان الناس اطوع للتخيل منهم للتصديق لكونه
اغرب والذ فان قلت قد علم ان الشعر
لا يطلب به التصديق بل يطلب به التخيل فلا يكون
قياسا قلت لما كان التخييل يجري مجرى التصديق بق
من جهة تاثيره في النفس قبضا وبسطا عد من
الاقيسة انتهى ابدي قوله والمغالطة الخ اقول
المغالطة قياس فاسد صورة او مادة وتتالف
من القضايا المشبهة بالاوليات او المشهورات
من جهة اللفظ او المعنى والوهميات مشبهة
بالمشهورات معنى فمادة المغالطة اعم والمغالطة لطة
لا تتقيد بحسب الذات بل بحسب المشابهة ولولا
قصور التمييز لما تم للمغالطة صنعة انتهى كلام
السعد في شرح الشمسية قوله او من مقدمات
وهمية كاذبة قال السعد في شرح الرسالة
واما الوهميات فهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم
الانساني في امور غير محسوسة وانما قيد بذلك
لان احكام الوهم في المحسوسات تصدقها
العقل ولتطابق العقل والوهم كانت مما تجري
مجرى الهندسيات شديدة الوضوح لا يكاد
يقع فيها اختلاف آراء واما في المعقولات الصرفة
فكاذبة بدليل ان الوهم يساعد العقل في المقدمات
اليقينية الانتاج وينازعه في النتيجة كما في قولنا
الميت جماد وكل جماد لا يخاف منه واحكام الوهم
مشهورة في الاكثر لانه اقرب الى المحسوسات اي الوهم منه
وما وقع في الصغرى والقياس المولف منها يسمى
سفسطة والغرض منها اسكات الخصم وتغليطه
واقوى منافعها ٣ الاحتراز عنها انتهى كلامه

قوله بقسميها وهما المقدمات الكاذبة الشبيهة
بالحق او الشبيهة بالمشهورة فهذا قسم والقسم
الثاني المقدمات الوهمية الكاذبة قوله او الشبيهة
الكاذبة ظاهر العطف على ما تقدم ان الشبيهة ليس
فيها شك وان الملابسة تارة تفيد الشك وتارة
تفيد غيره واقول قد قال السعد بعد ان
بين الحصر في الخمس ما نصه فالمفيد للتصديق
الجازم الحق هو البرهان وللتصديق الجازم الغير
الحق هو السفسطة وللتصديق الجازم الذي
لا يعتبر فيه كونه حقا او غير حق بل يعتبر فيه
عموم الاعتراف والا فهو الشغب وهو مع
السفسطة تحت قسم واحد هو المغالطة والمفيد
للتصديق الغير الجازم هو الخطابة والمفيد للتخييل
دون التصديق هو الشعر انتهى كلامه فانت
تراه جعل الصناعات الخمس كلها مفيدة للتصديق
ما عدا الشعر وحينئذ فتامل مع قول الشيخ هنا رحمه الله
لا يفيد يقينا ولا ظنا بل مجرد الشك فان الشك من
قبيل التصور لا التصديق فحرره قوله فمن اوهم
بذلك العوام الخ قال الابدي في شرحه ثم
المغالط ان ادعى المشابهة بالحق ولم يكن كذلك
فهو القياس السفسطي وان ادعى المشابهة
بالمشهورة ولا يكون كذلك فهو الشغب انتهى فتامله
مع ما هنا قوله مشاغبي في الصحاح الشغب
بالتسكين تهييج الشر قوله اكثر خبر عن قوله
سابقا وهو قوله والغلط اما من جهة الصورة
الخ الغلط في القياس اما ان يكون من جهة صورته
او من جهة مادته او من جهتيهما جميعا اما من جهة
الصورة فبان لا يكون على شكل من الاشكال الاربعة
او لا يكون على ضرب منتج واما من جهة المادة فبان

تكون

تكون مقدماته كاذبة لكنها تشبه الحق اما من جهة اللفظ
واما من جهة المعنى اما من جهة اللفظ فمثل ان يقال
الواجب لذاته اما ممكن الوجود او غير ممكن وكل
ما كان ممكن الوجود فهو ممكن العدم وكلما هو غير
ممكن الوجود فهو ممتنع فالواجب اما ممكن العدم
او ممتنع وهذا الغلط انما عرض من جهة اللفظ
لانه ان اريد بلفظ الامكان انما هو الامكان العام
فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ولا يلزم
منه ان يكون ممتنعا قوله ما فيه من المصادرة
وهي ان تجعل نفس الاوسط ونفس الاصغر نفس
الاكبر بتغيير بل اللفظ بمرادفه مثل ان يقال
كل انسان بشر وكل بشر متفكر فتجعل الكبرى
نفس المطلوب دقائق الافكار قوله الناقص احتراز
عن الاستقراء التام فقد تقدم انه من اليقينيات
وقد تقدم انه والتمثيل خارجان عن القياس لقوله
في تعريفه لزم عنه لذاته قول آخر قوله وهو حكم على
كلي الخ قال السعد في شرح الشمسية اقول
قد فسروا الاستقراء بالحكم على كلي لوجوده في
اكثر جزئياته وقالوا اكثر جزئياته لان الحكم
لو كان موجودا في جميع جزئياته لم يكن استقراء
بل قياسا مقسما كذا قيل وفيه بحث لان الحكم اذا
وجد في جميع الجزئيات فقد وجد في اكثرها ضرورة
وقد صرح القوم بان الاستقراء ينقسم الى تام
وهو القياس المقسم والى ناقص وهو القياس
المتعارف المفهوم من اطلاق لفظ الاستقراء
المفيد للظن دون العلم وفي تفسيرهم تسامح
لظهور ان الاستقراء حجة موصلة الى التصديق
الذي هو الحكم الكلي فاثبات الحكم الكلي هو
المطلوب من الاستقراء لا نفسه فكانهم ارادوا ان

ثابته سهو

اثبات المطلوب بالاستقراء هو اثبات حكم كلي لوجوده
في اكثر الجزئيات والصحيح في تعريفه ما ذكره
الامام حجة الاسلام رضي الله عنه وهو انه عبارة
عن تصفح امور جزئية لنحكم بحكمها على امر يشمل
تلك الجزئيات وهو الموافق لكلام ابي نصر
الفارابي حيث قال الخ فراجعه قوله استقراء
بما شاهدنا وصورته القياسية هكذا
كل حيوان اما انسان او بهيمة او طير وكل انسان
وبهيمة وطير يحرك فكه الاسفل عند المضغ
فالصغرى كاذبة لان الحيوان لا ينحصر فيما ذكره
من الاقسام فربما يكون من الحيوانات الخارجة
عن هذه الاقسام من حاله ان لا يحرك فكه الاسفل
عند المضغ كالتمساح انتهى من دقائق الافكار في المنطق
قوله وهو اثبات حكم واحد في جزئي الخ قال السعد
في شرح الرسالة لم يفسروا التمثيل باثبات الحكم
في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما
وفيه تسامح مثل ما مر في تفسير الاستقراء
والاصوب انه تشبيه جزئي بجزئي في معنى
مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت
في المشبه به المعلل بذلك المعنى كقولنا السما
حادث لانه كالبيت في التاليف الذي هو علة
الحدوث فاذا رد الى صورة القياس صار هكذا
السما مؤلف وكل مؤلف حادث فيكون الخلل
فيه من جهة الكبرى بخلاف الاستقرا فان الخلل
فيه من جهة الصغرى فالجزئي الاول اصغر
والثاني شبيه والحكم اكبر والمعنى مشترك
اوسط انتهى المقصود نقلته منه بحروفه لما فيه
من ايضاح المحل . هذا آخر ما حرره
استاذنا بهامش نسخته . نفعنا الله بتحقيقاته
واعاد علينا من بركاته وصلى الله على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه ثم اقتفى جنده

ختمت بالخير الوفي على يد افقر العباد المغفور به العلي
محمد بن احمد البهوتي الحنبلي سنة ١٠٤

وكاتبه